

هذه هي النسخة المعدلة من الشروط والأحكام صندوق سيكو السعودية ريت التي تعكس التغييرات التالية استقالة احمد بشرى حسين (عضو غير مستقل) ، استقالة احمد بن محمد باسودان (عضو غير مستقل) وتعيين الأستاذ / إبراهيم فطاني (عضو غير مستقل) ، تعيين الأستاذ / مهند الخويدل (عضو غير مستقل) حسب خطابنا المرسل إلى هيئة السوق المالية بتاريخ 10/08/2022م



مدير الصندوق
شركة سيكو المالية

الشروط والأحكام
صندوق سيكو السعودية ريت
SICO Saudi REIT Fund

(صندوق استثمار عقاري متداول مفتوح مع ضوابط الشريعة الإسلامية)
طرح (57,240,000) وحدة بسعر 10 ريال سعودي للوحدة بمبلغ إجمالي (572,400,000) ريال سعودي

نسخة رقم (13) تاريخ (19/09/2022)

يتحمل مدير الصندوق المسؤولية الكاملة عن دقة المعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام، ويقر، بعد أن أجرى كافة التحريرات، وحسب علمه واعتقاده، أنه لا توجد أي وقائع أخرى يمكن أن يؤدي عدم تضمينها في هذه الوثيقة إلى جعل أي إفادة واردة فيها مضللة. ولا تتحمل هيئة السوق المالية السعودية والسوق المالية السعودية أية مسؤولية عن محتوى هذه الشروط والأحكام، ولا يقدمان أي إقرارات أو ضمانات تتعلق بدقتها أو اكتمالها؛ ويخلان مسؤوليتهمما صراحة عن أي خسارة قد تقع بسبب الاعتماد على أي جزء من هذه الشروط والأحكام. وبعد استثمار المستثمر في الصندوق إقراراً منه باطلاعه على شروط وأحكام الصندوق وقبوله بها.

تمت الموافقة على طرح وحدات صندوق سيكو السعودية ريت من قبل هيئة السوق المالية بتاريخ (1439/01/26) هـ (والموافق 16/10/2017م).

نؤكد بأن نشرة الشروط والأحكام هذه مطابقة لاحكام لائحة صناديق الاستثمار العقاري والتعليمات الخاصة بصناديق الاستثمار العقارية المتداولة
وتحتوي على افصاح كامل وصحيح بجميع الحقائق الجوهرية ذات العلاقة لصندوق الاستثمار هذا *

روان بنت خالد أبا حسين

سلطان بن عبد اللطيف نقل

رئيس المطابقة والالتزام

الرئيس التنفيذي

إشارات

تحتوي هذه الشروط والأحكام على معلومات تفصيلية تتعلق بصناديق سيكو السعودية ريت ("الصناديق") وبعملية طرح الوحدات في الصناديق ("الوحدات"). وعند تقديم طلب للاشتراك في الوحدات، سوف يُعامل المستثمرون على أنهم قد تقدموا فقط بناءً على المعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام، والتي توفر نسخ منها على الموقع الإلكتروني لشركة سيكو المالية ("مدير الصناديق") (www.sicocapital.com) أو الموقع الإلكتروني لهيئة السوق المالية ("الم Feinstein") (www.tadawul.com.sa) أو الموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودي ("تداول") (www.cma.org.sa).

ويجب على المستثمرين المحتملين قراءة هذه الشروط والأحكام كاملة قبل شراء الوحدات في الصناديق. حيث ينطوي الاستثمار في الصناديق على مخاطر قد لا تناسب جميع المستثمرين. ومن ثم يجب على المستثمرين أن يكون لديهم الاستعداد لتحمل المخاطر المرتبطة بأي استثمار في الصناديق، والوارد وصفها في الفقرة (ز) من هذه الشروط والأحكام.

أعدَّ هذه الشروط والأحكام مدير الصناديق، باعتباره شركة مساهمة مغلقة مسجلة في السجل التجاري بالمملكة العربية السعودية تحت رقم 1010259328، وشخص مرخص له من جانب هيئة السوق المالية السعودية ("الم Feinstein") بموجب الترخيص رقم 08096-37، وفقاً للأحكام لائحة صناديق الاستثمار العقاري الصادرة عن مجلس إدارة الهيئة عملاً بأحكام القرار رقم 1-193-2006 المؤرخ في 19/06/1427هـ (الموافق 15/07/2006م) ("الائحة صناديق الاستثمار العقاري") وأحكام التعليمات الخاصة بصناديق الاستثمار العقارية المتداولة الصادرة عن الهيئة بموجب القرار رقم 6-130-2016 المؤرخ في 23/10/1438هـ (الموافق 24/10/2016م) ("تعليمات صناديق الاستثمار العقاري المتداول").

كما تحتوي هذه الشروط والأحكام على المعلومات التي تم تقديمها امتثالاً لمتطلبات التسجيل وقبول إدراج الوحدات في "تداول" وفقاً لائحة صناديق الاستثمار العقاري وتعليمات صناديق الاستثمار العقاري المتداول الصادرة عن هيئة السوق المالية السعودية.

ويتحمل مدير الصناديق الكاملة عن دقة وصحة المعلومات الواردة في الشروط والأحكام هذه، كما أنه يؤكد حسب علمه واعتقاده، بعد إجراء جميع الدراسات الممكنة وإلى الحد المعقول، أنه لا توجد أي حقائق أخرى يمكن أن يؤدي عدم تضمينها في هذه الشروط والأحكام إلى جعل أي إفادة واردة فيها مضللة. ولقد أجرى مدير الصناديق كافة التحريات المعقولة للتتأكد من دقة المعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام بتاريخ إصدارها، إلا أن جزءاً مماً من المعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام والمرتبطة بسوق وقطاع العقار تم استقاؤه من مصادر خارجية. ومع أن مدير الصناديق لا يملك أي سبب للاعتقاد بأن معلومات سوق وقطاع العقار تفتقر للدقة بشكل جوهري، إلا أنه لم يتم بالتحقق من هذه المعلومات بشكل مستقل، ولا يقدم مدير الصناديق والمستشارين أي ضمان بدقة أو اكتمال هذه المعلومات.

ولا تتحمل الهيئة أية مسؤولية عن محتويات هذه الشروط والأحكام، ولا تقدم أي ضمانات بصحمة هذه الشروط والأحكام أو اكتمالها. ولا تتحمل الهيئة أية مسؤولية عن أي خسارة مالية تنشأ عن تطبيق أي حكم من أحكام هذه الشروط والأحكام أو بسبب الاعتماد عليه.

ولا يجب النظر إلى هذه الشروط والأحكام على أنها توصية من جانب مدير الصناديق للاستثمار في الصناديق. وعلاوة على ذلك، فإن المعلومات الواردة في الشروط والأحكام هي ذات طبيعة عامة وقد تم إعدادها دون الأخذ في الاعتبار الأهداف الاستثمارية الفردية أو الوضع المالي أو الاحتياجات الاستثمارية الخاصة للأشخاص الذين يعتمدون الاستثمار في الوحدات المطروحة. وقبل اتخاذ أي قرار استثماري، يتحمل جميع من يتلقى نسخة من هذه الشروط والأحكام مسؤولية الحصول على مشورة مالي مُرخص من قبل هيئة السوق المالية فيما يتعلق بعملية الطرح الأولى، ويجب أن يعتمد على دراسته الخاصة لدى ملائمة كل من الفرصة الاستثمارية والمعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام فيما يتعلق بالأهداف الفردية للمستثمر ووضعه المالي واحتياجاته، بما في ذلك مزايا الاستثمار في الصناديق ومخاطرها. وقد يكون الاستثمار في الصناديق ملائماً لبعض المستثمرين دون غيرهم، ولا يجب أن يعتمد المستثمرون المحتملون على قرار طرف آخر فيما يتعلق بالاستثمار أو عدمه كأساس لدراستهم الخاصة لفرصة الاستثمارية ولظروف هؤلاء المستثمرين.

الاشتراك في الوحدات متاح فقط للفئات الآتية: (أ) الأشخاص الطبيعيون السعوديون أو (ب) المؤسسات والشركات وصندوق الاستثمار وغيرها من الكيانات القانونية المملوكة بشكل كامل لحاملي الجنسية السعودية فقط. ويتبع على جميع مستلمي هذه الشروط والأحكام الاطلاع على أي قيود قانونية أو تنظيمية ذات صلة بعملية الطرح الأولى وبيع الوحدات، كما يتبع عليهم مراعاة تلك القيود بما في ذلك نظام تملك غير السعوديين للعقار واستثماره.

تبقى المعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام بتاريخ إصدارها عرضة للتغيير. وتحديداً، يمكن لقيمة الوحدات أن تتأثر سلباً بتطورات مستقبلية، كالتضخم والتغير في معدلات الفوائد والقيمة المضافة (VAT) والضرائب أو أي عوامل اقتصادية أو سياسية أو خلافها، والتي لا يملك مدير الصندوق سيطرة عليها (لمزيد من التفاصيل، يرجى مراجعة الفقرة (ز) من هذه الشروط والأحكام). ولا يقصد من هذه الشروط والأحكام أو أي معلومات شفوية أو خطية بخصوص الوحدات المطروحة، ولا ينبغي لها أن تفسر أو يعتمد عليها بأي شكل من الأشكال على أنها ضمان أو تأكيد لأرباح أو نتائج أو أحداث مستقبلية.

وقد تم إعداد العوائد المستهدفة الواردة في هذه الشروط والأحكام بناءً على افتراضات معتمدة على معلومات مدير الصندوق وفقاً لخبرته بالسوق، بالإضافة إلى معلومات السوق المتوافرة للجمهور. وقد تختلف ظروف التشغيل المستقبلية عن الافتراضات المستخدمة، وبالتالي فليس هناك أي تأكيدات أو تعهدات أو ضمانات فيما يتعلق بدقة أي من التوقعات أو اكتمالها.

بعض البيانات الواردة في هذه الشروط والأحكام تشكل أو قد ينظر إليها على أنها تُشكّل "افتراضات مستقبلية". ويمكن تحديد هذه الافتراضات بصفة عامة من خلال استخدام كلمات تدل على المستقبل مثل "يخطط" أو "يقدر" أو "يعتقد" أو "يستدف" أو صيغة النفي من هذه الكلمات أو مشتقاتها أو أي مصطلحات مشابهة. وتعكس هذه الافتراضات الأداء الحالية لمدير الصندوق فيما يتعلق بالأحداث المستقبلية ولكنها لا تُعد ضماناً للأداء المستقبلي. وهناك العديد من العوامل التي قد تؤدي إلى اختلاف النتائج أو الأداء أو الإنجازات الحقيقية للصندوق بشكل كبير عن أي نتائج أو أداء أو إنجازات مستقبلية قد تُعبر عنها هذه الافتراضات المستقبلية سواء صراحةً أو ضمناً. وبعض هذه المخاطر والعوامل التي قد تحدث هنا التأثير مبينة بالتفصيل في أقسام أخرى من هذه الشروط والأحكام (لمزيد من التفاصيل، يرجى الرجوع إلى الفقرة (ز) من هذه الشروط والأحكام). وفي حال تحقق هذه المخاطر أو الشكوك أو ثبوت خطأ أو عدم دقة أي من الافتراضات المتضمنة، قد تختلف النتائج الفعلية للصندوق بشكل كبير عن تلك النتائج الواردة في هذه الشروط والأحكام على أنها متوقعة أو مقدرة أو مخططة.

دليل صندوق سيكو السعودية بيت

<p>مدير الصندوق: شركة سيكو المالية عنوان مدير الصندوق: برج تمكين . طريق الملك فهد . الدور الحادي عشر ص . ب . 64666 . العليا . الرياض 11546 المملكة العربية السعودية الهاتف: +966-11-279-9877 +966-11-279-9876 الفاكس: www.sicocapital.com الموقع الإلكتروني: info@sicocapital.com البريد الإلكتروني:</p>		مدير الصندوق
<p>المدير الإداري شركة سيكو المالية عنوان مدير الإداري: برج تمكين - طريق الملك فهد - الدور الحادي عشر ص . ب . 64666 . العليا . الرياض 11546 المملكة العربية السعودية الهاتف: +966-11-279-9877 +966-11-279-9876 الفاكس: www.sicocapital.com الموقع الإلكتروني: info@sicocapital.com البريد الإلكتروني:</p>		المدير الإداري
<p>شركة اسكان للتنمية والاستثمار برج الصفا الإداري - شارع العزيزية العام - مكة المكرمة هاتف: 012-5668288</p>		مدير التشغيل والصيانة والتسويق ومدير الأموال والمستأجر
<p>شركة الرياض المالية ترخيص هيئة السوق المالية رقم (07070-37) هاتف : 920012299 3712-12331 شارع التخصصي . العليا الرياض .</p>		أمين الحفظ
<p>بنك الرياض riyad bank صندوق بريد 22622، الرياض 11416، المملكة العربية السعودية</p>	 المركز الرئيسي . طريق الملك عبد العزيز . الميز	الجهات المستلمة لطلبات الاشتراك

<p>هاتف : (+966) 011-401-3030</p>  <p>برج تمكين - طريق الملك فهد - الدور العادي عشر ص . ب 64666، العليا . الرياض 11546 المملكة العربية السعودية الهاتف: +966-11-279-9877 الفاكس: +966-11-279-9876</p>	<p>. صندوق بريد 25895، الرياض 11476، المملكة العربية السعودية</p>  <p>برج العنود - طريق الملك فهد ص.ب 66674 ، الرياض 11586، المملكة العربية السعودية</p>	
<p>شركة البسام وشركاه المحاسبون المتحالفون السليمانية . طريق الأمير عبد العزيز بن مساعد ص.ب 69658، الرياض 11557، المملكة العربية السعودية www.pkf.com</p>		<p>المحاسب القانوني</p>
<p>شركة وايت كيوبز مكتب: حي الملقا، شارع الأمير محمد بن سعد بن عبد العزيز هاتف: +9611611337 www.white-cubes.com</p>		<p>الإستشاري معد دراسة الجدوى</p>
<p>شركة فاليو إكسبرت صندوق بريد: 396132 الرياض 11375 - المملكة العربية السعودية هاتف: +966 11 40 11 292</p>		<p>المثلن العقاري</p>
<p>شركة وايت كيوبز مكتب: الرياض حي الملقا، شارع الأمير محمد بن سعد بن عبد العزيز هاتف: +9611611337 www.white-cubes.com</p>		<p>المثلن العقاري</p>

<p>بنية رقم 872 - مكتب رقم 41 و 42 طريق 3618 .سيف 436 ، مملكة البحرين www.shariyah.net</p>	 <p>SHARIYAH REVIEW BUREAU</p>	<p>البيئة الشرعية</p>
<p>هيئة السوق المالية طريق الملك فهد - الرياض - المملكة العربية السعودية هاتف: 8002451111</p>	 <p>هيئة السوق المالية Capital Market Authority</p>	<p>الجهة التنظيمية</p>
<p>السوق المالية السعودية (تداول) طريق الملك فهد - الرياض - المملكة العربية السعودية هاتف: 920001919</p>	 <p>تداول Tadawul</p>	<p>منصة التداول</p>

قائمة المحتويات

1. الباب الأول :

9.....	قائمة المصطلحات
11.....	الملاخص التنفيذي
13.....	ملخص الصندوق

2. الباب الثاني:

الشروط والاحكام

20.....	(أ) اسم الصندوق ونوعه
20.....	(ب) عنوان المقر الرئيس لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لأي معلومة عن الصندوق أو مديره
20.....	(ج) مدة الصندوق
20.....	(د) تاريخ إصدار شروط وأحكام الصندوق أو آخر تحديت
20.....	(ه) أهداف الصندوق
21.....	(و) وصف لغرض الصندوق وأهدافه الاستثمارية
21.....	(ز) ملخص لل استراتيجيات التي سيتبعها الصندوق لتحقيق الأهداف
38.....	(ح) مخاطر الاستثمار في الصندوق
49.....	(ط) الاشتراك
57.....	(ي) الرسوم ومقابل الخدمات والعمولات وأنتعاب الإدارة
63.....	(ك) تثمين أصول الصندوق
63.....	(ل) تداول وحدات الصندوق
64.....	(م) انقضاء الصندوق
67.....	(ن) مجلس إدارة
67.....	(س) مدير الصندوق

ع) أمين الحفظ.....	68.....
ف) مدير التشغيل والصيانة والتسويق ومدير الأموال والمستأجر.....	69.....
ص) المحاسب القانوني.....	69.....
ق) القوائم المالية.....	69.....
ر) تضارب المصالح.....	70.....
ش) رفع التقارير المالية للوحدات.....	72.....
ت) المعلومات الأخرى.....	73.....
ث) تعديل شروط الصندوق وأحكامه.....	76.....
خ) النظام المطبق.....	76.....
ذ) التوزيعات على حاملي الوحدات.....	76.....
ض) آلية زيادة رأس مال الصندوق.....	76.....
ظ) سياسة اجتماع مالكي الوحدات.....	77.....
غ) حقوق مالكي الوحدات.....	77.....
آ(أ) المدير الإداري.....	78.....
ب(ب) الإقرارات.....	78.....
ملحق (أ) ملخص الإفصاح المالي.....	81.....
ملحق (ب) المعايير الشرعية.....	85.....
ملحق (ج) نموذج الاشتراك.....	85.....
ملحق (د) نموذج التوكيل.....	87.....
ملحق (ه) خطاب الإقرار.....	89.....

قائمة المصطلحات

"الفترة المحاسبية" تعني أي فترة يتم إعداد تقارير مدققة خاصة بها فيما يتعلق بالصندوق؛ "صافي قيمة الأصول المدالة" يعني صافي قيمة الأصول في نهاية فترة محاسبية ويتم تعديلها لتشمل التوزيعات المقدمة خلال تلك الفترة المحاسبية؛ "المدير الإداري" يعني شركة سيكو المالية ، وهي شركة مساهمة سعودية موقلة تحمل سجل تجاري رقم 1010259328 وشخص مرخص له من جانب هيئة السوق المالية بموجب الترخيص رقم 08096-37.

"الاستثمارات المؤقتة" يعني استثمارات منخفضة المخاطر والتي من المتوقع أن يتم تحويلها إلى نقد خلال سنة واحدة و يمكن تسليمها بسرعة نسبياً وتتضمن عمليات المرابحة المتوفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر حسابات الودائع والصكوك وصناديق أسواق المال؛

"المحاسب القانوني": يعني البسام وشركاه المحاسبون المتحالفون PKF بصفة المحاسب القانوني. أو أي شركة أخرى تضم محاسبين قانونيين دوليين وذلك حسبما يتم تعينه من قبل مدير الصندوق من وقت لآخر؛

"الناتجة الأشخاص المرخص لهم" تعني اللاحقة التي تحمل نفس الاسم والصادرة من قبل هيئة السوق المالية بقرار رقم 2005-83-1 بتاريخ 21-5-1426 هـ (الموافق 28-6-2005 م) حسب تعديلاتها من وقت لآخر؛

"يوم العمل" يعني أي يوم تفتح فيه البنوك والأسواق المالية أبوابها للعمل بالمملكة العربية السعودية؛

"تاريخ الإقفال" يعني التاريخ الذي يحلوله تنتهي فترة طرح الصندوق؛

"هيئة السوق المالية" أو "الهيئة" تعني هيئة السوق المالية السعودية؛

"أمين الحفظ" يعني الرياض المالية شركة مساهمة موقلة مسجلة في الرياض بالمملكة العربية السعودية تحت سجل تجاري رقم 1010239234 وهي مرخصة كـ"شخص مرخص له" بموجب ترخيص هيئة السوق المالية رقم (07070-37).

"مجلس إدارة الصندوق" يعني مجلس إدارة الصندوق؛

"مدير الصندوق" يعني شركة سيكو المالية ، وهي شركة مساهمة سعودية موقلة تحمل سجل تجاري رقم 1010259328 وشخص مرخص له من جانب هيئة السوق المالية بموجب الترخيص رقم 08096-37.

"مدة الصندوق" تشير إلى مدة الصندوق والبالغة (99) عاماً من تاريخ الإدراج، قابلة للتتجديد وفقاً لتقدير مدير الصندوق وبعد الحصول على موافقة هيئة السوق المالية؛

"المحفظة الاستثمارية المبدئية" تعني أصول معينة مملوكة من جانب صندوق مكة المدر للدخل (برج إسكان 5) و من جانب إسكان للتنمية (برج إسكان 4) و (برج إسكان 6) والتي سوف يتم الاستحواذ عليها من قبل الصندوق قبل تاريخ الإدراج؛

"الاستثمار" يعني أي أصل عقاري ينتفع به الصندوق؛

"تاريخ الإدراج" يعني تاريخ إدراج وحدات الصندوق في السوق و إتاحتها للتداول؛

"صافي قيمة الأصول" يعني إجمالي قيمة الأصول مخصوصاً منها إجمالي قيمة الخصوم والتي يتم تحديدها وفقاً فقرة (ي) من هذه الشروط والأحكام؛

"الطرح" يعني الطرح العام للوحدات وفقاً لهذه الشروط والأحكام؛

"فترة الطرح" تشير إلى الفترة التي يتم خلالها طرح وحدات الصندوق على المستثمرين؛

"مالك وحدات من الجمهور" يعني أي مالك وحدات يندرج تحت أي من الآتي: (أ) مالك وحدات يملك 5% أو أكثر من الوحدات، (ب) مدير الصندوق أو أي من تابعيه؛ أو (ج) او عضر في مجلس إدارة الصندوق؛

"لوائح صناديق الاستثمار العقاري" تعني اللوائح التي تحمل نفس الاسم والصادرة عن هيئة السوق المالية بقرار رقم 2006-193-1 والمؤرخ في 19-6-1427 هـ (الموافق 15-7-2006 م) وذلك حسب تعدياته من وقت لآخر؛

"تعليمات صناديق الاستثمار العقاري المتداولة" تعني التعليمات الخاصة بصناديق الاستثمار العقارية المتداولة الصادرة من قبل هيئة السوق المالية وفقاً لقرارها رقم 2016-130-6 المؤرخ في 23/1/2016 م (الموافق 1438/10/24 م)؛

"الطرف ذو العلاقة" يعني أيًّا مما يلي: (أ) مدير الصندوق؛ (ب) أمين الحفظ؛ (ج) مطور معين من جانب مدير الصندوق فيما يتعلق بالصندوق؛ (د) أي شركة تقىيم يستعين بها الصندوق لتقىيم أصول الصندوق؛ (هـ) المحاسب القانوني للصندوق؛ (ز) كل عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق؛ (ز) أي مالك للوحدات يمتلك أكثر من 5% من وحدات الصندوق؛ (ح) أي شخص أو كيان يتحكم في أي من الأطراف المذكورة أو يكون تابعاً لها؛ (ط) أي من المدراء التنفيذيين أو أي من موظفي الأطراف المذكورة؛

"عملة الصندوق" العملة التي يتم بناء عليها تقويم سعر وحدات الصندوق وهي الريال سعودي

"ريال" أي الريال السعودي، العملة الرسمية للمملكة العربية السعودية.

"شركة ذات غرض خاص" تعني شركة ذات مسؤولية محدودة تأسست من جانب أمين الحفظ لتحتفظ بملكية أصول الصندوق؛ "ضوابط الاستثمار الشرعية" تعني ضوابط الشريعة الإسلامية الخاصة بالصندوق والمعتمدة من جانب دار المراجعة الشرعية والتي بناءً عليها يحدد الصندوق صلاحية الاستثمارات، على النحو الوارد في الملحق (ج)؛

"مراقب الشرعي" يعني دار المراجعة الشرعية بصفتها مستشار شرعي للصندوق، كما هو مبين في الملحق (ج)؛ "نموذج الاشتراك" تعني الوثيقة التي توضح مبلغ اشتراك مالك الوحدات في رأس المال، والتي تكون بمثابة عقد ملزم قانوناً يشتري المستثمر بموجبه الوحدات بعد اعتماد تلك الاتفاقية من قبل مدير الصندوق؛

"مبلغ الاشتراك" يعني المبلغ الذي يساهم به مالك الوحدات عن الاشتراك في الصندوق؛

"تداول" تعني سوق الأوراق المالية السعودية؛

"حالة إنتهاء" تشير إلى حالة تتسبب في إنهاء الصندوق وفقاً للفقرة (ت) من هذه الشروط والأحكام؛

"الوحدة" تعني إحدى وحدات الصندوق؛

"مالك الوحدات" يعني المستثمر الذي يقوم بالاستثمار في واحدة أو أكثر من الوحدات عن طريق تملكها؛

"يوم التأمين" يعني اليوم الذي يتم فيه تثمين أصول الصندوق وفقاً للفقرة (إ) من هذه الشروط والأحكام.

"أتعاب هيكلة التمويل" يعني الأتعاب التي سوف يتلقاها مدير الصندوق مقابل القيام بترتيب تمويل مصرفي من قبل أحد المصارف العاملة في المملكة العربية السعودية والمرخصة من مؤسسة النقد العربي السعود أو أي جهة مصرافية أخرى خارج المملكة العربية السعودية ومرخصة من الهيئات الرقابية والبنوك المركزية وذلك لصالح الصندوق أو أي شركة ذات غرض خاص خلال مدة الصندوق.

"معدل العائد الداخلي" هو معدل العائد المركب الفعال السنوي عندما تكون المدفوعات في فترة غير منتظمة أو معدل العائد الذي يحدد صافي القيمة الحالية لجميع التدفقات النقدية (الإيجابية والسلبية) من الاستثمار الذي يساوي الصفر. وبنماذل يكون معدل الخصم الذي يساوي فيه صافي القيمة الحالية للتغيرات النقدية المستقبلية للاستثمار الأولي، وهو أيضاً معدل الخصم الذي يساوي فيه إجمالي القيمة الحالية للتغيرات النقدية السلبية (القيمة الحالية الإجمالية) الفوائد (التدفقات النقدية الإيجابية). "عقود التحوط" المقصد هي عقود التحوط الخاصة بأسعار الفائدة عند الحصول على التمويل.

"رسوم التعامل- السعي" هي الرسوم التي يستحقها مدير الصندوق والوسطاء نظير للأصول التي قد يستحوذ عليها الصندوق مستقبلاً وذلك مقابل قيام مدير الصندوق بإجراء التقصي اللازم والتفاوض على شروط الشراء وإتمام العملية. وتكون مستحقة السداد بعد إتمام عملية الشراء الخاصة بكل أصل عقاري.

"الرهن العقاري" هو قرض يمكّن المقترض سواءً كان فرداً أو مؤسسة من أن يقترب نقوداً بمقابل عقار، وتكون ملكية هذا العقار ضماناً للقرض، أي أنه في حال عجزه عن سداد القرض فإن من حق المقرض اتخاذ الإجراءات الكفيلة بمتلكه لهذا العقار، وبصورة أخرى فإن العقار يبقى مرهوناً حتى يتم سداد القرض ولذلك يسمى المقرض مرهينا، ويسمى المقترض راهنا.

"ضريبة القيمة المضافة (VAT)" هي ضريبة غير مباشرة تفرض على جميع السلع والخدمات التي يتم شراؤها وبيعها من قبل المنشآت مع بعض الاستثناءات ، حيث تُعد مصدر دخل أساسى يساهم في تعزيز ميزانيات الدول. وقد التزمت المملكة بتطبيق ضريبة القيمة المضافة بنسبة 5% بدءاً من 1 يناير 2018 (١٤٣٩ ربيع الثاني). تفرض ضريبة القيمة المضافة في كل مرحلة من مراحل سلسلة الإمداد، ابتداءً من الإنتاج ومروراً بالتوزيع وحتى مرحلة البيع النهائي للسلعة أو الخدمة. يدفع المستهلك تكالفة ضريبة القيمة المضافة على السلع والخدمات التي يشتهرها، أما المنشآت فتدفع للحكومة ضريبة القيمة المضافة التي يتم تحصيلها من عمليات شراء المسهلكين، وتسترد المنشآت ضريبة القيمة المضافة التي دفعتها لمورديها.

"صندوق مكة المدر للدخل" هو صندوق عقاري إستثماري مطروح طرح خاص و مغلقاً متواافق مع الضوابط الشرعية، تم تشغيل الصندوق في مارس 2014م لمدة ثلاثة سنوات قابلة للتمديد لمدتين إضافيتين من سنة واحدة لكل مدة ، و مدر للدخل بشكل دوري (نصف سنوي) في مدينة مكة المكرمة.

"شركة إسكان مسقط" هي شركة ذات غرض خاص أسست لتسجيل و حفظ الصكوك العقارية الخاصة بـ صندوق مكة المدر للدخل و مملوكة حالياً من قبل أمين الحفظ الخاص بـ صندوق مكة المدر للدخل (البلاد المالية) وسيتم نقل ملكيتها و تحويلها لتكون خاصة بـ حفظ و تسجيل الصكوك العقارية الخاصة بـ صندوق سيكو السعودية ريثم مع أمين الحفظ الجديد (شركة الرياض المالية).

الباب 1: الملخص التنفيذي

ينبغي قراءة هذا الملخص كمقدمة لهذه الشروط والأحكام، ولا يجوز الاعتماد عليه بمفرده في معزل عن المعلومات التي وردت بشكل أكثر تفصيلاً في هذه الشروط والأحكام، ويجب أن يقوم أي قرار للاستثمار على أساس الشروط والأحكام ككل. ويكون للمصطلحات الواردة أدناه وغير المعرفة المعانى المحددة في الملحق (١).

نظرة عامة

إن صندوق سيكو السعودية ريت هو صندوق استثمار عقاري مغلق متداول متواافق مع ضوابط الشريعة الإسلامية. ويعمل الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار العقاري والتعليمات الخاصة بصناديق الاستثمار العقارية المنشورة الصادرة عن هيئة السوق المالية. وعقب تاريخ الإقبال، سيتم بعد موافقة هيئة السوق المالية وتغطية الاكتتاب إدراج الصندوق في "السوق المالية" وسيتم التداول في وحداته بما يتماشى مع الأنظمة واللوائح المعمول بها في "تداول". وتكون مدة الصندوق (٩٩) عاماً من تاريخ الإدراج، وقابلة للتتجديد وفقاً لتقدير مدير الصندوق عقب الحصول على موافقة هيئة السوق المالية. وسوف يبلغ حجم الأصول الأولية للصندوق ("إجمالي القيمة المستهدفة") 572,400,000 ريال سعودي.

سيتم شراء الأصول التالية :

برج إسكان (٤) وهو فندق في حي العزيزية بمدينة مكة المكرمة ويبعد مسافة 5.5 كيلو متر شرق الحرم المكي الشريف ويعتبر في الأساس برج فندق لإسكان الحجاج والمعتمرين ويمكن أن يستغل على مدار السنة حسب رغبة المستأجر و هو حاليا مملوك من قبل شركة إسكان للتنمية والاستثمار. و برج إسكان (٥) وهو فندق في حي الشّفاف بمدينة مكة المكرمة على طريق الحج. يبعد مسافة 3.5 كيلو متر عن الحرم المكي الشريف ومسافة 4.5 كيلومتر عن منى و 2 كيلومتر عن الجمرات. ويعتبر برج فندق لإسكان الحجاج والمعتمرين ويمكن أن يستغل على مدار السنة حسب رغبة المستأجر و هو مملوك حاليا من قبل صندوق مكة المدر للدخل والمدار من قبل سيكو المالية.

برج إسكان (٦) وهو فندق في حي العزيزية الشمالية شارع المسجد الحرام مقابل أسواق هاير بن داود العزيزية بمدينة مكة المكرمة ويعتبر برج فندق لإسكان الحجاج والمعتمرين ويمكن أن يستغل على مدار السنة حسب رغبة المستأجر و هو مملوك حاليا من قبل شركة إسكان للتنمية والاستثمار و مفرغ باسم البنك الأهلي المالك للشركة العقارية المطورة للتمويل والإدارة المحدودة و ذلك مقابل رهن عقاري للبنك الأهلي التجاري بقيمة 117,400,000 ريال سعودي (مائة و سبعة عشر مليون و أربع مائة ألف ريال سعودي).

لمزيد من التفاصيل عن العقارات المنكورة أعلاه تم تفصيلها في الباب الثاني

مدير الصندوق

تقوم بإدارة الصندوق شركة سيكو المالية، وهي شركة مساهمة مقلفة مُرخصة من جانب الهيئة كـ"شخص مرخص له" بموجب الترخيص رقم 08096-37 بتاريخ 27/06/2009هـ (الموافق 20/06/2009م).

ويتمثل النشاط الرئيسي لشركة سيكو المالية، والتي تتخذ من مدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية مقراً لها، في إدارة الثروات وإدارة الأصول والخدمات الاستشارية وتمويل الشركات وخدمات الحفظ للأفراد ذوي الملاوة المالية العالية، والكاتب العائلي والمؤسسات، ويضم فريق الاستثمار لدى شركة سيكو المالية مهنيين ذوي خبرات مختلفة في مجالات إدارة الأصول والاستثمارات المصرفية.

تقوم شركة سيكو المالية في الوقت الحالي بإدارة صندوق مكة المدر للدخل (برج إسكان ٥)، وهو صندوق عقاري مغلق، تم طرحه طرحاً خاصاً ومتواافق مع ضوابط الشريعة الإسلامية.

نبذة تعريفية عن صندوق مكة المدر للدخل المدار من قبل سيكو المالية :

هو صندوق عقاري إستثماري مطروح طرح خاص ومغلفاً متواافق مع الضوابط الشرعية ، تم تشغيل الصندوق في مارس 2014م لمدة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد لمدتين إضافيتين من سنة واحدة لكل مدة ، وذلك ليلي حاجة المستثمرين إلى قناة إستثمارية مدرة للدخل بشكل دوري (نصف سنوي) في مدينة مكة المكرمة والجدير بالذكر أنه لا يوجد أي قروض حالية على الصندوق.

الاهداف الاستثمارية والاستراتيجية

إن الهدف الرئيسي للصندوق هو توفير دخل جاري للمستثمرين من خلال الاستثمار في أصول عقارية مطورة تطويراً إنسانياً و مدرة للدخل بما لا يقل عن 75 % من القيمة الإجمالية للأصول الصندوق حسب آخر قوائم مالية مدققة في أصول عقارية مطورة تطويراً إنسانياً و مدرة للدخل داخل المملكة العربية السعودية .
كما يجوز للصندوق الاستثمار في عقارات خارج المملكة العربية السعودية بحد أقصى 25 % من إجمالي أصول الصندوق .
وسيقوم الصندوق بتوزيع الأرباح مرتين كل عام ميلادي في شهري يناير ويوليو (بتوزيع نقدi نصف سنوي) بنسبة لا تقل عن 90% من صافي أرباح الصندوق السنوية باستثناء الأرباح الرأسمالية الناتجة عن بيع الأصول العقارية والاستثمارات الأخرى والتي قد يعاد استثمارها لغايات الاستحواذ على أصول إضافية أو تجديد أصول الصندوق القائمة ، وفي حال عدم وجود الفرصة الاستثمارية المناسبة خلال 6 أشهر من تاريخ بيع الأصل أو الأصول سوف يتم توزيع صافي متحصلات البيع على ملاك الوحدات .
وحيث أن الصندوق سيرثمر في الأصول العقارية المطورة والجاهزة للاستخدام ، فإنه أيضاً قد يستثمر في مشاريع التطوير العقاري المجدية بما لا يزيد عن 25% من إجمالي أصول الصندوق بهدف تحقيق زيادة في قيمة الوحدة، شريطة أن يستثمر في الأصول العقارية المطورة التي تولد الدخل الدوري بما لا يقل عن 75% من إجمالي أصول الصندوق .

ملخص الصندوق

<p>اسم الصندوق هو " صندوق سيكو السعودية ريت "، وهو صندوق استثمار عقاري مغلق متداول ومتواافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتم إنشاؤه بموجب الأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة العربية السعودية ويخضع للوائح وتعليمات هيئة السوق المالية.</p>	اسم الصندوق ونوعه
<p>إن الهدف الرئيسي للصندوق هو توفير دخل جاري للمستثمرين من خلال الاستثمار في أصول عقارية مُدرة للدخل بما لا يقل عن 75 % من القيمة الإجمالية للأصول الصندوق حسب آخر قوائم مالية مدققة في أصول عقارية مطورة تطويراً إنسانياً ومدرة للدخل داخل المملكة العربية السعودية.</p> <p>، كما يجوز للصندوق الاستثمار في عقارات خارج المملكة العربية السعودية بعد أقصى 25% من إجمالي أصول الصندوق</p>	الأهداف الاستثمارية
<p>5 أيام عمل تبدأ من 2017/11/01 وتستمر حتى 2017/11/07</p>	فترة الطرح الأولى
<p>572,400,000 ريال سعودي.</p>	إجمالي القيمة المستهدفة
<p>بحد أقصى 400,680,000 ريال سعودي</p>	حصة عينية
<p>بحد أدنى 171,172,000 ريال سعودي</p>	طرح عام
<p>10 ريال سعودي.</p>	سعر الوحدة
<p>2% من إجمالي القيمة المستهدفة.</p>	رسوم الاشتراك
<p>الحد الأدنى للاشتراك في الطرح الأولى 10,000 ريال سعودي (1,000 وحدة).</p>	الحد الأدنى للاشتراك في الطرح الأولى
<p>الحد الأعلى للاشتراك في الطرح الأولى 28,600,000 ريال سعودي (2,860,000 وحدة).</p>	الحد الأعلى للاشتراك في الطرح الأولى
<p>الريال السعودي.</p>	عملة الصندوق
<p>شركة سيكو المالية، وهي شركة مساهمة سعودية مسجلة في السجل التجاري بالمملكة العربية السعودية تحت رقم 1010259328، وشخص مرخص له من جانب هيئة السوق المالية السعودية ("الهيئة") بموجب الترخيص رقم (37-08096).</p>	مدير الصندوق والمدير الإداري

<p>1. مصرف الانماء، شركة مساهمة سعودية بموجب المرسوم الملكي رقم (م/15) وتاريخ 28/2/1427هـ (الموافق 28/3/2006م)، وقرار مجلس الوزراء رقم (42) وتاريخ 27/2/1427هـ (الموافق 27/3/2006م)، طبقاً لأحكام نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم (م/6) وتاريخ 22/3/1385هـ ونظام مراقبة البنوك وقرار مجلس الوزراء رقم (245) وتاريخ 26/10/1407هـ، وكذلك الأنظمة الأخرى السارية في المملكة العربية السعودية، وتمثل أغراض المصرف في مزاولة الأعمال المصرفية والاستثمارية، المركز الرئيسي للمصرف هو مدينة الرياض.</p> <p>2. بنك الرياض تأسس بنك الرياض كشركة مساهمة سعودية بناء على موافقة المقام السامي وبموجب قرار مجلس الوزراء رقم 91 الصادر في جمادى الأولى 1377هـ الموافق 23نوفمبر 1957 ويزاول البنك نشاطه بموجب السجل التجاري رقم 1010001054 بتاريخ 25ربيع الآخر 1377هـ الموافق 18نوفمبر 1957م، وتمثل أغراض البنك في مزاولة الأعمال المصرفية والاستثمارية، المركز الرئيسي للبنك هو مدينة الرياض.</p> <p>3. مجموعة ساماها المالية هي مجموعة مالية تأسست عام 1980م بموجب المرسوم الملكي رقم م/38 لعام 1980م وتحت مسمى البنك السعودي الأمريكي، وذلك عن طريق الاستحواذ على فروع مجموعة سيتي بنك الأمريكية العملاقة في المملكة العربية السعودية. وتمثل أغراض البنك في مزاولة الأعمال المصرفية والاستثمارية، المركز الرئيسي للبنك هو مدينة الرياض.</p> <p>4. شركة سيكو المالية. الرياض، طريق الملك فهد برج تمكين ص.ب. 64666 الرياض 11546.</p>	الجهات المستلمة لطلبات الاشتراك
<p>تكون مدة الصندوق (99) عاماً من تاريخ الإدراج، قابلة للتتجديد وفقاً لتقدير مدير الصندوق وبعد الحصول على موافقة هيئة السوق المالية.</p>	مدة الصندوق
<p>عالي. لمزيد من المعلومات يرجى قراءة الفقرة (ز) من هذه الشروط والأحكام.</p>	مستوى المخاطرة
<p>الاشتراك في الوحدات متاح للفئات الآتية: (أ) الأشخاص الطبيعيون السعوديون أو (ب) المؤسسات والشركات وصناديق الاستثمار وغيرها من الكيانات القانونية المملوكة بشكل كامل لحاملي الجنسية السعودية فقط.</p>	المستثمرون المؤهلون
<p>يهدف مدير الصندوق بأن يقوم بتوزيع أرباح نقدية نصف سنوية في شهرى يناير و يوليو على المستثمرين بنسبة لا تقل عن 90% من صافي أرباح الصندوق سنوياً، وذلك باستثناء الأرباح الرأس مالية الناتجة عن بيع الأصول العقارية واستثمارات النقد الأخرى والتي قد يعاد استثمارها في أصول إضافية.</p>	سياسة وتقويت توزيع الأرباح
<p>لا تقل نسبة الأرباح الموزعة على مالكي الوحدات عن 90% سنوياً من صافي أرباح الصندوق.</p>	التوزيعات المستهدفة
<p>يجوز لمدير الصندوق نهاية عن الصندوق الحصول على تمويل متوافق مع ضوابط الشريعة الإسلامية ، ولا تتعدي نسبة التمويل المتحصل عليه عن (50%) من إجمالي قيمة أصول الصندوق .</p>	التمويل
<p>يقوم الصندوق بالاستثمار والتعامل بطريقة تتوافق مع ضوابط الشريعة الإسلامية الواردة في الملحق (ج).</p>	التوافق مع ضوابط الاستثمار الشرعية
<p>مرة واحدة كل ستة أشهر على الأقل، من قبل مقيمين اثنين مستقلين ومعتمدين. (مرتان في العام بنهاية النصف الأول من كل سنة ميلادية ونهاية النصف الثاني من كل سنة ميلادية أي بما يتوافق مع تاريخ 30 يونيو و - 31 ديسمبر من كل عام).</p>	عدد مرات التقويم

<p>رسوم إشتراك تبلغ 2% من قيمة مبلغ اشتراك كل مستثمر، تُدفع عند التقدم لشراء الوحدات خلال فترة الطرح ، وتحصم بعد تخصيص الوحدات.</p>	رسوم الاشتراك						
<p>يستحق مدير الصندوق أتعاب إدارة بنسبة 1% سنوياً من صافي قيمة الأصول تُدفع بشكل ربع سنوي. وتحسب أتعاب الإدارة على أساس يومي خلال مدة الصندوق وتسدد في نهاية كل ربع سنة من صافي قيمة أصول الصندوق</p>	أتعاب الإدارة						
<p>لمدير الصندوق عند التخارج من أي أصل من الأصول العقارية الحصول على رسوم أداء عن ذلك الأصل تبلغ نسبتها 20% من العائد الفائض بعد خصم معدل العائد الداخلي البالغ نسبته 8% من قيمة الأصل العقاري و رسوم التعامل و جميع الرسوم المتعلقة بالعقارات، مخصوص منها التوزيعات النقدية (صافي الدخل الأصل العقاري).</p> <p>كما هو موضح بالجدول</p> <table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse; margin-top: 10px;"> <tr> <td style="padding: 5px; width: 50%;">نسبة الرسوم</td> <td style="padding: 5px;">عند بيع الأصل بعد خصم معدل العائد الداخلي البالغ نسبته 8% من قيمة الأصل العقاري و رسوم التعامل و جميع الرسوم المتعلقة بالعقارات، مخصوص منها التوزيعات النقدية (صافي الدخل الأصل العقاري).</td> </tr> <tr> <td style="padding: 5px;">صفر</td> <td style="padding: 5px;">أقل من 8% معدل العائد الداخلي (XIRR)</td> </tr> <tr> <td style="padding: 5px;">XIRR %20</td> <td style="padding: 5px;">أعلى من 8% معدل العائد الداخلي (XIRR)</td> </tr> </table>	نسبة الرسوم	عند بيع الأصل بعد خصم معدل العائد الداخلي البالغ نسبته 8% من قيمة الأصل العقاري و رسوم التعامل و جميع الرسوم المتعلقة بالعقارات، مخصوص منها التوزيعات النقدية (صافي الدخل الأصل العقاري).	صفر	أقل من 8% معدل العائد الداخلي (XIRR)	XIRR %20	أعلى من 8% معدل العائد الداخلي (XIRR)	رسوم الأداء
نسبة الرسوم	عند بيع الأصل بعد خصم معدل العائد الداخلي البالغ نسبته 8% من قيمة الأصل العقاري و رسوم التعامل و جميع الرسوم المتعلقة بالعقارات، مخصوص منها التوزيعات النقدية (صافي الدخل الأصل العقاري).						
صفر	أقل من 8% معدل العائد الداخلي (XIRR)						
XIRR %20	أعلى من 8% معدل العائد الداخلي (XIRR)						
<p>يدفع الصندوق لأمين الحفظ رسماً بقيمة 175,000 ريال سعودي سنوياً، تدفع بشكل ربع سنوي مبلغ وقدره 43,750 ريال سعودي. وتحسب رسوم الحفظ على أساس يومي وتسدد في نهاية كل ربع سنة من أصول الصندوق.</p>	رسوم الحفظ						
<p>يدفع الصندوق لمدير الصندوق رسوم بحد أقصى 1.5% من كل مبلغ يحصل عليه كتمويل للصندوق أو أي شركة ذات أغراض خاصة خلال مدة الصندوق.</p>	أتعاب هيكالة التمويل						
<p>يدفع الصندوق للمدير الإداري رسوماً سنوية بحد أقصى 0.05% من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً تدفع لمدير الصندوق. تدفع بشكل ربع سنوي. وتحسب أتعاب المدير الإداري على أساس يومي وتسدد في نهاية كل ربع سنة من أصول الصندوق.</p>	أتعاب المدير الإداري						
<p>يدفع الصندوق للمحاسب القانوني أتعاب بقيمة 18,000 ريال سعودي بشكل سنوي.</p>	أتعاب المحاسب القانوني						

**عقد الإدارة
والصيانة
والتسويق**

يدفع الصندوق لمدير العقار رسوماً سنوية ("عقد الإدارة والصيانة والتسويق") أتعاب عقد الإدارة والصيانة والتسويق ، فيما يخص برج إسكان 4 لن يتم دفع أي رسوم خلال الخمس سنوات الأولى من عقد التأجير وإدارة الأموال لمدير العقار (إسكان للتنمية والاستثمار) ، و فيما يخص برج إسكان 5 لن يتم دفع أي رسوم خلال الأربع سنوات الأولى من عقد التأجير وإدارة الأموال لمدير العقار (إسكان للتنمية والاستثمار) ، فيما يخص برج إسكان 6 لن يتم دفع أي رسوم خلال الخمس سنوات الأولى من عقد التأجير وإدارة الأموال لمدير العقار (إسكان للتنمية والاستثمار) ، وفي حال تمديد العقد مع إسكان للتنمية والاستثمار سيتم رفع الإيجار بنسبة 10% بعد ذلك لكل الأبراج. وفي حال قيام أي من الطرفين بإلغاء عقد الإيجار بعد انتهاء المدة الأولية ، تتعهد وتلتزم إسكان بتسليم العين بنفس حالة الاستلام (من دون أي عيب أو خلل وتشمل دون حصر اللوازم والتركيبات والأثاث والأدوات) ؛ عليه ، فإن إسكان تلتزم - دون قيد أو شرط- بتنفيذ أعمال الإدارة والصيانة والتسويق. ولتجنب أي شك ، فإن تطبيق عقد الإدارة والصيانة والتسويق سيكون محصوراً على الفترة اللاحقة لإلغاء عقد الإيجار. ويعتبر هذا البند ملزماً فقط لإسكان دون سيكوه المالية أو الشركة أو الصندوق التي يحق لها أن تقوم بتعيين طرف آخر للقيام بأعمال الإدارة والصيانة والتسويق بعد إلغاء عقد الإيجار من أي من الطرفين . ويفهم الطرفان بأن عقد الإدارة والصيانة والتسويق لا يوجد له أي ارتباط بعقد الإيجار ويعتبر سارياً بعد السنوات الأولية الملزمة وفي حال قامت إسكان بإنهاء عقد الإيجار .

وفيما يلي جدول يبين الاعتاب لعقد الإدارة والصيانة والتسويق :

الأصل	بداية عقد الصيانة	مدة العقد	الرسم
برج إسكان 4	يبدأ عقد الإدارة والصيانة والتسويق بعد انتهاء المدة الأولية الإلزامية للإيجار والبالغة 5 سنوات وذلك في حالة إلغاء اسكان لعقد التأجير	10 سنوات بعد انتهاء المدة الإلزامية للإيجار	7% من إجمالي قيمة عوائد البرج
برج إسكان 5	يبدأ عقد الإدارة والصيانة والتسويق بعد انتهاء المدة الأولية الإلزامية للإيجار والبالغة 5 سنوات وذلك في حالة إلغاء اسكن لعقد التأجير	11 سنوات بعد انتهاء المدة الإلزامية للإيجار	7% من إجمالي قيمة عوائد البرج
برج إسكان 6	يبدأ عقد الإدارة والصيانة والتسويق بعد انتهاء المدة الأولية الإلزامية للإيجار والبالغة 5 سنوات وذلك في حالة إلغاء اسكن لعقد التأجير	10 سنوات بعد انتهاء المدة الإلزامية للإيجار	7% من إجمالي قيمة عوائد البرج

وللتاكيد لن يتم دفع أي رسوم تتعلق بالادارة والصيانة والتسويق في حال كان المستأجر هو (إسكان للتنمية والاستثمار) طوال فترة عقد الإيجار .

أتعاب هيئة رئيس المال	يدفع الصندوق لمدير الصندوق رسوم هيكلة رأس المال بواقع 0.25% تدفعمرة واحدة من إجمالي مبالغ الاشتراكات التي تم جمعها في الطرح الأولي بعد تخصيص الوحدات وتخصص من دخل الصندوق في السنة الأولى . أما في حالة جمع أي مبالغ اشتراك أخرى سواء نقدية عن طريق إصدار حقوق الأولوية (أو عينية) فستبلغ رسوم هيكلة رأس المال 1.5% من إجمالي مبالغ الاشتراكات وتدفع فوراً بعد إيقاف أي عملية جمع لرأس المال.

<p>يدفع الصندوق أتعاب الأعضاء المستقلين لمجلس إدارة الصندوق بمبلغ لا يتجاوز 20,000 ريال سعودي. لجميع الأعضاء المستقلين سنويًا</p>	أتعاب أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين
<p>يدفع الصندوق للرقابة الشرعية أتعاب بقيمة 18,750 ريال سعودي بشكل سنوي .</p>	أتعاب الرقابة الشرعية
<p>من المتوقع أن يدفع الصندوق الرسوم الآتية للتسجيل في السوق المالية السعودية (تداول):</p> <ul style="list-style-type: none"> ➤ 50,000 ريال سعودي بالإضافة إلى 2 ريال سعودي لكل مالك وحدات وبحد أقصى 500,000 ريال سعودي تُدفع إلى "تداول" في مقابل إنشاء سجل مالكي الوحدات (تدفع مرة واحدة)؛ و ➤ وسنويًا تدفع حسب القيمة السوقية للصندوق حسب القيمة التالية: <ul style="list-style-type: none"> ○ من 0 إلى 100 مليون يدفع 180 ألف ريال. ○ من 100 مليون إلى 200 مليون يدفع 220 ألف ريال. ○ من 200 مليون إلى 500 مليون يدفع 300 ألف ريال. ○ من 500 مليون إلى 2 مليار يدفع 400 ألف ريال. ○ من 2 مليار إلى 5 مليار يدفع 500 ألف ريال. ○ من 5 مليار إلى 10 مليار يدفع 600 ألف ريال. ○ أكثر من 10 مليار يدفع 700 ألف ريال. <p>وتكون الرسوم المذكورة عرضة للتعديل كما يتم تحديده من قبل تداول.</p>	رسوم مركز إيداع الأوراق المالية
<p>من المتوقع أن يدفع الصندوق رسوم الإدراج الآتية:</p> <ul style="list-style-type: none"> ➤ 50,000 ريال سعودي رسوم إدراج أولية (تدفع مرة واحدة)؛ و ➤ 0.03 % من القيمة السوقية للصندوق سنويًا (بحد أدنى 50,000 ريال سعودي وبحد أقصى 300,000 ريال سعودي). <p>وتكون الرسوم المذكورة عرضة للتعديل كما يتم تحديده من قبل تداول.</p>	رسوم الإدراج في "تداول"
<p>يتحمل الصندوق مسؤولية دفع المصروفات الإدارية والمهنية والتشغيلية الأخرى والتي تشمل (ولكن قد لا تقتصر على) جميع التكاليف التي يتකدها الصندوق بهدف الاستحواذ على أصول عقارية على سبيل المثال وليس الحصر، الدراسات التافية للجهالة والتكاليف الاستشارية و القانونية والتأمين. بالإضافة إلى تكاليف التأمين والرسوم والنفقات الحكومية أو البلدية و التنظيمية الأخرى، ويتحمل الصندوق جميع تكاليف ومصاريف الشركات ذات الأغراض الخاصة ذات العلاقة، و من المتوقع ألا تتجاوز المصروفات الأخرى بحد أقصى نسبة 1% من صافي إ قيمة أصول الصندوق ، لمزيد من المعلومات يرجى قراءة الفقرة (ط) من هذه الشروط والأحكام.</p>	مصاريف أخرى

<p>يدفع الصندوق لمدير الصندوق رسوم تعامل بنسبة 2.5% من سعر الشراء الخاص بكل أصل عقاري يتم شرائه من قبل الصندوق للأصول التي قد يستحوذ عليها الصندوق مستقبلاً.. وذلك مقابل قيام مدير الصندوق بإجراء التنصي اللازم والتفاوض على شروط الشراء وإتمام العملية. وتكون مستحقة السداد بعد إتمام عملية الشراء الخاصة بكل أصل عقاري. بالنسبة للأصول الحالية وهم إسكان 4 وإسكان 5 وإسكان 6 لن يتضمن مدير الصندوق أو أي أطراف أخرى رسوم تعامل . ولن يتم دفع أي رسوم سعي غير المذكورة أعلاه.</p>	رسوم التعامل(السعى)
<p>لن يقوم مدير الصندوق باحتساب الزكاة او الضريبة او سدادها حيث أنها من مسؤوليات مالكي الوحدات.</p>	الزكاة والضريبة
<p>يحق مالكي الوحدات التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات. حسب سياسة إجتماع مالكي الوحدات في المادة (غ) من هذه الأحكام والشروط. ويعتبر في حكم التغيير الجوهرى:</p> <ul style="list-style-type: none"> - التغيير المهم في أهداف الصندوق أو طبيعته; - التغيير الذي قد يكون له تأثير سلبي وجوهري على مالكي الوحدات أو على حقوقهم فيما يتعلق بالصندوق؛ - التغيير الذي يكون له تأثير في وضع المخاطر للصندوق؛ - زيادة رأس مال الصندوق. 	حقوق التصويت
<p>عند الإدراج، يتم تداول الوحدات بنفس الطريقة التي يتم بها تداول أسهم الشركات المدرجة في "تداول". وعليه، فإنه يمكن مالكي الوحدات بيع وشراء الوحدات خلال ساعات التداول اليومية من خلال السوق أو عبر الوسطاء الماليين المرخص لهم.</p>	القيود على التحويلات (التداول)
<p>هناك بعض المخاطر المتعلقة بالاستثمار في الصندوق. وتتضمن الفقرة (ز) من الشروط والأحكام أمثلة على هذه المخاطر، والتي يجب على المستثمر المحتمل أن يدرسها بعناية قبل اتخاذ قرار الاستثمار في الصندوق.</p>	عوامل المخاطرة
<p>تم إفصاح كامل بخصوص تضارب المصالح بين مدير الصندوق أو الأطراف ذو العلاقة مع المشتركين وعليه ينصح بالإطلاع على تفاصيلها والمذكورة في الفقرة (ر) من هذه الشروط والأحكام.</p>	تضارب المصالح مع الأطراف ذو العلاقة
<p>يخضع صندوق الاستثمار العقاري المتداول إلى أنظمة المملكة العربية السعودية واللوائح النافذة الصادرة من قبل هيئة السوق المالية حسب التعليمات الخاصة بصناديق الاستثمار العقارية المتداولة ولائحة صناديق الاستثمار العقاري .</p>	النظام النافذ

الجدول الزمني المتوقع	بعد إكمال الاكتتاب :
المدة الزمنية المتوقعة	الخطوات
35 أيام عمل	فترة الطرح
من 2017/11/01 إلى 2017/11/07	فترة الاشتراك
30 يوم تقويمي من 2017/11/08 إلى 2017/12/07 2017	تمديد فترة الاشتراك
5 أيام عمل بعد التخصيص	رد الفائض للمكتتبين بعد إنتهاء فترة الطرح
5 أيام عمل بعد فترة الطرح الأولى وأي تمديد لها	رد الفائض للمكتتبين في حال عدم جمع المبلغ المستهدف
10 أيام عمل بعد إغفال الطرح	فترة التخصيص
10,000 ريال سعودي	الحد الأدنى للاشتراك
28,600,000 ريال سعودي	الحد الأعلى للاشتراك
خلال ستين يوم تقويمي من إنتهاء فترة التخصيص	إتمام الاستحواذ على الأصول العقارية المدئية توقيع اتفاقية البيع والشراء إفراغ الصكوك للصندوق توقيع اتفاقية التأجير
خلال ثلاثة أيام تقويمي من توقيع اتفاقية البيع والشراء، ولن يتم ادراج وحدات الصندوق قبل نقل الملكية بشكل كامل لصالح الصندوق	بدء وحدات الصندوق في التداول بالسوق المالية السعودية
خلال شهر يناير 2018م	توزيعات أرباح 2017م
خلال شهر يوليو 2018م	توزيعات أرباح 2018م : التوزيع الأول
خلال شهر يناير 2019م	توزيعات أرباح 2018م : التوزيع الثاني
التوزيع الأول : خلال شهر يناير من كل عام ميلادي التوزيع الثاني : خلال شهر يوليو من كل عام ميلادي	سوف يتم توزيعات الأرباح طول فترة الصندوق

الباب 2 - الشروط والأحكام

1. المقدمة

تبين هذه الوثيقة الشروط والأحكام الخاصة بطرح الوحدات في صندوق سيكو السعودية ريت، وهو صندوق استثمار عقاري مفتوح متداول متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية. تقوم شركة سيكو المالية بإدارة الصندوق، وهي شخص مرخص له من قبل هيئة السوق المالية بموجب ترخيص رقم 37-08096. وتشكل هذه الشروط والأحكام العلاقة التعاقدية بين مدير الصندوق ومالكي الوحدات، والتي تأسس الصندوق بمقتضاهما. وسيتم إدراج الصندوق في "تداول"، بعد موافقة هيئة السوق المالية. ويُدرج الصندوق بالريال السعودي ويتم تداوله في "تداول".

2. الشروط والأحكام

(أ) اسم الصندوق ونوعه

اسم الصندوق هو "صندوق سيكو السعودية ريت"، وهو صندوق استثمار عقاري متداول مفتوح مؤسس في المملكة بموجب لائحة صناديق الاستثمار العقاري والتعليمات الخاصة بصناديق الاستثمار العقارية المتداولة الصادرة عن هيئة السوق المالية.

(ب) عنوان المقر الرئيس لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لأي معلومة عن الصندوق أو مديره

مدير الصندوق: شركة سيكو المالية

عنوان مدير الصندوق:

برج تمكين. طريق الملك فهد. الدور الحادي عشر ص . ب 64666، العليا. الرياض 11546 المملكة العربية السعودية

الهاتف: +966-11-279-9877

الفاكس: +966-11-279-9876

الموقع الإلكتروني: www.sicocapital.com

البريد الإلكتروني: info@sicocapital.com

(ج) مدة الصندوق

تكون مدة الصندوق (99) عاماً تبدأ من تاريخ إدراج الوحدات في السوق المالية السعودية "تداول" ("تاريخ الإدراج") وإتاحتها للتداول ("مدة الصندوق"). ومدة الصندوق قابلة للتتجديد وفقاً لتقدير مدير الصندوق عقب الحصول على موافقة هيئة السوق المالية.

(د) تاريخ إصدار شروط وأحكام الصندوق أو آخر تحديث لها:

صدرت هذه الشروط والأحكام بتاريخ 16/01/2017 هـ الموافق 1439/10/08 م وجرى آخر تحديث لها بتاريخ 12/08/1443 هـ الموافق 15/03/2022 م

(ه) أهداف الصندوق

إن الهدف الرئيسي للصندوق هو توفير دخل جاري للمستثمرين من خلال الاستثمار في أصول عقارية مُدرة للدخل بما لا يقل عن 75% من القيمة الإجمالية لأصول الصندوق حسب آخر قوائم مالية مدققة في أصول عقارية مطورة تطويراً إنشائياً ومدرة للدخل داخل المملكة العربية السعودية. كما يجوز للصندوق الاستثمار في عقارات خارج المملكة العربية السعودية بحد أقصى 25% من إجمالي أصول الصندوق.

(و) وصف لغرض الصندوق وأهدافه الاستثمارية

هدف الصندوق إلى تحقيق عوائد إيجارية مستمرة وتوزيعات نقدية دورية بنسبة لا تقل عن 90% من صافي أرباح الصندوق السنوية، بما لا يقل عن 75% من القيمة الإجمالية للأصول الصندوق حسب آخر قوائم مالية مدققة في أصول عقارية مطورة تطويراً إنسانياً ومدرة للدخل داخل المملكة العربية السعودية.

يستثمر الصندوق بشكل رئيسي في عقارات مطورة ومدرة للدخل في السعودية إلا أنه يجوز للصندوق الاستثمار في عقارات خارج المملكة العربية السعودية بما لا يزيد عن 25% من القيمة الإجمالية للأصول الصندوق؛ وحيث أن الصندوق سيستثمر في المقام الأول في الأصول العقارية المطورة والظاهرة للاستخدام، فإنه أيضاً قد يستثمر في مشاريع التطوير العقاري المجدية بهدف تحقيق زيادة في قيمة الوحدة شريطة لا يستثمر الصندوق في الأراضي البيضاء، كما يحق للصندوق الاستثمار في تجديد وإعادة تطوير العقارات الحالية، وإتفاقيات إعادة شراء العقارات وحقوق المنفعة والنقد وما في حكمه، وكذلك وحدات صناديق الاستثمار المرخصة من هيئة السوق المالية، وأسهم شركات عقارية متواقة مع ضوابط الشريعة الإسلامية ومدرجة في السوق المالية تداول وبما لا يزيد عن 25% من القيمة الإجمالية للأصول الصندوق.

إضافة إلى ذلك، يجوز للصندوق إعادة استثمار أية أرباح رأس مالية ناتجة عن بيع الأصول المملوكة من قبل الصندوق أو أي مبالغ مالية إيجارية غير موزعة من خلال الإستحوذ على أصول عقارية إضافية بما في ذلك الاستثمار في العقارات الوعادة والتي توفر فرص في زيادة كفائتها التشغيلية ورفع معدلات عوائدها الإيجارية مما كانت عليه عند الإستحواذ عن طريق تعديل أحد أو بعض الخصائص مثل التصميم، واستراتيجيات التأجير المرتبطة بخلط المستأجرين وسعر التأجير، ودواعي الاستخدام أو غير ذلك.

هدف الصندوق إلى توزيع أرباح نقدية نصف سنوية على المستثمرين توزع خلال 30 يوم عمل من تاريخ بداية كل نصف سنة ميلادية (الأول من يناير والأول من يوليو) ولن تقل عدد مرات التوزيع عن مرة واحدة سنوياً، علماً بأنه لن تقل التوزيعات عن 90% من صافي أرباح الصندوق السنوية، وذلك باستثناء الأرباح الرأس مالية الناتجة عن بيع الأصول العقارية وغيرها من الاستثمارات، والتي قد يتم إعادة استثمارها من خلال الإستحواذ على أصول عقارية إضافية /أو لصيانة وتجديده أي من الأصول المملوكة للصندوق.

ويجوز للصندوق القيام باستثمارات أخرى بما لا يتعارض مع القيود المذكورة في سياسات ترکز الاستثمار والموضحة في البند (ز) فقرة (2) أدناه.

(ز) ملخص للإستراتيجيات التي ستبعها الصندوق لتحقيق الأهداف

يعتمد الصندوق تحقيق أهدافه وتعزيز قيمة رأس مال المساهمين عن طريق:

- إعادة استثمار الدخل المحافظ به في أصول استثمارية عقارية مجدية؛ بعد توزيع ما لا يقل عن 90% من صافي أرباحه، باستثناء الأرباح الرأس مالية الناتجة عن بيع الأصول العقارية والاستثمارات الأخرى حيث سيتم توزيع متحصلات البيع إلى مالكي الوحدات في حالة عدم وجود الفرصة الاستثمارية المناسبة بعد مضي ستة أشهر من تاريخ بيع الأصل.

- الزيادة المحتملة في قيمة رأس المال الناتجة عن تحسن مستوى العائدات، وذلك من خلال السعي لزيادة عدد العقارات المملوكة من قبل الصندوق.

- استغلال العقارات غير المستغلة بالطرق المثلثي بشكل أفضل والقيام بتحسينات أخرى متنوعة يتم تطبيقها على الأصول العقارية بما يحقق الاستفادة القصوى من المساحات التجارية.

وتشمل المحفظة العقارية المبدئية للصندوق من عقارات تتركز في القطاع الفندقي والتجزئة تقع في مكة المكرمة . وسوف يسعى الصندوق مستقبلاً إلى الاستثمار في عقارات أخرى خارج مكة المكرمة والمدينة المنورة وقد تشمل على استثمارات عقارية خارج المملكة العربية السعودية، والقيام باستثمارات أخرى بما لا يتعارض مع القيود المذكورة في سياسات ترکز الاستثمار والموضحة في هذا البند. سيعمل الصندوق تحقيق أهدافه الاستثمارية من خلال الآتي :

(١) وصف لأنواع الأصول العقارية التي سوف يستثمر فيها الصندوق

ت تكون المحفظة الاستثمارية للصندوق بشكل مبدئي من الأصول المبينة أدناه. وقد تضم عقارات إضافية يتم الاستحواذ عليها في المستقبل:


-1 العقار الأول:

أهم العناصر	برج إسكان 4
الموقع	حي العزيزية بمدينة مكة المكرمة ويبعد مسافة 5.5 كيلو متر شرق الحرم المكي الشريف ويعتبر برج فندق لإسكان الحجاج والمعتمرين
المالك	شركة إسكان للتنمية والاستثمار
مساحة قطعة الأرض	1,287.97 متر مربع
مساحات البناء	18,053 متر مربع
تاريخ إتمام البناء	حسب شهادة اتمام البناء بتاريخ 13-01-2013
عدد الأدوار	23 دور منها 17 دور سكني و 6 أدوار خدمات (مطعم ومصلى وغرف الغسيل ومستودعات ومكاتب الإدارية والمحاسبة)
عدد المعارض	4 معارض
عدد الغرف	غرفة 450
عدد الحجاج المصرح به لعام 1438هـ	1868 حاج ومعتمر
الاستخدام	برج فندق لإسكان الحجاج والمعتمرين
تكلفة الشراء	190,000,000 ريال سعودي
مبلغ الإيجار السنوي	12,825,000 ريال سعودي أي مابينه 6.75 % من إجمالي مبلغ الشراء .
عقد الإيجار	عقد تأجير برج إسكان (4) لمدة خمسة عشر سنة منها أول خمس سنوات غير قابل للنقض بقيمة إجمالية (12,825,000) ريال سعودي سنوياً ، تدفع بشكل نصف سنوي وتتوزع على 10 دفعات خلال فترة الإيجار لـ الزامية والبالغة 5 سنوات . وسوف تزيد قيمة الإيجار بنسبة 10% عند تجديد عقد الإيجار لخمس سنوات لاحقة ، علماً بأن توقيع عقد الإيجار سيتم بعد إفراغ الصك لصالح أمين حفظ الصندوق مباشرة .
العواائد السنوية لآخر 3 أعوام	لم يتم تشغيل أو تأجير برج إسكان 4 الفندق منذ إنشاءه
ملاحظات	لا يوجد

- يقع برج إسكان (4) في حي العزيزية بمدينة مكة المكرمة ويبعد مسافة 5.5 كيلو متر شرق الحرم المكي الشريف ويعتبر برج فندق لإسكان الحجاج والمعتمرين ومملوك من قبل شركة إسكان للتنمية والاستثمار .
- لم يتم تشغيل أو تأجير برج إسكان 4 الفندق منذ إنشاءه ولا يوجد عوائد (دخل للبرج) لآخر ثلاثة سنوات سابقة .
- يحمل البرج تصارييف عديدة منها :

- تصريح دفاع مدني من الدفاع المدني
- تصريح إسكان الحجاج بالعاصمة المقدسة من وزارة الداخلية.
- ترخيص تشغيل مرافق الإيواء السياحي من الهيئة العامة للسياحة والآثار.
- يبدأ تاريخ استحقاق الصندوق لإيرادات الأصول العقارية من تاريخ الافتتاح ونقل الملكية للصندوق.

خرطة (1) : موقع برج إسكان 4



يقر مدير الصندوق على وجود تضارب مصالح بين الأطراف التالية بشكل مباشر أو غير مباشر لبرج إسكان 4

الطرف	برج إسكان 4
مدير الصندوق (سيكو المالية)	لا يوجد
مجلس إدارة الصندوق	لا يوجد
مجلس إدارة مدير الصندوق	لا يوجد

- العقار الثاني :

أهم العناصر	برج إسكان 5
الموقع	جي الشة بمدينة مكة المكرمة على طريق الحج. يبعد مسافة 3.5 كيلو متر عن الحرم المكي الشريف ومسافة 4.5 كيلومتر عن مفي و2 كيلومتر عن العجمات. ويعتبر برج فندق لإسكان الحجاج والمعتمرين
المالك	صندوق مكة المدر للدخل صندوق عقاري خاص والمدار من قبل سيكو المالية
مساحة قطعة الأرض	1,394.5 متر مربع
مساحات البناء	19,905 متر مربع
تاريخ إتمام البناء	

حسب شهادة اتمام البناء بتاريخ 28-01-2014	
14 دور منها 9 أدوار سكنية و 5 أدوار خدمية (مطعم ومصلى وغرف الغسيل ومستودعات ومكاتب الإدارة والمحاسبة)	عدد الأدوار
لا يوجد	عدد المعارض
غرفة 428	عدد الغرف
1976 حاج ومعتمر	عدد الحجاج المصرح لعام 1438هـ
برج فندق لإسكان الحجاج والمعتمرين	الاستخدام
182,400,000 ريال سعودي	تكلفة الشراء
12,312,000 ريال سعودي أي مانسيته 6.75% من إجمالي مبلغ الشراء .	مبلغ الإيجار السنوي
عقد تأجير برج إسكان (5) لمدة خمسة عشر سنة منها أول أربع سنوات غير قابل للنقض بقيمة إجمالية (12,312,000) ريال سعودي سنوياً ، تدفع بشكل نصف سنوي وتتوزع على 8 دفعات خلال فترة الإيجار لازامية وباللغة 4 سنوات . وسوف تزيد قيمة الإيجار بنسبة 10% عند تجديد العقد لمدة خمس سنوات لاحقة ، علما بأن توقيع عقد الإيجار سيتم بعد إفراغ الصك لصالح أمين حفظ الصندوق مباشرة .	عقد الإيجار
18,700,000 ريال سعودي عن كل سنة ميلادية	العوايد السنوية لآخر 3 أعوام
53,400,000 ريال سعودي	مجموع العوايد لآخر 3 أعوام
في عام 2014م كان برج إسكان 5 جديده ولم يتم تشغيله بعد وبناء على الدراسة التي قامت بها شركة جون لانج لاسال لوضع السوق في ذلك الوقت على عوائد الفنادق في مكة المكرمة تم تحديد دخل البرج في تلك المنطقة بناء على الأسعار ونسب الإشغال المتوقعة للمنطقة ب المتوسط دخل 19,640,735.50 ريال وبعد قيام إسكان بإدارة البرج لمدة تربو على 4 سنوات في تلك المنطقة وفي ظل أوضاع السوق الحالية فتم وضع العائد الإيجاري للبرج بناء على ظروف السوق الحالية بدخل البرج 11.4 مليون ريال سعودي وجعل الدخل المتحصل من البرج يعكس الواقع الحقيقي للدخل . والجدير بالذكر ان إنخفاض الدخل كان نهجاً طبيعياً خلال السنوات الماضية وتأثرت به جميع العقارات الموجودة في المملكة بشكل عام و مكة المكرمة أيضا نتيجة توسيعة الحرث المكي الشريف وتقليل أعداد الحجاج والمعتمرين وهذا ما توصلت له شركة وايت كوب في الدراسة الجدوى الجديدة للأسعار الإيجار الجديدة .	ملاحظات

- يقع برج إسكان (5) في حي الشيشة بمدينة مكة المكرمة على طريق الحج. يبعد مسافة 3.5 كيلو متر عن الحرم المكي الشريف ومسافة 4.5 كيلومتر عن منى و2 كيلومتر عن الجمرات. ويعتبر برج فندق لإسكان الحجاج والمعتمرين ومملوك من قبل صندوق مكة المدر للدخل والمدار من قبل سيكتور المالية.
- يحمل البرج تصاريح عديدة منها:
 - تصريح دفاع مدني من الدفاع المدني
 - تصريح إسكان الحجاج بالعاصمة المقدسة من وزارة الداخلية.

- ترخيص تشغيل مراقب الإيواء السياحي من الهيئة العامة للسياحة والآثار.
- * يبدأ تاريخ استحقاق الصندوق لإيرادات الأصول العقارية من تاريخ الافراج ونقل الملكية للصندوق

خريطة (2) : موقع برج إسكان 5



يقر مدير الصندوق على وجود تضارب مصالح بين الأطراف التالية بشكل مباشر أو غير مباشر لبرج إسكان 5

الطرف	برج إسكان 5
مدير الصندوق (سيكو المالية)	يقر مدير الصندوق بوجود تضارب مصالح بشكل مباشر حيث أن البرج حالياً مملوك لصندوق مكة المدر للدخل (صندوق خاص) والمدار من قبل مدير الصندوق
مدير العقار (شركة إسكان للتنمية والإستثمار)	يوجد تضارب مصالح بشكل مباشر حيث أنه مستأجر للبرج الحالي ويملك وحدات استثمارية تبلغ نسبتها 20% من إجمالي وحدات صندوق مكة المدر للدخل. كما أن رئيسها التنفيذي د نبيه بن عبدالرحمن الجبر هو عضو مجلس إدارة في صندوق مكة المدر للدخل.
مالك العقار (شركة إسكان للتنمية والإستثمار)	يوجد تضارب مصالح بشكل مباشر حيث أنه مستأجر للبرج الحالي ويملك وحدات استثمارية تبلغ نسبتها 20% من إجمالي وحدات صندوق مكة المدر للدخل. كما أن رئيسها التنفيذي د نبيه بن عبدالرحمن الجبر هو عضو مجلس إدارة في صندوق مكة المدر للدخل.
المستأجر (شركة إسكان للتنمية والإستثمار)	يوجد تضارب مصالح بشكل مباشر حيث أنه مستأجر للبرج الحالي ويملك وحدات استثمارية تبلغ نسبتها 20% من إجمالي وحدات صندوق مكة المدر للدخل. كما أن رئيسها التنفيذي د نبيه بن عبدالرحمن الجبر هو عضو مجلس إدارة في صندوق مكة المدر للدخل.
مجلس إدارة الصندوق	لا يوجد
مجلس إدارة مدير الصندوق	لا يوجد

نبذة تعرفيّة عن صندوق مكة المدر للدخل المدار من قبل سيكو المالية :
هو صندوق استثمار عقاري مطروح طرح خاص مقفل متوافق مع الضوابط الشرعية ، تمت بداية تشغيل الصندوق في مارس 2014 م مدة ثلاثة سنوات قابلة للتمديد لمدتين إضافيتين من سنة واحدة لكل مدة ، وذلك ليلي حاجة المستثمرين إلى قناة إستثمارية مدرة للدخل بشكل دوري (نصف سنوي) في مدينة مكة المكرمة.

يقوم مدير الصندوق بشراء وبيع الأصول العقارية التي تراعي استراتيجية استثمار الصندوق. ومن المستهدف أن يتم الاحتفاظ بمحفظة استثمار عقاري تتكون من عقارات متنوعة عاملة في قطاعات مختلفة وذلك من خلال تبني استراتيجيات مختلفة التي تتضمن ما يلي والتي تشكل نقطة التركيز الرئيسية للصندوق:

- الاستحواذ على عقارات مجدهية مُدِرَّة للدخل؛
- الاستحواذ على عقارات مُدِرَّة للدخل وغير مستغلة بالطرق المثلث؛
- الاستحواذ على أراضٍ لغايات التطوير العقاري المجدى.

وحيث إن الصندوق سيستمر في في الأصول العقارية المطورة والجاهزة للاستخدام، إلا أنه أيضاً قد يستثمر في مشاريع التطوير العقاري المجده على أراضي شاغرة أو إعادة تطوير عقارات قائمة أو تجديدها أو ترميمها، شريطة أن يستثمر في الأصول العقارية المطورة التي تولد الدخل الدوري بما لا يقل عن 75% من إجمالي أصول الصندوق .


3- العقار الثالث :

برج إسكان 6	أهم العناصر
حي العزيزية الشمالية . شارع المسجد الحرام بمدينة مكة المكرمة ويعتبر برج فندق لإسكان الحجاج والمعتمرين	الموقع
شركة إسكان للتنمية والاستثمار	المالك
1,458 متر مربع	مساحة قطعة الأرض
15,314 متر مربع	مساحات البناء
حسب شهادة اتمام البناء بتاريخ 24/08/1436	تاريخ إتمام البناء
18 دور منها 12 دور سكني و 6 أدوار خدمات (بدروم - دور أرضي - ميزانين - مطعم - مصلى - خدمات)	عدد الأدوار
5 معارض	عدد المعارض
255 غرفة	عدد الغرف
1286 حاج ومعتمر	عدد الحجاج المصرح به لعام 1438 هـ
برج فندق لإسكان الحجاج والمعتمرين	الاستخدام
200,000,000 ريال سعودي	تكلفة الشراء
13,500,000 ريال سعودي أي مابنسبة 6.75 % من إجمالي مبلغ الإيجار السنوي	مبلغ الإيجار السنوي
عقد تأجير برج إسكان (6) لمدة خمسة عشر سنة منها أول خمس سنوات غير قابل للنقض بقيمة إجمالية (13,500,000) ريال سعودي سنوياً ، تدفع بشكل نصف سنوي وتوزع على 10 دفعات خلال فترة الإيجار إلزامية وبالنسبة 5 سنوات . وسوف تزيد القيمة الإيجار بنسبة 10% عند تجديد عقد الإيجار لكل خمس سنوات لاحقة ، علماً بأن توقيع عقد الإيجار سيتم بعد إفراغ الصك لصالح أمين حفظ الصندوق مباشرة .	عقد الإيجار
لم يتم تشغيل أو تأجير برج إسكان 6 الفندقى منذ إنشاءه	العوائد السنوية لآخر 3 أعوام

العقار مرهون للبنك الأهلي التجاري ومسجل بملكية الشركة العقارية المطورة للتمليك والإدارة المحدودة .	ملاحظات
--	---------

- يقع برج إسكان (6) في حي العزيزية الشمالية شارع المسجد الحرام مقابل أسواق هاير بن داود العزيزية بمدينة مكة المكرمة ويعتبر برج فندق لإسكان الحجاج والمعتمرين.
- العقار ملك شركة إسكان للتنمية والاستثمار و مسجل بملكية الشركة العقارية المطورة للتمليك و الإدارة المحدودة المملوكة للبنك الأهلي التجاري و ذلك مقابل رهن عقاري للبنك الأهلي التجاري بقيمة (117,400,000 ريال سعودي) ، وسيتم سداد الرهن عند أفراغ الصك ونقل كامل ملكية الأصل إلى الشركة ذات الغرض الخاص بالصندوق .
- لم يتم تشغيل أو تأجير برج إسكان 6 الفندقي منذ إنشاءه ولا يوجد عوائد (دخل للبرج) لآخر ثلاث سنوات سابقة .
- يحمل البرج تصاريح عديدة منها:
 - تصريح دفاع مدني من الدفاع المدني
 - تصريح إسكان الحجاج بالعاصمة المقدسة من وزارة الداخلية.
 - ترخيص تشغيل مراقب الإيواء السياحي من الهيئة العامة للسياحة والآثار.
- يبدأ تاريخ استحقاق الصندوق لإيرادات الأصول العقارية من تاريخ الأفراغ ونقل الملكية للصندوق.

خرطة (1) : موقع برج إسكان 6



يقر مدير الصندوق على وجود تضارب مصالح بين الأطراف التالية بشكل مباشر أو غير مباشر لبرج إسكان 6

الطرف	برج إسكان 6
مدير الصندوق (سيكو المالية)	لا يوجد
مجلس إدارة الصندوق	لا يوجد.
مجلس إدارة مدير الصندوق	لا يوجد

(2) سياسات ترکز الاستثمار

سوف يستهدف الصندوق بما لا يقل عن 75% من القيمة الإجمالية للأصول الصندوق حسب آخر قوائم مالية مدققة في أصول عقارية مطورة تطويراً إنسانياً ومدرة للدخل داخل المملكة العربية السعودية.

كما يجوز للصندوق الاستثمار في عقارات خارج المملكة العربية السعودية بحد أقصى 25% من إجمالي أصول الصندوق والتي من المتوقع أن تُنْتَج عائدات مجده وزيادة في القيمة الاستثمارية.

وحيث يلتزم مدير الصندوق بالاستثمار بالأصول العقارية المناسبة والقابلة لتحقيق دخل تأجيرى ، والمطرورة تطويراً إنسانياً بحد أدنى 75% من إجمالي قيمة أصول الصندوق في المملكة العربية السعودية ، وهذا الحصر ينطبق على الأصول العقارية فقط ، ولا يشمل أي استثمارات أخرى خاصة بالصندوق مثل أسهم الشركات العقارية المدرجة في تداول والودائع الإسلامية وصناديق المرايا العامة المرخصة من هيئة السوق المالية .

وبالإضافة، يجوز للصندوق الاستثمار ما يعادل 25% من قيمة أصوله كحد أقصى في أنشطة التطوير العقاري المجده على أراضي شاغرة أو إعادة تطوير عقارات قائمه أو تجديدها أو ترميمها، شريطة ألا يستثمر الصندوق في أرض بيضاء دون نية تطويرها. ويجوز للصندوق أيضاً الاستثمار في إتفاقيات إعادة الشراء وحقوق المنفعة وفي تعاملات الودائع الإسلامية مع بنوك ومصارف محلية أو خليجية ذات تصنيف إئتماني بحد أدنى فئة (Baa3) والصادر عن وكالة موديز كما أن أقل درجة للاستثمار بتقييم فيتش وستاندرد آند بورز للتصنيف الإئتماني فقط هي BBB ، و صناديق إستثمار أسواق النقد العامة والمرخصة من هيئة السوق المالية والمطروحة طرحاً عاماً و المتوفقة مع المعايير الشرعية أو في أسهم شركات عقارية مدرجة في السوق المالية و متوافقة مع المعايير الشرعية أو صناديق الاستثمار العقاري المتداولة المرخصة من هيئة السوق المالية و المتوفقة مع المعايير الشرعية ومدرجة في السوق المالية .

مع مراعاة القيود المفروضة في الجدول أدناه ، فإنه لا توجد اية متطلبات حول ترکز أو تنوع الاستثمار والتي قد تحد من حجم كل استثمار أو نسبته من رأس مال الصندوق ككل . وتشكل سياسات ترکز الاستثمار الخاصة بالصندوق ما يلي :

نوع الاستثمار	نسبة التخصيص
أصول عقارية مطورة تطويراً إنسانياً ومدرة للدخل داخل المملكة العربية السعودية.	بما لا يقل عن 75% من القيمة الإجمالية للأصول الصندوق
استثمارات عقارية خارج المملكة العربية السعودية	بحد أقصى 25% من إجمالي قيمة أصول الصندوق .
1. التطوير العقاري، سواء كانت لعقارات مملوكة من قبله أم لم تكن. 2. تجديد وإعادة تطوير العقارات. 3. إتفاقيات إعادة شراء العقار. 4. النقد وما في حكمه، وحدات صناديق الاستثمار المرخصة من الهيئة، أسهم شركات عقارية متوافقة مع ضوابط الشريعة الإسلامية مدرجة في السوق المالية السعودية (تداول). 5. حقوق المنفعة.	بحد أقصى 25% من إجمالي قيمة أصول الصندوق .
الاستثمار في الأراضي البيضاء	لن يقوم الصندوق بالاستثمار في الأراضي البيضاء

(3) صلاحيات الحصول على تمويل

يجوز لمدير الصندوق، نيابة عن الصندوق، الحصول على تمويل متواافق مع أحكام الشريعة الإسلامية حسب ما هو موضح في الملحق ج الفقرة (ب). ولا تتعدي نسبة التمويل المتحصل عليه عن (50%) من إجمالي قيمة أصول الصندوق حسب آخر قوائم مالية مدققة. ويشار إلى أنه يلجأ الصندوق للحصول على تمويل لتعظيم العوائد المتوقعة لمالكي الوحدات وتحقيق أهداف الصندوق، وذلك بعد الدراسة الواقية و دراسة التدفقات النقدية والتي تشير الى ان استخدام التمويل يؤدي الى تعظيم العوائد. وتعتمد النسبة الفعلية للتمويل على (أ) نتائج دراسات مدير الصندوق بما في ذلك دراسة التدفقات النقدية للصندوق، و (ب) اعتبارات خاصة بترتيب التمويل المتحصل عليه؛ و(ج) ظروف السوق السائدة. وسوف تكون شروط أي تمويل على أساس عدم وجود حق بالرجوع على مالكي الوحدات في الصندوق.

ولمدير الصندوق القيام بالتحوط فيما يتعلق بأي تمويل يحصل عليه، ولذلك قد يتعرض الصندوق لمخاطر (العوائق للحصول على تمويل لعمليات الاستحواذ المستقبلية) والمبنية في الفقرة (ز-1) من هذه الشروط والأحكام.

(4) وسائل وكيفية إدارة واستثمار النقد المتوفّر في الصندوق

لمدير الصندوق كامل الصلاحية في إدارة واستثمار النقد المتوفّر في الصندوق بما يحقق مصلحة المستثمرين، وبالتالي يجوز لمدير الصندوق القيام باستثمارات مؤقتة بـالمبالغ النقدية المتوفرة وذلك في تعاملات الودائع الإسلامية مع بنوك ومصارف محلية أو خليجية ذات تصنيف إئتماني بحد أدنى فئة (Baa3) والصادرة عن وكالة موديز كما أن أقل درجة للاستثمار بتقييم فيتش وستاندرد آند بورز للتصنيف الائتماني فقط هي BBB ، أو صناديق إستثمار أسواء النقد العامة والمرخصة من هيئة السوق المالية والمطروحة طرحاً عاماً ومتوفقة مع المعايير الشرعية أو في أسهم شركات عقارية مدرجة في السوق المالية ومتوفقة مع المعايير الشرعية أو صناديق الاستثمار العقاري المتداولة المرخصة من هيئة السوق المالية ومتوفقة مع المعايير الشرعية ومدرجة في تداول السوق المالية .

ويمكن القيام بالاستثمارات المؤقتة مع أي بنك خاضع لرقابة مؤسسة النقد العربي السعودي ، أو أي جهة رقابية مشابهه، أو مع صناديق عامة مرخصة من قبل هيئة السوق المالية ومدارة من قبل مدير الصندوق أو أي مدير صندوق استثمار آخر.

(5) عقود الإيجار الخاصة بالأصول العقارية المبدئية التي سوف يستثمر فيها الصندوق:

عقد تأجير برج إسكان (4) لمدة خمسة عشر سنة منها أول خمس سنوات غير قابل للنقض بقيمة إجمالية (12,825,000) ريال سعودي سنوياً ، تدفع بشكل نصف سنوي وتتوزع على 10 دفعات خلال فترة الإيجار الغير قابلة للنقض والبالغة خمس سنوات وتزيد قيمة الإيجار بنسبة 10% كل خمس سنوات لاحقة. والجدير بالذكر أن قيمة التأجير السنوية هي صافية من أي مصاريف صيانة أو إدارة أو تسويق حيث ستتكفل شركة إسكان للتنمية والاستثمار بجميع تلك المصاريف بغض النظر عن كلفة تلك المصاريف.

فيما يلي ملخص حول عقود الإيجار الخاصة بالأصول المكونة للمحفظة الاستثمارية المبدئية:

أهم بنود عقد تأجير برج إسكان (4)	
الوصف	المادة
قيمة شراء العقار	190,000,000 ريال سعودي
المؤجر	صندوق سيكو السعودية ريت
المستأجر	شركة إسكان للتنمية والاستثمار
مدة العقد	15 سنة منها 5 سنوات غير قابلة للنقض
تاريخ بداية التأجير	من تاريخ الإفراغ
تاريخ انتهاء عقد التأجير	بعد مضي خمسة عشر سنة ميلادية من تاريخ الإفراغ
شروط إلغاء العقد	• يحق للمؤجر منفرداً فسخ العقد وإنهاءه في حال تأخر المستأجر عن دفع التزاماته المالية لمدة

<p>تزيد عن (15) يوماً مع عدم الإخلال بأي حقوق مستحقة للمؤجر. ولا يستوجب أن يسبق ذلك أية إخطارات أو مراسلات للوفاء بالالتزامات المالية.</p> <ul style="list-style-type: none"> ● لا يحق للمستأجر إلغاء العقد قبل مدة خمس سنوات ميلادية من تاريخ بداية مدة الإيجار. ● يحق للطرفين أن يقوموا بإلغاء عقد الإيجار بعد المدة الأولية (شريطة مراعاة توجيه إشعار معقول قبل سنة (365 يوم ميلادي) من تاريخ نهاية المدة الأولية)، وفي حال عدم إشعار أحد الطرفين للأخر قبل انتهاء الفترة بـ 365 يوما، فإن عقد الإيجار يتجدد تلقائياً لمدة خمسة سنوات أخرى، ولا يحق لأي من طرفيه فسخه إلا بموافقة خطية من الطرف الآخر. 	
عقد تأجير يتحمل المستأجر (إسكان للتنمية والاستثمار) فيه تكلفة الإدارة والصيانة والتسويق والتأمين الخاص بتشغيل البرج	نوع عقد التأجير
برج فندق لإسكان الحجاج والمعتمرين	الاستخدام المصرح له
57,950,000 ريال سعودي	قيمة التأجير الكلية خلال مدة العقد الإلزامية
12,825,000 ريال سعودي (للفترة الأولى لمدة خمس سنوات) ، على أن تكون نسبة الزيادة المستهدفة في قيمة الإيجار السنوي 10% للفترة الثانية (لمدة خمس سنوات) وكذلك 10% أخرى للفترة الثالثة (لمدة خمس سنوات).	الإيجار السنوي
دفعات بشكل نصف سنوي مع بداية كل ستة أشهر من تاريخ التعاقد	طريقة دفع الإيجار
يلتزم المستأجر بتحرير عدد (9) سندات لأمر لصالح الشركة ذات الغرض الخاص (هي الشركة التي سوف تتملك الأصول العقارية لصالح الصندوق) ، ويمثل كل سند ضمان لقيمة الإيجارية بمبلغ وقدره (6,412,500) فقط خمسة ملايين وسبعمائة ألف ريال لكل سند؛ على أن يكون تاريخ الاستحقاق لكل سند هو في تاريخ حلول الدفعة الإيجارية للستة أشهر على التوالي . علماً بأن الدفعة الأولى سوف تستلم عند توقيع عقد الإيجار مباشرة بشيك مصدق صادر من أحد البنوك العاملة في المملكة العربية السعودية ، وسوف يتم توزيع صافي العوائد في يناير 2018 م .	ضمانات التزام المستأجر

ملخص الإيجار السنوي لبرج إسكان 4

نسبة الزيادة المستهدفة في قيمة الإيجار السنوي	المبلغ (ريال سعودي)	السنة
لا ينطوي	12,825,000 سنويا	5-1 (المدة الإلزامية)
10% خلال الخمس سنوات	14,107,5000 سنويا	10-6
10% خلال الخمس سنوات	15,518,250 سنويا	15-11
	212,253,750	الأجمالي لفترة 15 سنة

تواتر ومبالغ دفعات الإيجار لبرج إسكان 4 لمدة الإيجار الإلزامية (أول خمس سنوات)

الدفعة الإيجارية	تاريخ الدفعة	الدفعات
6,412,500	من تاريخ الإفراج	1
6,412,500	م 2018 /---/--	2
6,412,500	م 2018 /---/--	3

6,412,500	م2019 /---/--	4
6,412,500	م2019 /---/--	5
6,412,500	م2020 /---/--	6
6,412,500	م2020 /---/--	7
6,412,500	م2021 /---/--	8
6,412,500	م2021 /---/--	9
6,412,500	م2022 /---/--	10

العقار الثاني:

- عقد تأجير برج إسكان (5) فهو لمدة خمسة عشر سنة منها أول أربع سنوات غير قابلة للنقض بقيمة إجمالية (12,312,000) ريال سعودي سنوياً ، تدفع بشكل نصف سنوي وتوزع على 8 دفعات خلال فترة الإيجار الغير قابلة للنقض والبالغة أربع سنوات ، وتزيد قيمة الإيجار بنسبة 10% كل خمس سنوات لاحقة. والجدير بالذكر أن قيمة التأجير السنوية هي صافية من أي مصاريف صيانة أو إدارة أو تسويق حيث ستتケف شركة إسكان للتنمية والاستثمار بجميع تلك المصاريف. بغض النظر عن كلفة تلك المصاريف

أهم بنود عقد تأجير برج إسكان (5)	
المادة	الوصف
قيمة شراء العقار	182,400,000 ريال سعودي
المؤجر	صندوق سيكو السعودية ريت
المستأجر	شركة إسكان للتنمية والاستثمار
مدة العقد	15 سنة منها 4 سنوات غير قابلة للنقض
تاريخ بداية التأجير	من تاريخ الإفراغ
تاريخ انتهاء عقد التأجير	بعد مضي خمسة عشر سنة من تاريخ الإفراغ
شروط إلغاء العقد	<ul style="list-style-type: none"> يحق للمؤجر منفرداً فسخ العقد وإنهاءه في حال تأخر المستأجر عن دفع التزاماته المالية لمدة تزيد عن (15) يوماً مع عدم الإخلال بأي حقوق مستحقة للمؤجر. ولا يستوجب أن يسبق ذلك أية إخطارات او مراسلات للوفاء بالالتزامات المالية. لا يحق للمستأجر إلغاء العقد قبل مدة أربع سنوات ميلادية من تاريخ بداية مدة الإيجار. يحق للطرفين أن يقوما بإلغاء عقد الإيجار بعد المدة الأولية والبالغة أربع سنوات (شريطة مراعاة توجيه إشعار معقول قبل سنة 365 يوم ميلادي) من تاريخ نهاية المدة الأولية. وفي حال عدم إشعار أحد الطرفين للأخر قبل انتهاء الفترة بـ 365 يوما، فإن عقد الإيجار يتجدد تلقائياً لمدة خمسة سنوات أخرى، ولا يحق لأي من طرفيه فسخه إلا بموافقة خطية من الطرف الآخر.
نوع عقد التأجير	عقد تأجير يتحمل المستأجر (إسكان للتنمية والاستثمار) فيه تكلفة الإدارة والصيانة والتسويق والتأمين الخاص بتشغيل البرج.
الاستخدام المصرح له	برج فندق لإسكان الحجاج والمعتمرين

قيمة التأجير الكلية خلال مدة العقد الإلزامية	
12,312,000 ريال سعودي (للفترة الأولى لمدة أربع سنوات) ، علي أن تكون نسبة الزيادة المستهدفة في قيمة الإيجار السنوي 10% للفترة الثانية (لمدة خمس سنوات) وكذلك 10% أخرى في للفترة الثالثة (لمدة خمس سنوات). ويزاده تبلغ نسبتها 10% في السنة الخامسة عشر.	إيجار السنوي
دفعات بشكل نصف سنوي مع بداية كل ستة أشهر من تاريخ التعاقد.	طريقة دفع الإيجار
تلزتم إسكان بتحرير عدد (7) سندات لأمر لصالح الشركة ذات الغرض الخاص بقيمة (6,156,000) ريال خمسة مليون وسبعمائة ألف ريال سعودي لكل سند أمر على أن يكون تاريخ الاستحقاق لكل سند هو في تاريخ حلول الدفعة الإيجارية لستة أشهر على التوالي . علماً بأن الدفعة الأولى سوف تستلم عند توقيع عقد الإيجار مباشرة بشهادة مصدق صادر من أحد البنوك العاملة في المملكة العربية السعودية .	ضمانات إلتزام المستأجر

ملخص الإيجار السنوي لبرج إسكان 5

السنة	المبلغ (ريال سعودي)	نسبة الزيادة المستهدفة في قيمة الإيجار السنوي
4-1 (المدة الإلزامية)	12,312,000 سنويا	لا ينطبق
9-5	13,543,200 سنويا	%10 خلال الخمس سنوات
14-10	14,897,520 سنويا	%10 خلال الخمس سنوات
15	16,387,272 سنويا	%10 خلال السنة الخامسة عشر فقط
الأجمالي لفترة 15 سنة	207,838,827	

تواتر ومتى دفعات الإيجار لبرج إسكان 5 مدة الإيجار الإلزامية (أول أربع سنوات)

الدفعة الإيجارية	تاريخ الدفعة	الدفعات
6,156,000	من تاريخ الإفراج	1
6,156,000	م 2018 /---/--	2
6,156,000	م 2018 /---/--	3
6,156,000	م 2019 /---/--	4
6,156,000	م 2019 /---/--	5
6,156,000	م 2020 /---/--	6
6,156,000	م 2020 /---/--	7
6,156,000	م 2021 /---/--	8

أهم بنود عقد تأجير برج إسكان (6)	
المادة	الوصف
قيمة شراء العقار	200,000,000 ريال سعودي
المؤجر	صندوق سيكو السعودية ريت
المستأجر	شركة إسكان للتنمية والاستثمار
مدة العقد	15 سنة منها 5 سنوات غير قابلة للنقض
تاريخ بداية التأجير	من تاريخ الإفراج
تاريخ انتهاء عقد التأجير	بعد مضي خمسة عشر سنة ميلادية من تاريخ الإفراج
شروط إلغاء العقد	<ul style="list-style-type: none"> يحق للمؤجر منفرداً فسخ العقد وإنهاءه في حال تأخر المستأجر عن دفع التزاماته المالية لمدة تزيد عن (15) يوماً مع عدم الإخلال بأي حقوق مستحقة للمؤجر. ولا يستوجب أن يسيق ذلك أية إخطارات أو مراسلات لloffاء بالالتزامات المالية. لا يحق للمستأجر إلغاء العقد قبل مدة خمس سنوات ميلادية من تاريخ بداية مدة الإيجار. يحق للطرفين أن يقوموا بإلغاء عقد الإيجار بعد المدة الأولية (شريطة مراعاة توجيه إشعار معقول قبل سنة (365 يوم ميلادي) من تاريخ نهاية المدة الأولية)، وفي حال عدم إشعار أحد الطرفين للأخر قبل انتهاء الفترة بـ 365 يوماً، فإن عقد الإيجار يتجدد تلقائياً لمدة خمسة سنوات أخرى، ولا يحق لأي من طرفيه فسخه إلا بموافقة خطية من الطرف الآخر.
نوع عقد التأجير	عقد تأجير يتحمل المستأجر (إسكان للتنمية والاستثمار) فيه تكلفة الإدارة والصيانة والتسويق والتأمين الخاص بتشغيل البرج
الاستخدام المصرح له	برج فندق لإسكان الحجاج والمعتمرين
قيمة التأجير الكلية خلال مدة العقد الإلزامية	62,500,000 ريال سعودي
الإيجار السنوي	13,500,000 ريال سعودي (للفترة الأولى لمدة خمس سنوات)، على أن تكون نسبة الزيادة المستهدفة في قيمة الإيجار السنوي 10% للفترة الثانية (لمدة خمس سنوات) وكذلك 10% أخرى للفترة الثالثة (لمدة خمس سنوات).
طريقة دفع الإيجار	دفعات بشكل نصف سنوي مع بداية كل ستة أشهر من تاريخ التعاقد
ضمانات التزام المستأجر	يلتزم المستأجر بتحrir عدد (9) سندات لأمر لصالح الشركة ذات الغرض الخاص (هي الشركة التي سوف تتملك الأصول العقارية لصالح الصندوق)، ويمثل كل سند ضمان للقيمة الإيجارية بمبلغ وقدره (6,750,000) فقط ستة ملايين ومئتان وخمسون ألف ريال لكل سند؛ على أن يكون تاريخ الاستحقاق لكل سند هو في تاريخ حلو الدفعية الإيجارية لستة أشهر على التوالي . علماً بأن الدفعية الأولى سوف تستلم عند توقيع عقد الإيجار مباشرة بشيك مصدق صادر من أحد البنوك العاملة في المملكة العربية السعودية ، وسوف يتم توزيع صافي العوائد في يناير 2018 م.

ملخص الإيجار السنوي لبرج إسكان 6

السنة	المبلغ (ريال سعودي)	نسبة الزيادة المستهدفة في قيمة الإيجار السنوي
5-1 (المدة الإلزامية)	13,500,000 سنويا	لا ينطبق
10-6	14,850,000 سنويا	%10 خلال الخمس سنوات
15-11	16,335,000 سنويا	%10 خلال الخمس سنوات

	223,425,000	الأجمالي لفترة 15 سنة
--	-------------	-----------------------

تواتر ومبالغ دفعات الإيجار لبرج إسكان 6 لمدة الإيجار الإلزامية (أول خمس سنوات)

الدفعات	تاريخ الدفعة	الدفعه الإيجاريه
1	من تاريخ الإفراج	6,750,000
2	م 2018 /---/--	6,750,000
3	م 2018 /---/--	6,750,000
4	م 2019 /---/--	6,750,000
5	م 2019 /---/--	6,750,000
6	م 2020 /---/--	6,750,000
7	م 2020 /---/--	6,750,000
8	م 2021 /---/--	6,750,000
9	م 2021 /---/--	6,750,000
10	م 2022 /---/--	6,750,000

العوائد الإجمالية للصندوق

يمثل الجدول أدناه العوائد الإجمالية المستهدفة (دفعه الإيجار السنوية مقسومة على حجم الصندوق) حسب ما هو مذكور في عقود الإيجار للإيجار (اسكان 4 و إسكان 5 وإسكان 6) على فرضية عدم تغير المستأجر أو عدم إضافة أصول جديدة

السنة	الدفعه الإيجاريه	العائد الإجمالي المستهدف	العائد الصافي المستهدف
2018	38,637,001.00	%6.75	%5.26
2019	38,637,002.00	%6.75	%5.28
2020	38,637,003.00	%6.75	%5.28
2021	38,637,004.00	%6.75	%5.28
2022	39,868,205.00	%6.97	%5.50
2023	42,500,706.00	%7.43	%5.96
2024	42,500,707.00	%7.43	%5.96
2025	42,500,708.00	%7.43	%5.96
2026	42,500,709.00	%7.43	%5.96
2027	43,855,030.00	%7.66	%6.19

%6.70	%8.17	46,750,781.00	2028
%6.70	%8.17	46,750,782.00	2029
%6.70	%8.17	46,750,783.00	2030
%6.70	%8.17	46,750,784.00	2031
%6.96	%8.43	48,240,537.00	2032
%6.02	7.49%	42,901,182.80	المتوسط

(6) الإدارة النشطة

يقوم الصندوق بالاعتماد على فريق الاستثمار التابع لمدير الصندوق والمستشارين والمستشارين الخارجيين لإجراء تقييم دوري للقطاعات الأكثر جاذبية في سوق الاستثمار العقاري. وستتم إدارة أصول الصندوق من قبل فريق ذي خبرة ومتخصص في الاستثمارات العقارية. وسيقوم الفريق بترقب مستمر للأنماط والدورة في سوق الاستثمار العقاري، إضافةً إلى أساسيات السوق وخصائص القطاع للاستفادة من الفرص المتاحة في السوق العقاري والحفاظ على أهداف الصندوق على المدى الطويل. وبالإضافة إلى ذلك، وقد قام مدير الصندوق بتعيين شركة إسكان للتنمية والاستثمار كمدير عقار لكل من برج إسكان 4 وبرج إسكان 5 وإسكان 6 بناءً على أتعاب عقد الإدارة والصيانة والتسيير والواردة في ملخص الصندوق ويعتمد مدير الصندوق تعيين مدربين عقاريين متخصصين آخرين من أجل إدارة الأصول الجديدة للصندوق في حالة إستحواذ الصندوق عليها في المستقبل.

ملخص أتعاب عقد الإدارة والصيانة والتسيير

الأصل	بداية عقد الصيانة	مدة العقد	المبلغ
برج إسكان 4	يبدأ عقد الإدارة والصيانة والتسيير بعد انتهاء المدة الأولية الإلزامية للإيجار والبالغة 5 سنوات وذلك في حالة إلغاء اسكان لعقد التأجير	10 سنوات بعد انتهاء المدة الإلزامية للإيجار	7% من إجمالي قيمة عوائد البرج
برج إسكان 5	يبدأ عقد الإدارة والصيانة والتسيير بعد انتهاء المدة الأولية الإلزامية للإيجار والبالغة 5 سنوات وذلك في حالة إلغاء اسكن لعقد التأجير	11 سنوات بعد انتهاء المدة الإلزامية للإيجار	7% من إجمالي قيمة عوائد البرج
برج إسكان 6	يبدأ عقد الإدارة والصيانة والتسيير بعد انتهاء المدة الأولية الإلزامية للإيجار والبالغة 5 سنوات وذلك في حالة إلغاء اسكن لعقد التأجير	10 سنوات بعد انتهاء المدة الإلزامية للإيجار	7% من إجمالي قيمة عوائد البرج

(7) عملية اتخاذ القرار الاستثماري

في إطار الحكومة لعمليات دراسة الفرص الاستثمارية وفي سبيل السعي وراء فرص جديدة في السوق العقاري المحلي فإن فريق الاستثمار لدى مدير الصندوق سيتبني عملية استثمارية من أجل تحديد الفرص وتنفيذ التعاملات بشكل فعال بما يتماشى مع السياسة الداخلية التفصيلية التي أعدها فريق الاستثمار التابع لمدير الصندوق:

تحديد العقارات

حدد مدير الصندوق الفرص الاستثمارية المناسبة التي تتماشى مع المعايير المعتمدة من قبل مجلس إدارة سيكو المالية، وقام فريق تطوير المنتجات بتحليل كل فرصة جديدة لتقييم مدى جاذبيتها بناءً على المعايير التالية:

- المشروع من منظور عام للسوق العقاري.

- محفزات الطلب على الموقع.
- سعر الشراء.
- سعر البيع المتوقع.
- العوائد المتوقعة.
- عوامل المخاطرة.
- المستأجرون الحاليون وإمكانية تسويق المساحات القابلة للتأجير.

إعداد وتقديم الفرصة الاستثمارية

حدد فريق تطوير المنتجات عدداً من العقارات التي تمثل أكثر الفرص جاذبية. ومن ثم قامت لجنة الاستثمار التابعة لمدير الصندوق بمراجعة واعتماد الفرص الاستثمارية التي تستوفي المعايير المقررة، وشمل ذلك تقديم عرض توضيحي للفرصة الاستثمارية ودراسة جدوى اقتصادية عالية المستوى والنموذج المالي.

لجنة الاستثمار

تضمن لجنة الاستثمار في عضويتها عدداً من كبار المسؤولين لدى مدير الصندوق (سيكو المالية)، وهم الرئيس التنفيذي و رئيس إدارة الأصول والرئيس التنفيذي للإستثمار ومدراء المحافظ .

و تقوم لجنة الإستثمار في البحث عن فرص إستثمارية من خلال أي من أحد أعضائها أو عند تقديم الفرص لها من أي طرف خارج الجنة بمراجعتها وإعتمادها أو رفضها ثم رفع توصيتها لمجلس إدارة الصندوق للموافقة عليها أو رفضها حسب الصالحيات والمسؤوليات الموضحة في الفقرة (ن) من هذه الشروط والأحكام.

دراسة الجدوى المستقلة

يعين مدير الصندوق بعد موافقة لجنة الاستثمار مستشاراً مستقلاً مختصاً في القطاع العقاري من أجل إعداد دراسة جدوى اقتصادية متكاملة. وقد ساعدت دراسة الجدوى في التأكيد من صحة التحليل الداخلي الذي أجراه مدير الصندوق وأعطت فهماً واسعاً لجدوى الأهداف الاستثمارية للصندوق. وتم اعتماد دراسة الجدوى المستقلة من قبل مكتب سنتشري وايت كيوبز في الرياض.

التخارج من الاستثمارات

سوف يكون أمام مدير الصندوق مسارات محتملة محددة ومقيمة للتخارج من الاستثمارات وذلك من أجل تعظيم قيمة التصرف في الاستثمار وفقاً لظروف السوق السائدة واستراتيجية التخارج المحددة مسبقاً. وتضع عملية التقييم في الاعتبار حالة السوق العقارية الحالية، وبينة الاستثمار وإمكانية تسويق الأصول واستحقاق دورة الأصول وأى عمليات تصرف مثمرة تؤدى إلى ارتفاع أداء الصندوق. وبعد تحديد فرصة تخارج لاستثمار معين، قد يتم التخارج عن والتصريف بأصول الصندوق في أي وقت خلال مدة الصندوق في حال ارتأى مدير الصندوق أن ذلك يعزز العوائد للصندوق.

(8) التصرف في الاستثمارات

إن الهدف الاستثماري للصندوق هو توفير دخل ثابت لمالكي الوحدات وهو الأمر الذي يستدعي الاحتفاظ بأصول جذابة لفترة معينة من الوقت، لذا، يعتمد الصندوق الاحتفاظ بالاستثمارات بشكل عام على المدى الطويل. علماً بأن مدير الصندوق سيقوم بمتابعة كل عقار مملوك للصندوق بشكل دوري واقتراح استراتيجيات معينة، بما في ذلك قرارات التصرف في العقار على المدى الطويل والقصير إذا تبين أن تلك القرارات تصب في مصلحة الصندوق ومالكي الوحدات. ويكون ذلك بعد تحليل ودراسة تفصيلية تأخذ بعين الاعتبار العوامل التالية، على سبيل المثال وليس الحصر:

(ا) سعر البيع فيما يتعلق بالدخل المحتمل؛

(ب) التناسب الاستراتيجي للعقار ضمن المحفظة الاستثمارية العامة؛

(ت) التناسب الاستراتيجي للعقار ضمن استراتيجية تخصيص القطاع؛

(ث) التدهور في ظروف السوق ذات الصلة؛

(ج) وجود فرص بديلة أفضل.

و قبل أي تصرف، سيُسعي مدير الصندوق للحصول على تأمين للعقار ذي الصلة من ممتنين اثنين مستقلين والامتثال للمطلبات والشروط الأخرى المتعلقة بلائحة صناديق الاستثمار العقاري والتعليمات الخاصة بصناديق الاستثمار العقارية المتداولة الصادرة من هيئة السوق المالية، بما في ذلك الشرط الذي ينص على استثمار 75% على الأقل من إجمالي أصول الصندوق في أصول عقارية مطورة تولد دخل دوري.

وسوف يحصل مدير الصندوق على تأمين لأي عقار يتم اقتراح بيعه أو التصرف فيه من جانب الصندوق من ممتنين اثنين مستقلين معتمدين. سيُسعي مدير الصندوق إلى بيع العقار بسعر لا يقل عن متوسط قيمتي التأمين بما يتناسب مع ظروف السوق السائدة وظروف العقار بما يحقق مصالح المستثمرين في الصندوق.

(9) هيكل الملكية

قام الصندوق بتعيين أمين الحفظ للاحتفاظ بملكية أصول الصندوق. وسيتم تسجيل ملكية الأصول باسم شركة ذات غرض خاص أو أكثر يتم تأسيسها من قبل أمين الحفظ لأجل التفريق بين ملكية الأصول المملوكة من قبل الصندوق وتلك المملوكة من قبل أمين الحفظ. ولن يتم رهن الأصول الموجودة في المحفظة الاستثمارية المبدئية عندما يتم الاستحواذ عليها من جانب الصندوق. ولكن بعد تاريخ الإدراج، قد يحصل الصندوق على تمويل من مؤسسة مالية أو أكثر. وفي هذه الحالة، يمكن رهن أصول الصندوق لصالح الجهة الممولة بموجب شروط وأحكام وثائق التمويل.

(ج) مخاطر الاستثمار في الصندوق

ينطوي الاستثمار في الصندوق على مخاطر جوهرية وهو مناسب فقط للمستثمرين الذين يدركون مخاطر ذلك الاستثمار بشكل تام ويمكّهم تحمل تلك المخاطر، ويجب على المستثمرين المحتملين تقييم الاعتبارات الواردة فيما يلي، وغيرها من الاعتبارات بعناية عند اتخاذ قرارهم. وقد تكون هناك مخاطر أخرى وأمور غير مؤكدة ليست معروفة لدى مدير الصندوق حالياً، أو قد تعتبرها مدير الصندوق غير هامة حالياً فيما قد يكون لها تأثير سلبي على منظورات الصندوق وعمله. ولا يمكن تقديم أي ضمان بأن الصندوق سيتمكن من تحقيق هدف الاستثمار أو بأن المستثمرين سيتلقون عائدًا على رأس مالهم.

لا يتضمن الاستثمار في الصندوق أي ضمان بأن الاستثمار سيكون مربحاً أو أن المستثمر لن يتکبد خسارة، وبالتالي يجب على كل مستثمر محتملأخذ العوامل أدناه بعين الاعتبار قبل شراء وحدات في الصندوق. ويتحمل المستثمرون وحدهم كامل المسؤولية عن أي خسارة مادية ناتجة عن الاستثمار في الصندوق ما لم تكن نتيجة لاحتيال أو إهمال أو سوء تصرف من جانب مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار العقاري والتعليمات الخاصة بصناديق الاستثمار العقارية المتداولة.

(1) عوامل الخطر المرتبطة بالصندوق

عدم وجود ضمان لعوائد الاستثمار: ليس هناك ضمان بأن الصندوق سيتمكن من تحقيق عوائد لمستثمره أو أن العوائد ستكون متناسبة مع مخاطر الاستثمار في الصندوق وطبيعة المعاملات المبنية في هذه الشروط والأحكام. ومن الممكن أن تقل قيمة الوحدات أو أن يخسر المستثمرون بعض أو جميع رأس المال الذي استثمروه. ولا يمكن تقديم ضمان بأن العوائد المتوقعة أو المستهدفة للصندوق سيتم تحقيقها. وجميع الأرقام والإحصائيات التي وردت والمبنية في هذه الشروط والأحكام هي لأغراض التوضيح فقط ولا تمثل توقعات للربح. ولا يمكن توقع العوائد الفعلية وقد تختلف عن الإحصائيات الواردة في هذه الشروط والأحكام.

مخاطر عدم الامتثال للأنظمة ذات العلاقة: قد يتوقف الصندوق عن التأهيل ليكون صندوق استثمار عقاري متداول بموجب اللوائح ذات الصلة، وهو الأمر الذي يتربّط عليه آثار سلبية على الصندوق وعلى الأساس الذي يعتمد عليه في تحقيق عائدات مالكي الوحدات. ولم يتم اختبار متطلبات الاحتفاظ بوضع الصندوق كصندوق استثمار عقاري متداول، كما أن اللوائح المنظمة صادرة حديثاً وليس لها تفسيرات سابقة. وبالإضافة إلى ذلك، قد يتم إجراء تغييرات لاحقة (بما في ذلك تغيير في التفسير) على متطلبات الاحتفاظ بوضع الصندوق كصندوق استثمار عقاري متداول. وينبغي على المستثمرين المحتملين ملاحظة أنه لا يوجد ضمان بأن الصندوق، عقب اختياره ليكون صندوق استثمار عقاري متداول سوف يظل صندوق استثمار عقاري متداول أو سوف يستمر في الاحتفاظ بهذا الوضع (سواء بسبب عدم الوفاء بالمتطلبات التنظيمية أو خلافه). وفي حال تخلف الصندوق عن الوفاء بأي من المتطلبات التنظيمية الازمة للاحتفاظ بوضعه، يجوز لهيئة السوق المالية تعليق تداول الوحدات أو إلغاء إدراج الصندوق، ويمكن أن يؤدي عدم القدرة على إدراج الصندوق في السوق المالية السعودية (تداول) إلى نتائج سلبية على إمكانية تسويق الوحدات وعلى سيولتها وقيمتها.

مخاطر سيولة السوق: يعتزم الصندوق تقديم طلب لكي يتم قبول الوحدات للتداول في السوق المالية السعودية (تداول). ولا ينبع النظر إلى قبول هذا الطلب كإشارة إلى أنه سوف تكون هناك سوق سائلة للوحدات أو أنها سوف تتطور، أو إنها في حال لم تتطور سوف تستمر إلى أجل غير مسمى عقب القبول. وفي حال عدم تطوير سوق تداول سائلة أو المحافظة عليها، قد تتأثر سيولة الوحدات وأسعار تداولها على نحو سلبي. وبالإضافة إلى ذلك، في حال عدم تطوير هذه السوق، قد يكون للتعاملات الصغيرة نسبياً أو التعاملات المقررة على الوحدات تأثير سلبي كبير على سعر الوحدات، بينما قد يكون من الصعب تنفيذ التعاملات الفعلية أو التعاملات المقررة المتعلقة بعده كبير من الوحدات بسعر ثابت. وقد يشير العدد المحدود من الوحدات وأو مالكي الوحدات إلى وجود سيولة محدودة في هذه الوحدات وهو الأمر الذي قد يؤثر سلباً على ما يلي: (1) قدرة المستثمر على تحقيق مردود من بعض أو كل استثماراته وأو (2) السعر الذي من خلاله يستطيع هذا المستثمر تحقيق المردود وأو (3) السعر الذي من خلاله يتم تداول الوحدات في السوق الثانوية. وبالإضافة إلى ذلك، قد يتم إصدار نسبة كبيرة من الوحدات إلى عدد محدود من المستثمرين، وهو الأمر الذي قد يؤثر سلباً على تطوير سوق سائلة نشطة للوحدات. وبالإضافة إلى ذلك، وعلى الرغم من أن الوحدات سوف تكون قابلة للتداول، قد تكون سيولة السوق بالنسبة لوحدات صناديق الاستثمار العقاري القابلة للتداول أقل من سيولة السوق بالنسبة للأسمى التي تصدرها الشركات.

مخاطر التغيرات في الأسعار: هناك العديد من العوامل التي قد تؤثر سلباً على السعر السوقى للوحدات ومن بينها الحركة العامة في أسواق الأسهم المحلية والعالمية والأسوق العقارية والظروف الاقتصادية السائدة المتوقعة ومعدلات الفائدة وتكاليف التمويل واتجاهات المستثمرين والظروف الاقتصادية العامة. وقد تتعرض سوق الوحدات للتقلبات، وقد يؤدي عدم وجود السيولة إلى حدوث تأثير سلبي على القيمة السوقية للوحدات. وبناءً عليه، فإن شراء هذه الوحدات ملائم فقط للمستثمرين الذين يمكنهم تحمل المخاطر المرتبطة بهذه الاستثمارات.

مخاطر التداول بسعر أقل من سعر الطرح الأولي: قد يتم تداول الوحدات بسعر أقل من القيمة التي تم طرحها، وقد لا يستطيع مالكو الوحدات استرداد كامل قيمة استثمارهم. وقد يتم تداول الوحدات بسعر أقل من قيمتها لعدة أسباب من بينها ظروف السوق غير المواتية وضعف توقعات المستثمرين حول جدوى الاستراتيجية والسياسة الاستثمارية للصندوق وزيادة العرض على الطلب من الوحدات.

مخاطر التقلب في التوزيعات: على الرغم من أنه وفقاً للوائح ذات الصلة يفترض أن يقوم الصندوق بتوزيع 90% على الأقل من صافي أرباحه على مالكي الوحدات، فلا يوجد ضمان لمعدل التوزيعات المستقبلية من جانب الصندوق أو ضمان لدفعها من عدمه. وفي حالة تأخر المستأجر دفع الإيجار في وقته أو عدم تمكنة من دفع الإيجار لأي سبب خارج عن إرادته أو تعمدة سوف يلتجأ مدير الصندوق مع مدير الأموال والتشفيل الحالى أو مع مدير أملاك وتشغيل آخر إلى إيجاد مستأجر آخر وفي هذه الأثناء فقد يتأثر الوضع المالي للصندوق ونتائج عملياته وتدفقاته النقدية وقدرته على تقديم توزيعات أرباح للمستثمرين سلباً بشكل كبير بأي ظروف سلبية تؤثر على هؤلاء المستأجرين الرئيسيين مما يؤثر على الوفاء بالتوزيعات النقدية السنوية، وبالإضافة إلى ذلك، يخضع الإعلان عن أي توزيعات مستقبلية للأرباح وسدادها وقيمتها (التي تزيد عن 90% على الأقل من صافي الأرباح) لتوصية مدير الصندوق وتعتمد، من بين أشياء أخرى، على أداء الصندوق والوضع المالي للصندوق والمتطلبات النقدية وقدرة الصندوق على الالتزام بالمتطلبات القانونية المعمول بها الخاصة بدفع التوزيعات.

مخاطر زيادة عمليات بيع الوحدات: قد تؤدي عمليات البيع اللاحقة من جانب مالكي الوحدات لعدد كبير من الوحدات إلى تخفيض سعر الوحدة إلى درجة كبيرة. وقد تؤدي أي عمليات بيع لعدد كبير من الوحدات في السوق العامة أو التصور بأن هذه المبيعات سوف تحدث إلى التأثير بشكل سلبي وكبير على السعر السوقى للوحدات.

مخاطر انعكاس القيمة الأساسية: قد لا يعكس سعر السوق المتداول للوحدات قيمة الاستثمارات الأساسية للصندوق. كما تتعرض أسواق المال لتقلبات كبيرة في الأسعار وحجم التعاملات من وقت لآخر، فقد يؤدي هذا الأمر، بالإضافة إلى الظروف الاقتصادية والسياسية وغيرها، إلى التأثير السلبي والكبير على السعر السوقى للوحدات. وبصفته صندوق تداول عام، قد يتأثر سعر الوحدة الواحدة بعدد من العوامل، والتي يقع العديد منها خارج سيطرة الصندوق وبعضها يتعلق بالصندوق وعملياته بحيث يؤثر بعضها على الاستثمار العقاري أو أسواق الأسهم بصفة عامة.

مخاطر العوائد للحصول على تمويل لعمليات الاستحواذ المستقبلية: قد تؤدي متطلبات التوزيع وقيود التمويل بموجب اللوائح المنظمة لصناديق الاستثمار العقاري المتداولة إلى الحد من مرونة الصندوق وقدرته على النمو من خلال الاستحواذ. ومن المفترض أن يقوم الصندوق بتوزيع 90% على الأقل من صافي أرباحه على مالكي الوحدات. وبالإضافة إلى ذلك ومن أجل الحفاظ على وضع الصندوق كصندوق استثمار عقاري متداول، فيجب ألا تتجاوز نسب التمويل للصندوق نسبة 50% من إجمالي قيمة أصول الصندوق. وكنتيجة لذلك، يمتلك الصندوق قدرة محدودة على تحسين ممتلكاته أو تحقيق النمو من خلال الاستحواذ على ممتلكات إضافية. ويشير إلى أنه كجزء من إجراء الحصول على تمويل، قد يقوم مدير الصندوق بالتحوط فيما يتعلق بأى تمويل يحصل عليه، وبالتالي على الرغم من أنه يوفر اليقين فيما يتعلق بعوائد الصندوق، إلا أنه يعرض الصندوق لتكليف تمويل إضافية.

مخاطر التاريخ التشغيلي المحدود: لا يمتلك الصندوق تاريخ تشغيلي يمكن للمستثمرين المحتملين من خلاله الحكم على أداء الصندوق ونجاحاته. وعلى الرغم من أن "مدير الصندوق" يمتلك خبرة واسعة في إدارة الصناديق (بما في ذلك إدارة محفظة الاستثمار المبدئية) إلا أن طبيعة الاستثمارات المستقبلية في الصندوق وكذلك طبيعة المخاطر المرتبطة بها قد تختلف بشكل جوهري عن الاستثمارات والاستراتيجيات التي اضطلع بها "مدير الصندوق" في السابق. كما أنه ليس بالضرورة أن تكون النتائج السابقة التي حققها مدير الصندوق دالة على الأداء المستقبلي.

توفر الاستثمارات المناسبة: لا يمكن تقديم ضمان بأن مدير الصندوق سيتمكن، عقب الاستحواذ على محفظة الاستثمار المبدئية) من تحديد استثمارات تتماشى مع أهداف الاستثمار الخاصة بالصندوق، وتحديدً في بيئه السوق الحالى. إن تحديد الاستثمارات المناسبة للصندوق وهيكلها يتطلب قدرًا عالياً من التحدي غير المضمون بدرجة كبيرة. وعدم قدرة مدير الصندوق على تحديد الاستثمارات المناسبة قد يؤثر سلباً على قدرة الصندوق على تحقيق العوائد المرغوبة.

القيود الشرعية: يجب أن تتم استثمارات الصندوق وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية حسبما تحددها الهيئة الشرعية. وهذه المبادئ تنطبق على هيكل الاستثمارات وإلى حد ما على نشاطات الصندوق وتنوع استثماراته. وللالتزام بذلك المبادئ، قد يضرر الصندوق عن التخلص من الاستثمار أو جزء منه، أو جزء من دخله إذا كان الاستثمار أو يهيكل الاستثمار مخالف لمبادئ الشريعة الإسلامية. وبالإضافة إلى ذلك، عند الالتزام بمبادئ الشرعية قد يخسر الصندوق فرص استثمارية إذا قررت هيئة الرقابة الشرعية وجود أي استثمار مقترح غير ملتزم بأحكام الشريعة الإسلامية وبالتالي لا يمكن للصندوق النظر فيه. وقد يكون لهذه العوامل، في ظل ظروف معينة، أثر سلبي على الأداء المالي للصندوق أو استثماراته، مقارنة مع النتائج التي يمكن الحصول عليها لو لم تكن مبادئ الاستثمار الشرعية للصندوق موجودة.

الاستخدام غير المحدد للعائدات: باستثناء محفظة الاستثمار المبدئية، لم يحدد مدير الصندوق بعد تاريخ الإدراج استثمارات الصندوق التي من المقرر القيام بها بعد تاريخ هذه الشروط والأحكام. ولن يكون أمام المستثمرين في الصندوق أي فرصة لتقييم المعلومات الاقتصادية والمالية والمعلومات الأخرى ذات الصلة المتعلقة بالاستثمارات.

التغيرات في أوضاع السوق: يعتمد أداء الصندوق المستقبلي بشكل كبير على التغيرات في أوضاع العرض والطلب في القطاع العقاري والقطاع الفندقي، والتي قد تتأثر بالأوضاع الاقتصادية والسياسية الإقليمية وال محلية، وزيادة التنافس الذي ينتج عنه انخفاض قيمة العقارات واحتمال محدودية توفر أموال الرهن العقاري أو زيادة أسعار الرهن العقاري، والتغيرات في العرض والطلب.

عدم المشاركة في الإدارة: باستثناء ما هو مذكور في هذه الشروط والأحكام، لا يكون للمستثمرين الحق أو صلاحية المشاركة في إدارة الصندوق أو التأثير على أي من قرارات استثمارات الصندوق. وتنسج جميع مسؤوليات الإدارة لمدير الصندوق.

الاعتماد على كبار الموظفين: يعتمد نجاح تطوير الصندوق بشكل رئيسي على نجاح فريق إدارته. وقد تؤثر خسارة خدمات أي من أعضاء فريق إدارة الصندوق بشكل عام (سواء كان ذلك بسبب الاستقالة أو خلافه) أو عدم إمكانية جذب وتعيين موظفين إضافيين على عمل الصندوق ومنظمته.

مخاطر زيادة نسبة أتعاب الإدارة على دخل الصندوق: يدفع الصندوق ما نسبته 1% من صافي قيمة أصول الصندوق كأتعاب إدارة في نفس الوقت الذي يكون دخل الصندوق من الإيجارات ثابتًا لمدة زمنية طويلة. من المتوقع أن تتغير صافي قيمة الأصول من وقت لآخر مما قد يؤدي إلى النقص أو الزيادة في أتعاب الإدارة المدفوعة لمدير الصندوق. وفي حالة الزيادة ستزيد نسبة أتعاب الإدارة كنسبة من الدخل الثابت السنوي مما قد يؤثر سلباً على العوائد الدورية لوحدات الصندوق.

مخاطر تضارب المصالح: يخضع الصندوق لحالات مختلفة لتضارب المصالح نظراً بأن مدير الصندوق والشركات التابعة له ، ومدراء كل منها والمدراء والمتسببن قد يكونوا مشاركين في أنشطة عقارية وغيرها من الأنشطة التجارية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة . وهذا الخصوص ، يجوز للصندوق من وقت لآخر التعامل مع أشخاص أو شركات أو مؤسسات أو الشركات التي ترتبط مع الشركات التابعة لمدير الصندوق لتسهيل الفرص الاستثمارية . ولا يتطلب من الجهات التي فوض مجلس إدارة الصندوق مسؤوليات معينة لها (بما في ذلك مدير الصندوق) أن يكرسوا كل مواردهم للصندوق. وفي حال قامت أي من الجهات المذكورة بتكريس مسؤولياتها أو مصادرها لصالح جهات أخرى ، قد يحد ذلك من قدرتها على تكريس مصادرها ومسؤوليتها لصالح الصندوق مما قد يؤثر على قدرة الصندوق بتحقيق أهدافه من حيث النمو في العائدات والقدرة على تحقيق قيمة سوقية أفضل لوحدات .

(2) عوامل الخطورة ذات الصلة بأصول الصندوق

الاستحواذ على الأصول العقارية المبدئية: أبرم الصندوق اتفاقية شراء مع صندوق مكة المدر للدخل و إسكان للتنمية من أجل الاستحواذ على الأصول العقارية المبدئية قبل تاريخ الإدراج لبرج إسكان 4 و 5 و 6 في غضون 60 يوماً تقويفي من تاريخ الإقفال. وعلى الرغم من الإلزامية القانونية لاتفاقيات الشراء ، إلا أنه في حال عدم التزام أي من الطرفين بالأداء بموجب اتفاقية الشراء ، فقد لا تتم عملية الاستحواذ في تاريخ الإدراج أو في أي تاريخ على الإطلاق. وفي هذه الحالة، سوف يحتاج الصندوق إلى تحديد عمليات استحواذ على أصول أخرى وإيهامها قبل أن يستطيع البدء في تقديم توزيعات المالكية لوحدات. وعلى الرغم من توقعات مدير الصندوق سوف يستمر في توفير العوائد المستهدفة للمستثمرين على المدى الطويل، قد تنخفض عوائد المستثمرين في المستقبل القريب.

التركيز على القطاع العقاري: قد يستثمر الصندوق في أصول مرکزة في قطاع محدد، على سبيل المثال القطاع العقاري التجاري و/أو القطاع العقاري المكتبي و/أو قطاع المخازن. وفي حال ركز الصندوق استثماراته في قطاع واحد أو أكثر، فقد يؤدي ذلك الأمر إلى تعريض الصندوق لخطر الركود الاقتصادي وذلك بشكل يفوق ما إذا اشتملت محفظة الصندوق الاستثمارية على أصول في قطاع آخر أو قطاعات أخرى. ونتيجة لذلك، قد يكون لهذا الركود تأثير سلبي جوهري على الوضع المالي للصندوق ونتائج عملياته وتقدّمه النقدية وقدرته على تقديم توزيعات أرباح للمستثمرين.

المخاطر العقارية العامة: سوف تخضع الاستثمارات للمخاطر المتعلقة بملكية العقارات و/أو تأجيرها و/أو تطوير عملياتها و/أو إعادة تطويرها. وتشمل هذه المخاطر، على سبيل المثال وليس الحصر، تلك المخاطر المرتبطة بالمناخ الاقتصادي المحلي العام والأوضاع العقارية المحلية والتغيرات في العرض والطلب المتعلق بالعقارات المنافسة في منطقة ما (كنتيجة للإفراط في البناء على سبيل المثال) والنقص في إمدادات الطاقة ومختلف المخاطر غير المؤمن عليها أو غير القابلة للتأمين والكوارث الطبيعية واللوائح الحكومية (على سبيل المثال، مراقبة الإيجارات) والتغيرات في الضرائب العقارية والقيمة المضافة (VAT) والتغيرات في معدلات العوائد وتتوافق صناديق الرهن العقاري التي قد تقدم خدمات بيع العقارات الصعبة أو غير العملية أو إعادة تمويلها والالتزامات البيئية والالتزامات المحتملة المرتبطة بالتصريف في الأصول والجهمات الإرهابية والحروب وغيرها من العوامل التي تقع خارج سيطرة مدير الصندوق. ولا يوجد هناك أي ضمان على وجود سوق جاهزة لإعادة بيع الاستثمارات وذلك لأن الاستثمارات عموماً لن تكون سائلة. وقد تنتج عدم السيولة من عدم وجود سوق قائمة للاستثمارات، بالإضافة إلى القيود التعاقدية القانونية المفروضة على إعادة بيعها (بما في ذلك أي قيود مفروضة على عمليات التصرف في الاستثمارات من جانب الممولين الذين قدموا تمويلاً للاستحواذ على الاستثمارات ذات الصلة).

بالإضافة إلى ذلك، قد يكون للتغيرات السلبية في تشغيل أي عقارات أو في الوضع المالي لأي مستأجر تأثيراً سلبياً على المدفوعات الإيجارية التي يتلقاها الصندوق، وبالتالي على قدرة الصندوق على تقديم توزيعات أرباح للمستثمرين. وقد يتعرض أي مستأجر، من وقت لآخر، للركود وهو الأمر الذي قد يضعف وضعه المالي ويؤدي إلى تخلفه عن سداد المستحقات الإيجارية عند استحقاقها. وفي أي وقت، يجوز لأي مستأجر أن يسعى للحصول على حماية ضد قوانين

الإفلاس أو الإعسار المعمول بها، وهو الأمر الذي قد يؤدي إلى رفض عقد الإيجار أو إنهائه أو أي نتائج سلبية أخرى، وبالتالي انخفاض التدفق النقدي القابل للتوزيع الخاص بالصندوق. ولا يمكن تقديم ضمان بأن المستأجرين لن يرفعوا دعاوى للحماية من الإفلاس في المستقبل، وإذا فعلوا ذلك يستمر الإيجار سارياً.

مخاطر سوق العقارات التجارية: قد يستحوذ الصندوق على أصول عقارية تجارية فقط، وإذا اعتمد الصندوق على مصادر الدخل الناتجة عنها، قد يصبح الصندوق معرضًا لأي ركود يحدث في هذه السوق. وتتميز سوق العقارات التجارية بطبيعتها الدورية وتتأثر بالوضع الاقتصادي بصفة عامة. هذا وتأثير الظروف الاقتصادية المتدحورة سلباً على قيمة الأصول العقارية التجارية وسيولتها. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الظروف الاقتصادية السلبية كان لها، وسبيلاً لها، تأثير سلبي جوهري على مستوى العوائد الإيجارية والتحصيل الفعال لها وقدرة المستأجرين على سداد مدفوعات تتدفق في نهاية الأمر إلى الصندوق. وحتى وقت قريب، كانت الأصول العقارية التجارية تتأثر سلباً بالباطط الاقتصادي العالمي وأثار ما بعد الأزمة المصرفية، حيث أظهرت القيم العقارية، بما في ذلك قيمة العقارات التجارية، حدوث انخفاض جوهري (حتى مع الارتفاع الكبير الحادث مؤخرًا). وقد تهبط قيمة العقارات مرة أخرى، وقد يكون هذا الانخفاض كبيراً. وكذلك قد يكون للانخفاض في أداء أسواق العقارات التجارية تأثير سلبي على مستويات الإيجار وعوادنه ومعدلات الشواغر، ونتيجة لذلك قد يكون لهذا الأمر تأثير سلبي جوهري على عمل الصندوق ووضعه المالي.

مخاطر الاعتماد على الإيرادات الإيجارات: قد يستحوذ الصندوق على استثمارات بناءً على القيم المستقة من الإيرادات التي يتم الحصول عليها من مستأجري الاستثمارات. ولا يوجد ضمان بأن المساحات الشاغرة سوف يتم تأجيرها أو أن الإيجارات المنتهية سوف يتم تجديدها أو أنه سوف تكون هناك زيادة في الإيجارات بمرور الوقت. وفي حال تعرض أحد المستأجرين لركود في أعماله أو أي نوع آخر من أنواع الأزمات المالية، فقد يصبح عندها غير قادر على سداد المستحقات الإيجارية في الوقت المناسب أو تجديد عقد إيجاره. وقد يشغل بعض المستأجرين أجزاء كبيرة من الاستثمارات ذات الصلة، وبالتالي، طالما كانت استثمارات الصندوق مرکزة في تلك الأصول، فقد يتأثر الوضع المالي للصندوق ونتائج عملياته وتذبذباته النقدية وقدرته على تقديم توزيعات أرباح للمستثمرين سلباً بشكل كبير بأي ظروف سلبية تؤثر على هؤلاء المستأجرين الرئيسيين.

مخاطر تخلف الطرف الآخر عن الالتزام والمخاطر الائتمانية: سوف يتعرض الصندوق لمخاطر ائتمانية تتعلق بالأطراف الذين يقوم الصندوق بمزاولة الأعمال معهم كما يمكن أن يتحمل الصندوق خطر تسوية التخلف عن السداد. كما أن الصندوق قد يتعرض، في ظروف معينة، إلى مخاطر تخلف الطرف الآخر عن الالتزام بما في ذلك ملاك الأرضي وأو مدبر العقارات وأو البنوك المقرضة وأو المقاولين. وقد يؤدي إخلال أي طرف خارجي متعاقب معه عن سداد أي مستحقات تعاقدية إلى الصندوق إلى انخفاض دخل الصندوق وبالتالي التأثير في النهاية على عوائد مالكي الوحدات.

مخاطر توافر الاستثمارات المناسبة: لقد وقع اختيار مدير الصندوق على بعض، وليس كافة، استثمارات الصندوق بتاريخ هذه الشروط والأحكام، ولن يتسرى للمستثمرين في الصندوق فرصة لتقدير المعلميات الاقتصادية والمالية وكذلك المعلومات الأخرى ذات الصلة والخاصة بالاستثمارات المستقبلية. ولا يمكن أن يكون هناك ضماناً بأن مدير الصندوق سيكون قادراً على تحديد الاستثمارات المستقبلية التي تحقق الأهداف الاستثمارية للصندوق خاصة في بيئه السوق الحالية. وهناك منافسة شديدة في مجال تحديد وهيكلة الاستثمارات المناسبة للصندوق، وينطوي ذلك على درجة عالية من الغموض. وبناءً عليه، فإن عدم قدرة الصندوق على تحديد الاستثمارات التي تناسبه يمكن أن تؤثر بشكل كبير على إمكانية تحقيق الصندوق للعوائد المرجوة وبالتالي انخفاض العائد للمستثمرين وأو صافي قيمة أصول الصندوق.

مخاطر عدم إشغال العقار لفترات طويلة: عندما تصبح أي من الوحدات العقارية شاغرة لفترات طويلة كنتيجة لإنتهاء عقد التأجير دون تجديدة. أو تنصب المستأجر من إكمال عقد التأجير بشكل قانوني أو غير قانوني. أو إعلان المستأجر إفلاسه. أو إلغاء أو عدم تجديد العقد أو غير ذلك من الأسباب. فإن الصندوق قد يعاني من انخفاض في العوائد، وبالتالي إنخفاض التوزيعات الدورية للمستثمرين. علاوة على ذلك ولكن قيمة عقار ما تعتمد بشكل كبير على العقود التأجيرية لذلك فإن قيمة العقار التي يمكن تحصيلها من بيع تلك العقارات التي ظلت غير مستأجرة بشكل جزئي أو كلي لفترات طويلة نسبياً قد تتناقص، وبالتالي قد تتناقص العوائد التي يمكن تحقيقها للمستثمرين مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وعوادنه وتوزيعاته.

مخاطر بيع العقار بخسارة رأسمالية: إن بعض العقارات المملوكة من قبل الصندوق قد لا تشهد إرتفاعات في عوائدها التأجيرية عبر الزمن، أو أن الزيادة في إيجارها قد تكون أقل من النسبة السوقية العادلة مستقبلاً، ولم بهذه الأسباب أو غيرها فإن قيمة العقار لأي مشترٌ محتمل قد لا تزيد مع مرور الوقت، مما قد يحد من قدرة مدير الصندوق على بيع مثل تلك العقارات، وأنه في حال إذا تمكّن الصندوق من بيعها، فإنها قد تباع بسعر يقل عن سعر الشراء

الأصلي ، مما يعني تناقصاً في الأموال التي يمكن للصندوق استخدامها في القيام بالاستحواذ على عقارات أخرى وتناقصاً في العائد الرأسمالي للصندوق وبالتالي تناقصاً في قيمة الاستثمار ككل مما قد يؤثر سلبياً على عوائد الصندوق وتربيعاته .

مخاطر سيولة الأصول الأساسية: بصفتها نوع من الأصول، تُعد الأصول العقارية من الأصول غير السائلة نسبياً. وبالتالي، قد يصعب أو يستحيل على الصندوق أن يبيع أصل عقاري معن بالسعر المرغوب في أي وقت معين. وت تكون محفظة الصندوق من أصول عقارية. وقد يصعب على الصندوق بيع أصوله العقارية (خصوصاً في أوقات تراجع السوق وبصفة خاصة تلك الأصول التي يتم تصنيفها كأصول عقارية كبيرة)، وقد يتعرض السعر لخصم كبير خاصة إذا تم إجبار الصندوق على التصرف في أي من أصوله خلال فترة زمنية قصيرة. وقد يؤدي هذا الأمر إلى تخفيض قيمة الوحدات والتأثير سلباً على أداء الصندوق. في حال وجود عرض شراء لأحد الأصول العقارية المدارة من قبل مدير الصندوق، التي تساوي أو تزيد عن 10% من قيمة المحفظة العقارية يحق لمدير الصندوق بيع الأصول (الأصل) إذا رأى فيه مصلحة للمستثمرين وذلك بعد إستكمال الإجراءات التغيرات الجوهرية وفي حال كانت أقل من 10% من قيمة المحفظة العقارية يحق لمدير الصندوق بيع الأصول (الأصل) إذا رأى فيه مصلحة للمستثمرين وذلك بعد إستكمال الإجراءات التغيرات الاستثنائية . وفي حال تم بيع اي من أصول الصندوق العقارية سيكون هناك تأثير على التوزيعات النقدية الى أن يتمكن مدير الصندوق من إيجاد أصول عقارية جديدة و تكون ذات عائد مجزي للصندوق و يستمدف مدير الصندوق أن لا تزيد عن 6 أشهر حيث يحتاج قبل الإستحواذ الى إستكمال جميع إجراءات والمتطلبات الإستحواذ حسب لوائح الصناديق العقارية والتي منها على سبيل المثال لا الحصر تقييمين تكون تقاريرهم لا تزيد عن 3 أشهر و يؤخذ بمتوسط سعر التقييمين و فحص نافي للجهالة و مراجحة عقود الإيجار المراقبة للأصل العقاري المراد شرائه و تحديد مدير أملاك و تشغيل ذو كفاءة و دراسة الجدوى الاقتصادية من الأصل العقاري و غيرها و عند عدم تمكن مدير الصندوق من إيجاد أصل عقاري للإستحواذ بعد 6 أشهر سيقوم مدير بإعادة توزيع رأس المال للمستثمرين كل حسب حصته في الصندوق في يوم التوزيعات النقدية.

مخاطر التطوير: علماً بأن مشاريع التطوير لن تشكل نسبة كبيرة من محفظة الصندوق الاستثمارية، إلا أن مشاريع التطوير العقاري في المملكة تواجه مخاطر عديدة. إن مخاطر الاشتراك في بناء وتسويق مشروع عقاري جديد تشمل، دون حصر، ما يلي: (1) التأخير في الانتهاء من الأعمال في الوقت المناسب، و(2) تجاوز التكاليف المحددة، و(3) عدم القدرة على تحقيق عقود إيجار بالمستويات المتوقعة، و(4) القوة القاهرة الناتجة عن عوامل تقع خارج سيطرة الصندوق والتي تتعلق بقطاع التشيد (بما في ذلك الأحوال الجوية والظروف البيئية السيئة ونقص مواد البناء في السوق) وهو الأمر الذي يعوق الانتهاء من مشاريع التطوير. إن البدء في مشروع جديد ينطوي أيضاً على مخاطر أخرى، من بينها الحصول على الموافقات والتصریحات الحكومية اللازمة لتقسيم الأرضي والإشغال، وغيرها من الموافقات والتصریحات الحكومية الأخرى المطلوبة، وتکاليف التطوير العقاري المتصلة بالمشاريع التي لم تتم متابعتها حتى الاكتمال. إن الإنجاز الناجح لتلك المشاريع سوف يكون له تأثير مباشر وكبير على قيمة الوحدات وأي فشل في ذلك من شأنه أن يؤدي إلى تخفيض التوزيعات للمستثمرين وصافي قيمة أصول الصندوق.

مخاطر التمويل: من المحتمل أن يتم تمويل أصول الصندوق وأن يؤدي هذا سلباً على الدخل الذي يجنيه الصندوق، أو أن يؤدي إلى خسارة رأس المال الأصلي. وعندما يستخدم الصندوق التمويل، سوف تعاظم الزيادات والانخفاضات في قيمة محفظة الصندوق. فعلى سبيل المثال، قد يسبب التمويل تغيرات عشوائية في قيمة أصول الصندوق أو قد يتعرضه لخسارة تفوق مبلغ استئماره. إن استخدام التمويل يخلق فرصه للزيادة في العائدات ولكن في نفس الوقت ينطوي على درجة عالية من الخطر المالي وقد يؤدي إلى تعريض الصندوق واستثماراته إلى عوامل أخرى مثل ارتفاع تكاليف التمويل والركود الاقتصادي. علاوة على ذلك، فإنه يمكن رهن أصول الصندوق إلى مُقرض لصالح الصندوق فقط، ويمكن أن يقوم ذلك المُقرض بالمالية بالأصول فور حدوث أي تخلف عن السداد (حسبما هو مشروط في وثائق التمويل) من جانب أي شركة ذات غرض خاص أو من جانب مدير الصندوق أو الصندوق ذاته.

مخاطر الإجراءات التي يتخذه المنافسون: يتنافس الصندوق مع ملاك ومشغلين وطورين عقاريين آخرين في المملكة العربية السعودية، وقد يمتلك بعضهم عقارات مشاهدة للعقارات التي يمتلكها الصندوق في نفس النطاق الذي تقع فيه العقارات. وإذا قام منافسو الصندوق بتأجير أماكن سكنية وأو تجارية مماثلة للعقارات التي يمتلكها الصندوق أو بيع أصول مماثلة لهذه للعقارات التي يمتلكها الصندوق بقيمة أقل من تقييم الصندوق للأصول القابلة للمقارنة، فإن الصندوق قد لا ينجح في تأجير المساحة التجارية والسكنية بأسعار مناسبة أو وفق شروط مناسبة أو قد لا ينجح في ذلك على الإطلاق. وبالتالي، قد يتکبد الصندوق تکاليف ومصاريف إضافية لأغراض الاحتفاظ بالعقارات وقد يتعرض لخسارة الدخل المحتمل كنتيجة لعدم شغل العقارات الأساسية. وبناءً عليه، قد يتأثر الدخل المتوقع مالكي الوحدات سلباً.

مخاطر عدم القدرة على التخارج من استثمارات الصندوق بشروط جيدة: سوف يقوم الصندوق بالتخارج من العقارات والأصول الأخرى الخاصة به في الوقت الذي يراه مدير الصندوق مناسباً للبيع. إن قدرة الصندوق على التصرف في العقارات بناءً على شروط مواتية يعتمد على عوامل خارج سيطرته بما في ذلك المنافسة من جانب بائعين آخرين وتوافر حلول تمويل تجذب المشترين المحتملين. وفي حال لم يتمكن الصندوق من التصرف في أصوله بناءً على الشروط التي يفضلها أو في التوقيت الذي يقوم فيه مدير الصندوق بالتصريف في الأصول فإن وضعه المالي ونتائج العمليات والتدفق النقدي وقدرته على توزيع الأرباح على مالكي الوحدات قد تتأثر سلباً.

مخاطر عدم قدرة المستأجرين على الوفاء بالتزاماتهم الإيجارية: قد تتأثر نتائج الصندوق بشكل سلبي إذا كان هناك عدد كبير من المستأجرين غير قادرین على الوفاء بالتزاماتهم الإيجارية. وبالإضافة إلى ذلك، ففي حال لجوء مستأجر ما إلى أنظمة الإفلاس أو الإعسار أو أية أنظمة مماثلة، فيجوز له إنهاء عقد الإيجار الخاص وينتج عن ذلك نقصان في التدفق النقدي للصندوق. وفي حال وجود عدد كبير من حالات الإخلال بالالتزامات / أو حالات الإفلاس من المستأجرين، فإن التدفق النقدي الخاص بالصندوق وكذلك قدرة الصندوق على تنفيذ توزيعات مالكي الوحدات قد تتأثر سلباً.

مخاطر احتمالية عدم القدرة على تجديد عقد الإيجار أو إعادة تأجير المساحة المستأجرة عند انتهاء مدة العقد: سوف يستمد الصندوق معظم دخله من مبالغ الإيجار التي يسددها مستأجرو العقارات. وبناءً عليه، فإن الوضع المالي للصندوق ونتائج العمليات والتدفق النقدي وكذلك قدرة الصندوق على تنفيذ توزيعات للمستثمرين قد تتأثر جميعها سلباً في حالة لم يتمكن الصندوق من إعادة تأجير العقارات بشكل فوري أو تجديد عقود الإيجار أو في حال كانت القيمة الإيجارية عند التجديد أو إعادة التأجير أقل بكثير من المتوقع. وعند انتهاء أي عقد إيجار، لا يوجد أي ضمان على أن العقد سوف يتم تجديده أو أن المستأجر سوف يتم استبداله. وقد تكون شروط أي عقد إيجار لاحق أقل فائدة للصندوق من عقد الإيجار الحالي. وفي حال التقصير من جانب أي مستأجر، قد يواجه المؤجر تأخيراً أو قيوداً عند تنفيذ الحقوق وقد يتم تكاليف باهضة لحماية استثمارات الصندوق. وعلاوة على ذلك، فإن قدرة الصندوق على تأجير المساحة الإيجارية وكذلك القيمة الإيجارية التي يتلقاها تتأثران ليس فقط بالطلب من جانب المستأجرين ولكن أيضاً بعدد العقارات الأخرى التي تنافس عقارات الصندوق في اجتذاب المستأجرين.

مخاطر الخسائر غير المؤمنة (التأمينية غير الكافية): سوف يحتفظ الصندوق بتأمين للمسؤولية التجارية، وتأمين على الملكية، وغيرها من أنواع التأمين التي تغطي جميع الممتلكات التي يملكتها ويدبرها الصندوق، وذلك بالنوع والحدود التي يعتقد أنها كافية ومناسبة بالنظر إلى المخاطر النسبية التي تتطبق على العقار، وبتكلفة التغطية المناسبة، مع تطبيق ممارسات الصناعة الجيدة. ومن الممكن أيضاً التأمين ضد خسائر معينة، مثل تلك التي تنتج عن الأعمال الإرهابية أو العواصف أو الفيضانات أو الحوادث الزلزالية، مع مراعاة بعض القيود، من بينها الخصومات الكبيرة أو السداد التشاركي وقيود وثائق التأمين. لذا، فإن الصندوق قد يتکبد خسائر مادية تتجاوز عائدات التأمين، وربما يصلح غير قادر على الاستمرار في الحصول على التغطية التأمينية بأسعار معقولة تجاريًّا. فإذا واجه الصندوق خسارة غير مؤمن عليها أو خسارة تتجاوز حدود التأمينية فيما يتعلق بملكية إحدى العقارات أو أكثر، فإنه من المحتمل أن يخسر الصندوق رأس المال المستثمر في الممتلكات المتضررة، فضلاً عن العائدات المستقبلية المتوقفة من هذه الممتلكات. وبالتالي فإن أي خسارة من هذا القبيل من المرجح أن تؤثر سلباً على وضع الصندوق المالي ونتائج عملياته، والتدفقات النقدية الناتجة عنه، ومن ثم قدرة الصندوق على تقديم توزيعات للمستثمرين.

مخاطر تقويم العقارات: فضلاً عن التقييمات التي يجريها اثنين من المقيمين المستقلين، سوف يستخدم مدير الصندوق عمليات تقييم داخلية في العديد من الحالات بالنسبة للصندوق. وستكون عمليات التقييم التي يقوم بها مدير الصندوق لغرض تقدير قيمة عقار ما فقط، وليس مقياساً دقيقاً لقيمة التي يمكن الحصول عليها عند بيع ذلك العقار، حيث يعتمد الأمر على التفاوض بين المشتري والبائع، حيث إن التحقق النهائي من القيمة السوقية للعقار يعتمد إلى حد كبير على الظروف الاقتصادية، وغيرها من الظروف الخارجية عن سيطرة الصندوق ومدير الصندوق، ومن بين تلك الظروف دون حصر، ظروف السوق بشكل عام. وعلاوة على ذلك، فإن التقييمات لا تعبر بالضرورة عن السعر الذي يمكن بيع العقار مقابلة، علماً بأن أسعار البيع لممتلكات الصندوق يمكن تحديدها فقط عن طريق التفاوض بين المشتري والبائع. وإذا قرر الصندوق تصفيه أصوله، فإن القيمة المحققة قد تكون أكثر من أو أقل من قيمة التقييم المقدرة لهذه الأصول. وفي فترات التقلبات الاقتصادية، والتي يزيد فيها عدم اليقين بالنسبة لتقديرات القيمة، وتقل العمليات المماثلة التي يمكن في مقابلتها قياس القيمة، فإن الفارق يزيد ما بين القيمة المقدرة لأصل عقاري معين والقيمة السوقية النهائية لذلك الأصل. وعلاوة على ذلك، فإن عدم اليقين النسبي بشأن التدفقات النقدية في السوق المتعثرة يمكن أن يؤثر سلباً على دقة تقديرات قيمة العقار وعلى المفاوضات بين المشتري والبائع وبالتالي على العوائد النهائية لمالكي الوحدات.

مخاطر الاستثمار غير السعودية وسعر الصرف: يجوز للصندوق استثمار جزء من أصوله خارج المملكة العربية السعودية. وقد تتطوى الاستثمارات غير السعودية على بعض العوامل التي لا تتعلق بشكل عام بالاستثمار في المملكة العربية السعودية، بما في ذلك المخاطر المتعلقة بما يلي: (1) الأمور المرتبطة بصرف العملات و(2) الاختلافات بين السوق العقارية السعودية والأسوق العقارية غير السعودية و(3) عدم وجود معايير موحدة للمحاسبة والتدقيق والتقارير المالية والمارسات ومتطلبات الإفصاح والمستويات المختلفة من الإشراف والتنظيم الحكومي و(4) بعض المخاطر الاقتصادية والسياسية و(5) احتمال فرض ضرائب غير سعودية على الدخل والمكاسب المرتبطة بهذه الأصول. وقد تؤثر هذه العوامل سلباً على قيمة استثمارات الصندوق غير السعودية وبالتالي على إجمالي قيمة الوحدات.

مخاطر سلامة العقارات: بخصوص سلامة العقارات محل الاستثمار، سوف يعتمد الصندوق على مدير العقار الحالي (المستأجر) بغرض المحافظة على سلامة العقار وتوفير التغطية التأمينية الازمة. فإذا لم يكن مدير العقار الحالي (المستأجر) قادر على المحافظة على سلامة المبنى واجراء الصيانة الازمة في الوقت المناسب، فإن هذا من شأنه أن يضعف قدرة الصندوق على إنجاز أو تشغيل العقارات مما قد يؤثر بشكل سلبي على أداء الصندوق لتأخر تشغيل العقار.

مخاطر نزع الملكية: أنه من حق بعض الجهات الحكومية في المملكة نزع ملكية العقار للمصلحة العامة (على سبيل المثال لا الحصر، بناء الطرق والمراقب العامة). ومن الناحية النظرية، يفترض أن تكون قيمة التعويض للعقار المتزوعة ملكيته مساوٍ لقيمة السوقية ولكن هذا الأمر غير مضمون حيث قد تقل قيمة التعويض عن القيمة السوقية للعقار وقت نزع الملكية أو القيمة المدفوعة عند الشراء. وفي حال نزع الملكية يتم الاستئجار أو الإيجار على العقار بعد فترة اخطار غير محددة نظامياً، وذلك لأن تحديدها يعتمد على نظام خاص. وعلى الرغم من احتمالية دفع التعويض، فهناك خطر يتمثل في أن يكون قيمة التعويض غير كافية بالمقارنة مع حجم الاستثمار أو الربح الفائت أو الزيادة في قيمة الاستثمار. وفي حال تحقق خطر نزع الملكية، قد تنخفض قيمة التوزيعات الملكية الوحدات، وقيمة وسعر التداول للوحدات وقد يخسر مالكي الوحدات كل أو جزء من رأس المال المستثمر.

مخاطر احتمال عدم القدرة على تجديد عقد الإيجار أو إيجاد مستأجر بديل: سوف يتحقق الصندوق معظم دخله من الإيجار الوضع المالي للصندوق ونتائج عملياته المستلم من مستأجري العقارات. وبناءً عليه، قد يتأثر سلباً وتفاقته النقدية وقدرته على القيام بتوزيعات على المستثمرين إذا تعذر عليه إعادة تأجير العقارات أو تجديد عقود الإيجار المترتبة أو إيجاد مستأجر بديل، أو إذا كانت معدلات الإيجار عند التجديد أو إعادة التأجير أقل بشكل كبير مما هو متوقع. لا يستطيع الصندوق التنبؤ بما إذا كان المستأجر سوف يجدد عقده الإيجاري في نهاية مدة أو إيجاد مستأجر بديل. وفي هذه الحالة س بالعثور على مستأجر/مستأجرين آخرين لشغل يكون الصندوق مطالباً العقارات أو بيعها.

الإنهاء المبكر لعقد الإيجار: سوف يكون الصندوق في البداية صنداً عقارياً قائماً على أصول مؤجرة إلى طرف واحد، شركة إسكان للتنمية والاستثمار (المستأجر) بموجب عقددين طويلة الأجل تمد إلى 15 عام ، ويمكن أن تكون هناك عوامل خارج نطاق السيطرة المعقولة للأطراف قد تؤدي إلى الإنهاء المبكر لعقد الإيجار. قد يؤدي ذلك إلى إنقطاع أو توقف كامل مدفوعات الإيجار لمدة بينما يقرر مدير الصندوق والمستأجر معاً الطريق الأمثل للمضي قدماً في إدارة الصندوق. وقد يؤدي وقوع هذا الحدث إلى إنخفاض إيرادات الصندوق بشكل كبير عن السابق مع احتمال وقوع خسائر في رأس المال.

مخاطر الاستحواذ على الأصول العقارية المبدئية: يتوقع الصندوق إتمام الاستحواذ على الأصول العقارية المبدئية في غضون 60 يوماً من تاريخ الإقفال. وعلى الرغم من الإلزامية القانونية لاتفاقيات الشراء، إلا أنه في حال عدم التزام أي من طرف اتفاقيات الشراء بتنفيذ التزاماتهم بموجهاً، فقد لا تتم عملية الاستحواذ في غضون 60 يوماً من تاريخ الإقفال أو في أي وقت على الإطلاق، وفي حال عدم حصول ذلك سيقوم مدير الصندوق بإغلاق الصندوق وإلغال القيام بالإجراءات التي تم الإشارة إليها في البند (ل) من هذه الشروط والأحكام .

مخاطر الخرق في الالتزام بالأنظمة: يخضع المستأجر لعدد من الأنظمة الحكومية. وإخفاق المستأجر في الالتزام لأي من تلك الأنظمة والمعايير أو جميعها قد يؤدي إلى احتساب غرامات وعقوبات. وقد يؤثر بشكل جوهري على قدرة المستأجر على تقديم مدفوعات الأجرا. كما أن هناك احتمال بأن يتحمل مالك الأرض والعقارات غرامات أو عقوبات نظير إجراءات المستأجر.

مخاطر تراجع أداء الاستثمارات: يتعرض الصندوق لمخاطر عدم نجاح أصوله الحالية أو صفقاته الجديدة جمبيها أو بعضًا منها. وعلاوة على ذلك ، لا يوجد ضمان بأن عمليات الاستثمار المستقبلية ستتم وفقاً لتوقعات مدير الصندوق، أو أنها ستتم من الأساس. وقد يكون لهذا تأثير سلبي على نتائج عملياته التشغيلية ووضعه المالي.

مخاطر التدفقات النقدية الخارجية وغير المتوقعة لصيانة العقارات: بسداد نفقات محددة قد يكون الصندوق مطالبا في حال عدم قدرة مدير العقار على سداد تلك النفقات وقد يكون الصندوق مطالبا بتضييد هذه النفقات (على سبيل المثال، الضرائب العقارية والقيمة المضافة (VAT) والصيانة) للحفاظ على قيمة عقار استثماري وتجنب توقيع حجز على عقار و/أو نقل عقار إلى مستأجر جديد. حيث أن هذه النفقات ستختفي أرباح الصندوق.

مخاطر المطوريين وأعمال الإنشاء: إذا استثمر الصندوق في مشروع تطوير عقاري في مرحلة لاحقة من مدة الصندوق ، فسوف يكون الصندوق معرضاً حينها لمخاطر عدة مرتبطة بملكية عقارات ومشاريع محددة، وهذا يشمل على سبيل المثال لا الحصر ، التأخير في عمليات الإنشاء والإخفاق أو التأخير في الحصول على الموافقات الحكومية، ونقص/عدم توفر المواد الخام ، وتأثيرات العمالة ، والتغيرات في القوانين واللوائح والقواعد ذات الصلة وعدم القدرة على تحديد مشاريع وعقارات مناسبة خالٍ إطار زمني معقول بما يؤثر على الإيرادات ، وعدم أداء الالتزامات من جانب المطوريين والمقاولين ، وعدم سداد الإيجار من جانب المستأجرين ، وحالات التجاوز غير المتوقعة للتکاليف. وأو المصروفات الرأسمالية/مصروفات الصيانة والتراجع العام في أسعار العقارات، إلخ . ف يحال حدوث مثل هذه الحالات فإنه قد يكون لها تأثير سلبي على نتائج العمليات التشغيلية والوضع المالي للصندوق.

مخاطر تكاليف الإنشاء: إذا استثمر الصندوق في مشروع تطوير عقاري في مرحلة لاحقة من مدة الصندوق فسوف يكون معرضاً لمخاطر قد تنشأ عن تغيرات في أسعار المواد الخام على المشاريع العقارية للصندوق عن طريق تأخير تاريخ إتمامها أو الحد من الإيرادات أو خسارة الإنسانية أو ندرتها، مما سيؤثر سلباً مشروع محدد بسبب ارتفاع أسعار تلك المواد الخام المشار إليها. وعلاوة على ذلك، فإن الارتفاع في أجور العمالة أو ندرة العمالة المطلوبة لإتمام تلك المشاريع العقارية سيكون له تأثير سلبي على مشاريع الصندوق ووضعه المالي.

مخاطر إدارة العمليات التشغيلية والعقارات : قد يكون الصندوق مطالباً كذلك بسداد نفقات محددة (على سبيل المثال، الضرائب العقارية والقيمة المضافة (VAT) والصيانة) للحفاظ على قيمة عقار استثماري و/أو سداد رسوم تسويقية وأو عمولات في حالة التسويق أو نقل عقار إلى مستأجر جديد. وسوف يعتمد الصندوق على مستأجريه أو على أطراف ثالثة لإدارة المشاريع العقارية لصالح الصندوق. علماً بأن المستأجر الحالي يتحمل تكاليف الصيانة وسداد الضرائب والقيمة المضافة (VAT).

مخاطر تسويق وبيع العقارات: نظرًا لانخفاض السيولة في سوق العقار فإنه قد يتغير على مدير الصندوق إعادة تطوير العقارات لجعلها قابلة للتسويق أو لجذب المشترين، وهذا سيؤثر بدوره على إيرادات الصندوق وربما يتربّ عليه وقوع خسائر مالية.

مخاطر الاتمان والطرف المقابل: سوف يقوم الصندوق باستثمار المبالغ النقدية الزائدة في صناديق مراجحة ومضاربة متوافقة مع الشريعة، مع أن هذه الاستثمارات منخفضة المخاطر إلا أنه يوجد احتمالية عدم السداد للأطراف المقابلة والمؤسسات المالية التي يتعامل معها الصندوق، وهذا قد يؤثر سلباً على الوضع المالي للصندوق.

مخاطر بيع الوحدات بكميات كبيرة: قد يؤثر بيع أعداد كبيرة من الوحدات في السوق المالية عقب إتمام الطرح، أو احتمال حدوث ذلك البيع ، بشكل سلبي على سعر الوحدات في سوق الأسهم.

مخاطر تقلبات توزيعات الأرباح: رغم أن الصندوق مطالب بأن يوزع على مالكي الوحدات 90% من صافي أرباحه على الأقل مرة واحدة سنويًا ، إلا أنه لا توجد ضمانة بشأن المبلغ الفعلي الذي توزيعات أرباح يقوم بها الصندوق. وعلاوة على ذلك. وباستثناء المبلغ الموضح أعلاه الذي سيتم توزيعه، يخضع إعلان الصندوق عن أي أرباح أو توزيعات وسداده لها لوصية مدير الصندوق كما سوف يعتمد على جملة أمور من بينها أداء الصندوق والوضع المالي للصندوق والمطالبات النقدية وقدرة الصندوق على سداد توزيعات الأرباح.

مخاطر عدم استيفاء أو تجديد التراخيص النظامية الازمة: قد لا ينجح الصندوق في تحقيق أهدافه الاستثمارية في حال عدم استيفاء أو تجديد التراخيص النظامية الازمة لزاولة النشاط التعليمي. وفي مثل هذه الحالة، قد لا يستطيع الصندوق المضي قدماً بالاستثمار أو تطوير العقار، مما سيؤثر سلباً على قيمة الوحدات حيث أن العوائد المتوقعة من التطوير لن يتم حصادها في الوقت المحدد لها.

مخاطر ابرام عقود إيجار طويلة الأجل: سيبرم الصندوق عقود إيجار طويلة الأجل مع المستأجرين لفترات إيجار تتجاوز 10 سنوات. وقد تتضمن هذه العقود زيادات في قيمة الإيجار وقد لا تتضمن ذلك، عند حدوث أي زيادة في تكاليف التشغيل أو معدلات التضخم أو تغير أسعار صرف العملات أو زيادة أسعار العقارات مع ثبات دفعات العائد على الإيجار. وعلاوة على ذلك ، ونظراً لمدة الإيجار ، قد لا يكون الصندوق قادراً على إعادة التفاوض على عقد الإيجار ليعكس التغيرات السابقة إلى حين انتهاء مدة. مما يتسبب في انخفاض عوائد الصندوق عن العوائد المتوفرة في السوق وقد يؤثر ذلك أيضاً في انخفاض السعر الأصلي للأصول وسعر وحدات الصندوق.

مخاطر فرض الرسوم الضرائب / القيمة المضافة (VAT) على العقارات : قد تفرض الحكومة رسوماً / ضرائب / القيمة المضافة (VAT) على العقارات التي يملكتها الصندوق. وسوف يؤدي ذلك إلى تغيير أسعار العقارات أو يزيد التكاليف التي يتكبدها الصندوق بما يؤثر تأثيراً جوهرياً في عائدات الصناديق. وعلاوة على ذلك ، فإنه نظراً لطبيعة عقود الإيجار طويلة الأجل، قد لا يكون الصندوق قادراً على نقل تأثير هذه التكاليف على المستأجرين.

مخاطر سربان الإيجار الذي يتضمن الالتزام والإصلاح الكامل : تم تأجير الأصول العقارية المبدئية بموجب عقود إيجار معادلة بشكل كبير لما يعرف بعقود الإيجار التي تتضمن الالتزام والإصلاح الكامل، والتي بموجبها يتحمل المستأجر كافة تكاليف الصيانة، بالإضافة إلى الخدمات والتأمين والالتزام بسداد الضرائب والرسوم المتعلقة (VAT) والرسوم المضافة (VAT) والرسوم المتعلقة بشكل مباشر بالعقار ذي الصلة . وعلى الرغم من اعتماد العقود من جانب الهيئة الشرعية للصندوق، فهي لا تضمن أن تقر المحاكم المختصة في المملكة أن أحكام عقود الإيجار أو غيرها من العقود ذات الصلة هي عقود متوافقة مع المعايير الشرعية ، وبالتالي يمكن تنفيذها في المملكة حسب صياغتها، وذلك خاصة فيما يتعلق بالأحكام التي تخول للمستأجر مسؤولية إجراء إصلاحات إنشائية والالتزام بسداد الضرائب والرسوم المضافة (VAT) والرسوم المتعلقة بالأصول العقارية المبدئية وفي حال قررت المحكمة المختصة أن هذا الترتيب غير متوافق مع الشريعة ، فقد تزيد النفقات المتکبدة من جانب الصندوق بشكل كبير . وقد يكون لهذا الأمر تأثير جوهري سلبي على الصندوق ومركزه المالي وقد يؤدي إلى انخفاض التوزيعات مالكي الوحدات وبالتالي انخفاض قيمة الوحدات.

مخاطر قطاع الفندقة : سوف يتأثر أداء الصندوق بالعوامل التي تؤثر على قطاع الفندقة بشكل عام. وقد تتضمن هذه العوامل عوامل متعلقة بمستويات الطلب ومن بينها أي انكماش اقتصادي أو أي تفشي للأمراض أو أوبئة أو قيود الحجر الصحي أو القيود المرتبطة بالصحة العامة أو أي أنظمة أو لوائح (بما في ذلك تلك المتعلقة بالضرائب والرسوم و القيمة المضافة (VAT)) أو العطل في خدمات النقل والمواصلات المحلية أو الوطنية أو الدولية أو التقىبيد أو الخطير أو أي حالة مشابهة ، أو عوامل تتعلق بمستويات العرض ومن بينها زيادة المعروض من الفنادق إما بشكل عام أو في قطاع أو مكان معين كالفنادق الموجودة في موقع معين من مكة المكرمة أو المدينة المنورة أو في أي مدينة داخل المملكة العربية السعودية أو ف خارجها أو في فئة معينة . ويتسم قطاع الفندقة بنمط دوري وقد يكون للأقتصاد الكلي وغيره من العوامل تأثير سلبي على العمل وعلى الإنفاق الشخصي وهو ما يؤدي إلى إنخفاض معدلات الإشغال وأسعار الغرف ويؤثر على القيمة الإجمالية للعقارات في قطاع الفندقة . وبالتالي قد يحتاج الصندوق إلى التخارج من الأصول مقابل مبلغ أقل من تكلفة الاستحواذ ، مما يؤدي إلى خسارة رأس مالية وقد لا يتمكن من تحقيق العوائد المستهدفة .

الطبيعة الموسمية وغيرها من المخاطر المرتبطة بقطاع الفندقة في مكة المكرمة والمدينة المنورة : قد يكون للطبيعة الموسمية لقطاع الفندقة في مكة المكرمة والمدينة المنورة تأثير جوهري سلبي على الأصول العقارية المبدئية وعلى أي عقارات يتم الاستحواذ عليها في المستقبل والتي يتم استخدامها في مجال الفندقة، يتسم قطاع الفندقة بطبيعته الموسمية، ويتحقق أعلى معدلات الإشغال بصفة عامة في موسم الحج والعمره. ومن المتوقع أن تسبب هذه الطبيعة الموسمية تقلبات دورية في إيرادات الغرف وأسعارها ومعدلات الإشغال والنفقات التشغيلية. ولا يستطع الصندوق توفير أي ضمانات بأن التدفقات النقدية سوف تكون كافية لتعويض أي هبوط قد يحدث نتيجة لهذه التقلبات. وبالتالي قد يكون للتذبذب في الأداء المالي الناجم عن الطبيعة الموسمية لقطاع الفندقة تأثير جوهري سلبي على المركز المالي للصندوق وتذبذباته النقدية ونتائج عملياته وبالتالي التوزيعات النقدية وقيمة الوحدات . وبالإضافة إلى ذلك وعلى الرغم من أن المملكة والبيئة السعودية العامة للسياحة والترااث الوطني تبذل حالياً جهوداً كبيرة لتشجيع السياحة ، إلا أن التغيير السلبي في إصدار تأشيرات العمل وتأشيرات العمل وتأشيرات الحج والعمره قد يؤثر على سوق السياحة في المملكة بما في ذلك استثمارات الصندوق.

(3) عوامل الخطر الأخرى:

مخاطر الوضع القانوني: إن الصندوق يمثل ترتيباً تعاقدياً بين مالكي الوحدات ومدير الصندوق. وهذا الترتيب التعاقدى تحكمه وتشرف عليه هيئة السوق المالية. ليس لدى الصندوق شخصيته القانونية الخاصة ولذا فإن درجة تأييد أية هيئة حكومية سعودية أو محكمة سعودية لهذا الفرق بين الوضع القانوني للصندوق والوضع القانوني لمدير الصندوق يعتبر أمراً غير واضح وغير مختبر وذلك حسب علمنا.

المخاطر القانونية والتنظيمية والضريبية: إن المعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام تستند على التشريعات القائمة والمعلنـة. فقد طرأت تغييرات قانونية وضريبية وذكـوية وتنظيمية في المملكة أو غيرها خلال مدة الصندوق، والتي يمكن أن يكون لها تأثير سلبي على الصندوق، أو استثماراته. وقد تكون قدرة الصندوق على اللجوء للطرق القانونية في حال النزاعات محدودة، وقد يتعمـن اللجوء إلى محاكم المملكة العربية السعودية سعياً وراء سبل الانتصـاف. وتُعد عملية تنفيذ عقود الإيجارات والعقود الأخرى من خلال النـظام القضـائي في المملكة عمـلية طـولـية وصـعبة ونتـائجـها غير متـوقـعة. وبالإضـافة إلى ذلك، تـمـتـع الإـدـاراتـ والـجهـاتـ الـحـكـومـيـةـ فيـ المـلـكـةـ عـلـىـ سـبـيلـ المـثالـ كـاتـبـ العـدـلـ، بـقـدرـ كـبـيرـ كـاتـبـ الصـلاـحـيـةـ وـحـرـيـةـ التـصـرـفـ فـيـمـاـ يـتـعـلـقـ بـتـطـيـقـ التـشـرـعـاتـ القـائـمـةـ. وقد تؤدي أي تغييرات في التشـريعـاتـ القـائـمـةـ أوـ تـأـثـيرـ الإـدـاراتـ الـحـكـومـيـةـ فيـ تـطـيـقـ هـذـهـ التـشـرـعـاتـ إـلـىـ التـأـثـيرـ سـلـبـاـ عـلـىـ الصـنـدـوقـ. ولاـ تـوـجـدـ حـالـاـ ضـرـائبـ أوـ الـقـيمـةـ الـضـافـةـ (VAT)ـ مـفـروـضـةـ عـلـىـ الصـنـادـيقـ الـخـاصـعـةـ لـهـيـةـ السـوقـ الـمـالـيـةـ دـاخـلـ المـلـكـةـ الـعـرـبـيـةـ السـعـودـيـةـ، وـتـحـفـظـ السـلـطـاتـ الـضـرـيبـيـةـ الـمـلـكـيـةـ الـمـلـحـلـةـ بـالـحـقـ فيـ تـقـدـيرـ ضـرـيبةـ الزـكـاةـ عـلـىـ جـمـيعـ مـالـكـيـ الـوـحدـاتـ.

مخاطر ضريبة الدخل: ينطوي الاستثمار في الصندوق على مخاطر ضريبية متنوعـةـ. بعضـهاـ يـنـطـلـقـ عـلـىـ الـاستـثـمـارـ فـيـ الصـنـدـوقـ نـفـسـهـ وـالـبعـضـ الآـخـرـ يـنـطـلـقـ عـلـىـ طـرـوفـ مـعـيـنةـ قـدـ تـكـونـ ذاتـ صـلـةـ بـمـسـتـثـمـرـ مـعـيـنـ وـقـدـ لاـ تـكـونـ وـيـؤـدـيـ تـكـيدـ الصـنـدـوقـ مـلـئـ هـذـهـ الضـرـائبـ وـالـقيـمةـ الـضـافـةـ (VAT)ـ إـلـىـ تـخـفـيـضـ المـبـالـغـ الـقـدـيـةـ الـمـتـاحـةـ لـعـلـمـيـاتـ الصـنـدـوقـ فـضـلـاـ عـنـ التـوزـيـعـاتـ الـمـحـتمـلةـ لـالـمـسـتـثـمـرـينـ. وـسـوـفـ تـؤـدـيـ الضـرـائبـ وـالـقيـمةـ الـضـافـةـ (VAT)ـ الـتـيـ يـتـكـيدـهـاـ الـمـسـتـثـمـرـونـ بـالـحـضـرـوـرـةـ إـلـىـ تـخـفـيـضـ الـعـوـاـنـدـ الـمـرـتـبـةـ بـالـاسـتـثـمـارـ فـيـ الصـنـدـوقـ. وـيـجـبـ عـلـىـ الـمـسـتـثـمـرـينـ الـمـحـتمـلـينـ التـشاـورـ مـعـ مـسـتـشـارـيـمـ الـضـرـيبـيـيـنـ بـشـأنـ الـضـرـائبـ وـالـقيـمةـ الـضـافـةـ (VAT)ـ الـمـتـرـتبـةـ عـلـىـ الـاسـتـثـمـارـ فـيـ الـوـحدـاتـ وـتـمـلـكـهـاـ وـبـعـهـاـ.

مخاطر المواقف الحكومية والبلدية: قد لا ينجح الصندوق في تحقيق أهدافه الاستثمارية في حال رفض إصدار أي اعتماد أو موافقة بلدية مطلوبة أو تم منحها بشروط غير مقبولة. وفي مثل هذه الحالة، قد لا يستطيع الصندوق استكمال استثمار أو عملية تطوير مشروع عقاري.

القوة القاهرة: قد يتعرض الصندوق خلال فترات تطوير المشروع إلى مخاطر "القوة القاهرة"، تحديدًا الأحداث التي تكون خارج سيطرته، مثل احداث القضاء والقدر، الحريق، الفيضانات، العروبات، الأعماـلـ الإـلـهـيـةـ، الـزلـازـلـ والإـضـرـابـاتـ، الـأـوـامـرـ أوـ الـقـرـاراتـ الـحـكـومـيـةـ. وقد تسبب تلك الأحداث في التأخـيرـ أوـ قدـ تـقلـلـ مـنـ قـيـمةـ اـسـتـثـمـارـاتـ الصـنـدـوقـ.

مخاطر السعودية: قد تشرط حـكـومـةـ الـمـلـكـيـةـ الـعـرـبـيـةـ السـعـودـيـةـ توـظـيفـ نـسـبةـ مـعـيـنةـ مـنـ الـمـواـطـنـيـنـ السـعـودـيـنـ فـيـ الـقـطـاعـ الـعـقـارـيـ بـالـمـلـكـةـ. وـمـنـ غـيرـ الواضحـ فـيـ هـذـهـ المـرـحـلـةـ إـلـىـ أيـ مـدىـ سـوـفـ يـطـلـبـ مـنـ الصـنـدـوقـ وـاـسـتـثـمـارـاتـهـ الـإـلـتـرـامـ بـمـثـلـ هـذـهـ السـيـاسـاتـ أوـ النـسـبـ الـتـيـ تـفـوـقـ النـسـبـ الـحـالـيـةـ. ذـلـكـ لـأـنـ السـعـودـيـةـ قـدـ تـتـطـلـبـ توـظـيفـ مـوـظـفـيـنـ إـضافـيـنـ أوـ تـقـدـيمـ تـدـرـيـبـ إـضافـيـ. وـهـذـهـ التـكـالـيفـ الـأـخـرـىـ قـدـ تـتـسـبـبـ فـيـ اـرـتـفـاعـ تـكـالـيفـ التـشـغـيلـ عـمـاـ هوـ مـتـوقـعـ بـالـأـسـاسـ، وـهـوـ مـاـ سـوـفـ يـتـمـ اـقـتـطـاعـهـ مـنـ صـافـيـ دـخـلـ الصـنـدـوقـ وـبـالـتـالـيـ سـوـفـ تـنـخـفـضـ الـأـرـبـاحـ الصـافـيـةـ الـمـتـاحـةـ لـلـتـوزـيـعـ عـلـىـ مـالـكـيـ الـوـحدـاتـ.

مخاطر التقاضي مع الغير: إن أنشطة الصندوق تعرضه لأخطار الانحراف في نزاعات قضائية مع الغير. وسوف يتحمل الصندوق أتعاب الدفاع ضد مطالبات الغير ومتـالـعـ النـسـوـيـاتـ أوـ الـأـحـكـامـ، الـأـمـرـ الـذـيـ مـنـ شـأنـهـ أـنـ يـقـلـ مـنـ أـصـوـلـ الصـنـدـوقـ وـالـأـمـوـالـ الـنـقـدـيـةـ الـمـتـاحـةـ لـلـتـوزـيـعـ عـلـىـ مـالـكـيـ الـوـحدـاتـ. ويـحـقـ لـمـدـيـرـ الصـنـدـوقـ وـآخـرـينـ الـحـصـولـ عـلـىـ تـعـوـيـضـ مـنـ الصـنـدـوقـ فـيـمـاـ يـتـعـلـقـ بـتـلـكـ النـزـاعـاتـ الـقـضـائـيـةـ وـذـلـكـ وـفـقاـدـ لـقـيـودـ مـعـيـنةـ.

مخاطر تحديد المسؤولية والتعويض: تحدد شروط وأحكام الصندوق الظروف التي يتحمل فيها مدير الصندوق ومستشاروه ومساهموه ومديريوه ومسئوليـهـ وـمـوـظـفـوهـ وـوـكـلـاءـ وـالـشـرـكـاتـ الـتـابـعـةـ لـهـ، وـأـعـضـاءـ مـجـلـسـ إـدـارـةـ الصـنـدـوقـ الـمـسـؤـلـيـةـ تـجـاهـ الصـنـدـوقـ. وـنـتـيـجـةـ لـذـلـكـ، فـإـنـ حقـ الـمـسـتـثـمـرـينـ فـيـ التـصـرـفـ فـيـ حـالـاتـ مـعـيـنةـ يـكـونـ مـحـدـودـاـ بـالـمـقـارـنـةـ مـعـ الـحـالـاتـ الـتـيـ تـكـوـنـ فـيـهـاـ مـثـلـ تـلـكـ الشـرـوـطـ غـيرـ مـنـصـوصـ عـلـيـهاـ. وبالـإـضـافـةـ إـلـىـ ذـلـكـ، فـإـنـ الشـرـوـطـ وـالـأـحـكـامـ تـنـصـ

على أن الصندوق سوف يعوض مدير الصندوق والمستشارين عن بعض المطالبات والخسائر والأضرار والمصاريف الناشئة عن تصرفاتهم نيابة عن الصندوق. وهذه الالتزامات بالتعويض من الممكن أن تؤثر بشكل جوهري على عوائد المستثمرين.

التوزيعات العينية: رهناً بالالتزام بالمتطلبات التنظيمية، يجوز للصندوق إجراء توزيعات عينية لعقارات أو لمحصص في شركات أخرى في سياق حل الصندوق. وفي حالة التوزيع العيني، قد يستلم المالك الوحدات حصص في أي أصل أو شركة يُحتمل أن تكون مجمدة وعليه قد يكون من الصعب تحقيها. ونتيجة لذلك، يجوز لمالك الوحدات أن يمتلكوا بالتضامن عقاراً أو حصصاً في شركة موزعة عيناً. وقد ينشئ التوزيع العيني لأية أصول تكاليف وأعباء إدارية لم يكن المستثمرون ليتحملوها لو أن الصندوق أجرى التوزيعات نقداً.

مخاطر تعارض المصالح: قد ينشأ تعارض في المصالح بين مصالح مدير الصندوق أو الأطراف ذوي العلاقة ومصالح المشتركين في الصندوق أثناء القيام بإدارة الصندوق. وفي حال وجود أي تعارض مصالح محتمل فإن مدير الصندوق ملزم بالإفصاح عنه إلى مجلس إدارة الصندوق لاتخاذ القرار حاله وفق البند (م - 4) من شروط واحكام الصندوق. كما ان مدير الصندوق قد قام بالإفصاح عن تعارض المصالح الموجود حالياً في البند (ق - 4) من هذه الشروط والأحكام.

مخاطر التقلب في التوزيعات أعلاه

إن المخاطر المذكورة آنفاً ليست نفسياً ولها ملخصاً وافياً أو مستنفذاً لكافة عوامل المخاطر في الاستثمار في وحدات الصندوق. ويُنصح بشدة أن يعمل كافة المستثمرين المحتملين على طلب مشورة مستقلة من مستشارهم المختصين.

البيانات المستقبلية: إن هذه الشروط والأحكام قد تحتوي على بيانات مستقبلية تتعلق بأحداث مستقبلية أو بالأداء المستقبلي للصندوق. وفي بعض الحالات، يمكن تعريف البيانات المستقبلية بمصطلحات مثل: "توقع"، "تعتقد"، "يواصل"، "نُقدّر"، "ننتظر"، "تُنوي"، "ربما"، "مُشاريع"، "من المفترض"، "سوف"، أو عكس هذه المصطلحات أو غيرها من المصطلحات المشابهة. وهذه البيانات تشير لمجرد توقعات فقط في حين أن الأحداث أو النتائج الفعلية قد تختلف على نحو جوهري. ويجب على المستثمرين عند تقييم هذه البيانات النظر على وجه التحديد في عدد من العوامل المختلفة، من بينها المخاطر الواردة في الفقرة (ز). حيث أن هذه العوامل من الممكن أن تجعل الأحداث أو النتائج الفعلية تختلف على نحو جوهري عن أي من البيانات المستقبلية. ولا يتحمل مدير الصندوق أي مسؤولية عن تحديث أي من البيانات المستقبلية بعد تاريخ هذه الشروط والأحكام من أجل مطابقة هذه البيانات مع النتائج الفعلية أو التغييرات في التوقعات.

مخاطر التعاقد مع إسكان للتنمية والاستثمار(كمدير للعقار ومستشار): في حال تأخر إسكان عن سداد القسط الإيجاري خلال الفترة الإيجار سوف يقوم مدير الصندوق بالتفاوض مع المستأجر حسب عقد الإيجار وفي حالة تأخره سوف يقوم مدير الصندوق بتقديم سندات الأمر لجهات التنفيذ المختصة حسب أنظمة المملكة العربية السعودية من أجل تحصيل المبلغ الإيجاري المستحق ، أما في حال قيام أي من الطرفين بلغاء عقد الإيجار بعد انتهاء المدة الأولية والمحددة بـ (5) سنوات، تتعهد وتلتزم إسكان بتسليم العين بنفس حالة الاستلام (من دون أي عيب أو خلل وتشمل دون حصر اللوازم والتركيبات والأثاث والأدوات) : وعليه ، فإن إسكان تلتزم – دون قيد أو شرط- بتنفيذ أعمال الإدارة والصيانة والتسيير. ولتجنب أي شك ، فإن تطبيق عقد الإدارة والصيانة والتسيير سيكون محصوراً على الفترة اللاحقة لإلغاء عقد الإيجار وبعد أقصى (5) سنوات من تاريخ انتهاء المدة الأولية . ويعتبر هذا البند ملزماً فقط لإسكان دون سيكوال المالية أو الشركة أو الصندوق التي يحق لها أن تقوم بتعيين طرف آخر للقيام بأعمال الإدارة والصيانة والتسيير بعد إلغاء عقد الإيجار من أي من الطرفين . ويفهم الطرفان بأن عقد الإدارة والصيانة والتسيير لا يوجد له أي ارتباط بعقد الإيجار ويعتبر سارياً بعد السنوات الأولية الملزمة وفي حال قامت إسكان بإنهاء عقد الإيجار .

(ط) الاشتراك

الخطوات	المدة الزمنية المتوقعة
فترة الطرح	5 أيام عمل
فترة الاشتراك	من 01/11/2017 إلى 07/11/2017
تمديد فترة الاشتراك	30 يوم تقويمي تبدأ من 08/11/2017م إلى 07/12/2017
رد الفائض للمكتتبين بعد إنتهاء فترة الطرح	5 أيام عمل بعد التخصيص
رد الفائض للمكتتبين في حال عدم جمع المبلغ المستهدف	5 أيام عمل بعد فترة الطرح الأولى وأي تمديد لها.
فترة التخصيص	10 أيام عمل بعد إغفال الطرح
الحد الأدنى للاشتراك	10,000 ريال سعودي
الحد الأعلى للاشتراك	28,600,000 ريال سعودي
إتمام الاستحواذ على الأصول العقارية المدنية توقيع إتفاقية البيع والشراء إفراغ الصكوك للصندوق توقيع إتفاقية التأجير	خلال ستين يوم تقويمي من إنتهاء فترة التخصيص
بدء وحدات الصندوق في التداول بالسوق المالية السعودية	خلال ثلاثة يوم تقويمي من توقيع إتفاقية البيع والشراء، ولن يتم ادراج وحدات الصندوق قبل نقل الملكية بشكل كامل لصالح الصندوق

(١) الطرح العام

يطرح الصندوق (57,240,000) وحدة بسعر اشتراك يبلغ 10 ريال سعودي لجمع مبلغ (572,400,000) ريال سعودي. موزعة على النحو التالي:

- كحد أقصى 70% حصص عينية تساوي (400,680,000) ريال سعودي بما يعادل (40,068,000) وحدة.
- كحد أدنى 30% منها طرح عام تساوي (171,720,000) ريال سعودي، بما يعادل (17,172,000) وحدة. وسوف يتم طرح الوحدات من خلال طرح عام وفقاً لتعليمات الخاصة بصناديق الاستثمار العقارية المتداولة ولائحة صناديق الاستثمار العقاري، خلال فترة الطرح التي تبدأ اعتباراً من [01/11/2017] وتستمر حتى [07/11/2017] ("تاريخ الإغفال") (ويشار إلى هذه الفترة بـ "فترة الطرح"). وخلال فترة الطرح، يكون لكل وحدة سعر اشتراك يبلغ 10 ريال سعودي للوحدة.

في حالة زيادة الاشتراكات عن مبلغ (171,720,000) ريال سعودي سيقوم مدير الصندوق برفع الحد الأدنى للطرح العام بما يعادل قيمة الزيادة في الاشتراكات عن 30% وخفض الحد الأقصى للحصص العينية للصندوق .

آلية الاشتراك في صندوق سيكو السعودية ريت-1-الخطوة الأولى – الاشتراك في الصندوق:

الشروط العامة للاشتراك في الصندوق :

1. هوية سارية المفعول.
2. توفر محفظة استثمارية نشطة لدى أحد الاشخاص المرخص لهم.
3. توفر رقم حساب بنكي آييان مسجل باسم المستثمر الذي يرغب بالاشتراك في الصندوق. على أن يقوم المستثمر بتحويل قيمة الاشتراك منه وسيتم رد الفائض إليه بعد التخصيص.
4. تقديم مستندات الاشتراك كاملة (الشروط والاحكام موقعة + نموذج الاشتراك معيناً وموقاًعاً كاملاً + صورة الحوالة البنكية + صورة الهوية موقعة من المستثمر).

يتم إرفاق المستندات التالية حسب فئة المستثمر :
المستندات المطلوبة من جميع المستثمرين :

- صورة الحوالة البنكية صادرة من حساب بنكي بإسم المستثمر، موضح فيها المبلغ شاملًا قيمة الاشتراك ورسوم الاشتراك ، في حال تقديم طلب الاشتراك من خلال سيكو المالية .
- نسخة موقعة من الشروط والأحكام .
- نموذج الاشتراك موقعاً ومعيناً بشكل كامل .

المستندات المطلوبة للأفراد :

- صورة من الهوية الوطنية لل سعوديين .

المستندات المطلوبة للأفراد القاصرين " :

- تنفيذ حواله بنكية مستقلة لكل فرد قاصر من نفس الحساب البنكي لولي القاصر في حال عدم وجود حساب بنكي أو محفظة للكاصر .
- إرفاق الوثائق التالية :
- صورة من الهوية الوطنية للقاصرين السعوديين لمن أعمارهم من 15 سنة هجرية إلى 18 سنة هجرية أو دفتر العائلة لمن أعمارهم دون 15 سنة هجرية .
- صورة من الهوية الوطنية لولي الأمر سارية المفعول .

المستندات المطلوبة للشركات :

- صورة من السجل التجاري مع ختم الشركة .
- صورة من عقد التأسيس والنظام الأساسي مع ختم الشركة .
- صورة من هوية المفوض بالتوقيع مع ختم الشركة، وموقة من المفوض .

المستندات المطلوبة للصناديق الاستثمارية :

- صورة من السجل التجاري لمدير الصندوق مع ختم الشركة .
- صورة من عقد التأسيس والنظام الأساسي لمدير الصندوق مع ختم الشركة .
- صورة من ترخيص ممارسة النشاط لمدير الصندوق .
- صورة من الشروط والأحكام الخاصة بالصندوق .
- صورة من موافقة هيئة السوق المالية على طرح الصندوق .
- صورة من هوية المفوض بالتوقيع مع ختم الشركة ، وموقة من المفوض .

المستندات المطلوبة للمحافظة الاستثمارية :

- صورة من هوية صاحب المحفظة الاستثمارية .

- صورة من السجل التجاري لمدير المحفظة مع ختم الشركة .
- صورة من عقد التأسيس والنظام الأساسي لمدير المحفظة مع ختم الشركة .
- صورة من ترخيص ممارسة النشاط لمدير المحفظة .
- صورة من إتفاقية إدارة المحفظة الاستثمارية .
- صورة من هوية المفوض بالتوقيع مع ختم الشركة . وموقعة من المفوض

آلية الاشتراك في الصندوق من خلال شركة سيكو المالية :

الخطوة الأولى : الحصول على الشروط والأحكام .

بإمكان الراغبين بالاشتراك الحصول على نسخة من الشروط والاحكام من خلال زيارة الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق — ("مدير الصندوق") (www.sicocapital.com) أو الموقع الإلكتروني ل الهيئة السوق المالية ("البيئة") (www.cma.org.sa) أو الموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية ("تداول") (www.tadawul.com.sa). او من خلال زيارة مقر الشركة . على من يرغب بالاشتراك في الصندوق الاطلاع على الشروط وأحكام الصندوق وتوقيعها ، والاحتفاظ بها لغرض تقديمها إلى مدير الصندوق في خطوة لاحقة.

الخطوة الثانية : التحويل البنكي .

يتم تحويل كامل مبلغ الاشتراك المراد الاشتراك به بحد أدنى 10,000 ريال وحد أقصى 28,600,000 ريال ، بالإضافة إلى رسوم الاشتراك بنسبة 2% من مبلغ الاشتراك ،، خلال فترة الطرح وذلك على الحساب التالي :

أسم البنك : بنك مسقط

إسم الحساب : المشاعر ريت

رقم الحساب : 00100600063079

رقم الآييان : SA5876000000100600063079

وعلى سبيل المثال : إذا اراد المستثمر الاشتراك بالحد الأدنى بقيمة 10,000 ريال فإنه يتوجب عليه تحويل مبلغ قيمته 10,200 ريال عبارة عن 10,000 ريال قيمة الاشتراك مضافة له 200 ريال رسوم الاشتراك .

وسيقوم المستثمر بالاحتفاظ بإيصال الحواله البنكية لتقديمها إلى مدير الصندوق في خطوة لاحقة .

الخطوة الثالثة : تعبئة نموذج الاشتراك

يحصل المستثمر على نموذج الاشتراك من خلال زيارة الموقع الإلكتروني للشركة www.sicocapital.com أو من خلال زيارة مقر الشركة ، ويتوجب على المستثمر تعبئة نموذج الاشتراك كاملاً ، وتوقيعه إما ورقياً أو إرساله إلكترونياً بموافقة عليه عند استخدام خاصية الاشتراك الإلكتروني . ثم يقوم المستثمر بإرسال جميع المستندات المطلوبة والموضحة في الخطوة الأولى والثانية والثالثة بشكل ورقي إلى مقر الشركة ، أو بإستخدام خاصية الاشتراك الإلكتروني للشركة من خلال موقعها الإلكتروني .

ولن يتم قبول أي طلب اشتراك أو تحويل بنكي بعد إنتهاء يوم العمل الأخير ل أيام الافتتاح . ولن يستطيع المستثمر تعديل البيانات الواردة في نموذج الاشتراك بعد إرساله أو تسليمه . ويمكن إلغاء الاشتراك والتقدم بطلب جديد ، كما لا يمكن إلغاء الاشتراك بعد الموافقة عليه وتأكيده . وفي جميع الحالات . يجب على المستثمرين بمختلف فئاتهم مراعاة تسلیم واستكمال متطلبات الاشتراك والوثائق أو تحميلاها عبر الموقع الإلكتروني .

الخطوة الرابعة : تأكيد استلام الاشتراك .

في حال الاشتراك بشكل الكتروني ، سيقوم مدير الصندوق بإرسال تأكيد استلام طلب الاشتراك في الصندوق للعميل عبر البريد الإلكتروني أو من خلال رسالة نصية إلى رقم الجوال المسجل من خلال خاصية الاشتراك الإلكتروني .

وفي حال الاشتراك من خلال تقديم المستندات ورقياً إلى مقر الشركة. فسيقوم الموظف المستلم لمستندات الاشتراك بتزويد المستثمر بإشعار تأكيد الاشتراك ورقياً.
ولا يعني استلام طلب الاشتراك تأكيداً لقبوله.

الخطوة الخامسة: قبول طلب الاشتراك .

يتم مراجعة طلب الاشتراك خلال ثلاثة أيام عمل، وفي حال عدم استيفاء طلب الاشتراك كامل المتطلبات أو وجود ملاحظات ، يتم إشعار العميل عبر البريد الإلكتروني أو من خلال رسالة نصية إلى رقم الجوال المسجل من خلال خاصية الاشتراك الإلكتروني لاستكمال المتطلبات خلال يوم عمل من إشعار المشترك. وفي حال كان الطلب مكتملاً سيتم إشعار المستثمر بقبول طلب الاشتراك.

الخطوة السادسة: إشعار التخصيص

بعد إقفال فترة الطرح وتخصيص الوحدات للمستثمرين وفقاً لآلية التخصيص المحددة خلال عشرة أيام عمل ، ويتم إشعار هيئة السوق المالية وإعلان نتائج الطرح النهائي وتخصيص الوحدات من خلال الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق.

الخطوة السابعة: رد الفائض والأدراج

بعد إعلان التخصيص النهائي بخمسة أيام عمل إن شاء الله وأي تمديد لها ، يتم رد الفائض إلى المشتركين دون أي حسم وذلك بعد خصم قيمة الوحدات المخصصة ورسوم الاشتراك على أن يتم إدراج الوحدات المخصصة في المحافظ الاستثمارية للمشتركين لدى شركة الوساطة المرخصة من خلال شركة السوق المالية السعودية تداول.

الاشتراك من خلال الجهات المستلمة الأخرى :

من خلال مصرف الإنماء:

بإمكان المستثمر الاشتراك شريطة أن يكون لديه حساب بنكي لدى مصرف الإنماء ومحفظة استثمارية نشطة لدى أي شخص مرخص له من قبل هيئة السوق المالية. وسيقوم المستثمر بالاشتراك من خلال القنوات الإلكترونية لمصرف الإنماء بعد الموافقة على الشروط والأحكام أو من خلال فروع البنك بعد تقديم نسخة موقعة من الشروط والأحكام.

- وجود حساب جاري باسم المكتب الرئيسي لدى مصرف الإنماء (في حالة عدم وجود حساب يجب فتح حساب جاري لدى مصرف الإنماء).
- وجود محفظة استثمارية باسم المكتب الرئيسي لدى أي من الأشخاص المرخصين لدى هيئة السوق المالية.
- الاطلاع على الشروط وأحكام الصندوق والموافقة عليها من خلال الموقع الإلكتروني لجهة المستلمة www.alinma.com تقديم طلب اشتراك (الاكتتاب) في الصندوق (اعتباراً من بداية فترة الاشتراك)، وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني www.alinma.com من خلال صفحة الاشتراك (الاكتتاب) في "صندوق سيكيو السعودية ريت" وتعبئة نموذج الاشتراك (الاكتتاب) في الصندوق خلال الفترة المحددة يومياً على مدار الساعة.
- في حال كان الإشتراك عن طريق الموقع الإلكتروني للاجئ للهوية الوطنية إذا كان الاشتراك (الاكتتاب) فردي أو دفتر العائلة إذا كان الاشتراك (الاكتتاب) يشمل التابعين.
- في حال كان الإشتراك عن طريق الفروع يجب إرفاق للهوية الوطنية إذا كان الاشتراك (الاكتتاب) فردي أو دفتر العائلة إذا كان الاشتراك (الاكتتاب) يشمل التابعين.
- ولن يستطيع العميل تعديل البيانات الواردة في نموذج الاشتراك بعد تعبئته وإنما يمكنه إلغاء الاشتراك وذلك بالتواصل مع الجهة المستلمة قبل نهاية فترة الطرح كحد أقصى في الساعة 5 مساءً. علماً بأن أقل مبلغ للاشتراك في الصندوق هو 10,000 ريال بالإضافة إلى رسوم الاشتراك البالغة 2% من مبلغ الاشتراك.

من خلال بنك الرياض:

بإمكان المستثمر الاشتراك شريطة أن يكون لديه حساب بنكي لدى بنك الرياض ومحفظة استثمارية نشطة لدى أي شخص مرخص له من قبل هيئة السوق المالية. وسيقوم المستثمر بالاشتراك من خلال القنوات الإلكترونية لبنك الرياض بعد الموافقة على الشروط والأحكام أو من خلال فروع البنك بعد تقديم نسخة موقعة من الشروط والأحكام.

- وجود حساب جاري باسم المكتب الرئيسي لدى بنك الرياض (في حالة عدم وجود حساب يجب فتح حساب جاري لدى بنك الرياض).
- وجود محفظة استثمارية باسم المكتب الرئيسي لدى أي من الأشخاص المرخصين لدى هيئة السوق المالية.
- الاطلاع على الشروط وأحكام الصندوق والموافقة عليها من خلال الموقع الإلكتروني لجهة المستلمة www.riyadbank.com تقديم طلب اشتراك (إكتتاب) في الصندوق (اعتباراً من بداية فترة الاشتراك)، وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني www.riyadbank.com من خلال صفحة الاشتراك (الإكتتاب) في "صندوق سيكو السعودية ريت" وتعبئة نموذج الاشتراك (الإكتتاب) في الصندوق خلال الفترة المحددة يومياً على مدار الساعة.
- في حال كان الاشتراك عن طريق الموقع الإلكتروني للاجهاة للهوية الوطنية إذا كان الاشتراك (الإكتتاب) فردي أو دفتر العائلة إذا كان الاشتراك (الإكتتاب) يشمل التابعين.
- في حال كان الاشتراك عن طريق الفروع يجب إرفاق للهوية الوطنية إذا كان الاشتراك (الإكتتاب) فردي أو دفتر العائلة إذا كان الاشتراك (الإكتتاب) يشمل التابعين.
- ولن يستطيع العميل تعديل البيانات الواردة في نموذج الاشتراك بعد تعبئته وإنما يمكنه إلغاء الاشتراك وذلك بالتواصل مع الجهة المستلمة قبل نهاية فترة الطرح كحد أقصى في الساعة 5 مساءً، علماً بأن أقل مبلغ للاشتراك في الصندوق هو 10,000 ريال بالإضافة إلى رسوم الاشتراك البالغة 2% من مبلغ الاشتراك.

من خلال مجموعة ساماها المالية:

بإمكان المستثمر الاشتراك شريطة أن يكون لديه حساب بنكي لدى بنك ساماها ومحفظة استثمارية نشطة لدى أي شخص مرخص له من قبل هيئة السوق المالية. وسيقوم المستثمر بالاشتراك من خلال القنوات الإلكترونية لمجموعة ساماها المالية بعد الموافقة على الشروط والأحكام أو من خلال فروع البنك بعد تقديم نسخة موقعة من الشروط والأحكام.

- وجود حساب جاري باسم المكتب الرئيسي لدى بنك ساماها (في حالة عدم وجود حساب يجب فتح حساب جاري لدى بنك ساماها).
- وجود محفظة استثمارية باسم المكتب الرئيسي لدى أي من الأشخاص المرخصين لدى هيئة السوق المالية.
- الاطلاع على الشروط وأحكام الصندوق والموافقة عليها من خلال الموقع الإلكتروني لجهة المستلمة www.samba.com تقديم طلب اشتراك (إكتتاب) في الصندوق (اعتباراً من بداية فترة الاشتراك)، وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني www.samba.com من خلال صفحة الاشتراك (الإكتتاب) في "صندوق سيكو السعودية ريت" وتعبئة نموذج الاشتراك (الإكتتاب) في الصندوق خلال الفترة المحددة يومياً على مدار الساعة.
- في حال كان الاشتراك عن طريق الموقع الإلكتروني للاجهاة للهوية الوطنية إذا كان الاشتراك (الإكتتاب) فردي أو دفتر العائلة إذا كان الاشتراك (الإكتتاب) يشمل التابعين.
- في حال كان الاشتراك عن طريق الفروع يجب إرفاق للهوية الوطنية إذا كان الاشتراك (الإكتتاب) فردي أو دفتر العائلة إذا كان الاشتراك (الإكتتاب) يشمل التابعين.
- ولن يستطيع العميل تعديل البيانات الواردة في نموذج الاشتراك بعد تعبئته وإنما يمكنه إلغاء الاشتراك وذلك بالتواصل مع الجهة المستلمة قبل نهاية فترة الطرح كحد أقصى في الساعة 5 مساءً، علماً بأن أقل مبلغ للاشتراك في الصندوق هو 10,000 ريال بالإضافة إلى رسوم الاشتراك البالغة 2% من مبلغ الاشتراك.

ملاحظات هامة .

- يجب على العميل التأكد من صحة البيانات المسجلة والوثائق التي يتم تقديمها ، ولا تتحمل شركة سيكو المالية ما قد ينتج عن أي أخطاء.
- يجب على العميل مراعاة تطابق قيمة طلب الاشتراك مع الحالات البنكية المنفذة. وسيتم رفض طلب الاشتراك في حال وجود أي اختلاف بالزيادة أو النقص .

- سيتم رفض / عدم قبول أي مبلغ يتم تحويله من حساب غير الحساب المسجل لدينا عن الاشتراك في الصندوق. ويجب أن يكون الحساب البنكي باسم العميل.
- سيتم رفض / عدم قبول أي إشتراك (إكتتاب) يتم تقديمها لأكثر من جهة مستلمة.
- سيتم رفض / عدم قبول أي إشتراك (إكتتاب) يتم تقديمها لنفس الجهة المستلمة عن طريق أكثر من فتاة إستقبال.
- في حالة وجود أي استفسارات يرجى التواصل معنا عبر الهاتف 801 11 800 او من خلال البريد الإلكتروني info@sicocapital.com

(2) الإلغاء واسترداد الأموال

- يجوز إلغاء الطرح ورد جميع مبالغ الاشتراك المستلمة للمستثمرين في الحالات الآتية (ما لم تقرر هيئة السوق المالية خلاف ذلك):
- العجز عن جمع مبالغ الاشتراكات النقدية التي تبلغ (171,720,000) ريال سعودي بعد إغفال فترة الطرح أو تمديدها بعد الحصول على موافقة هيئة السوق المالية، أو
 - إذا كان عدد مالكي الوحدات من الجمهور أقل من 50؛ أو
 - تم الاشتراك في أقل من 30% من الوحدات مالكي الوحدات من الجمهور؛ أو
 - لم تعتمد هيئة السوق المالية إدراج الوحدات لأي سبب.
 - عدم نقل ملكية الأصول لصالح الصندوق.
- وفي حال إلغاء الطرح، سوف يتم رد جميع مبالغ الاشتراك ورسوم الإشتراك المستلمة للمستثمرين في غضون 10 أيام عمل من تاريخ الإلغاء دون حسم..
لن يتم نقل ملكية العقار لصالح الصندوق بشكل كامل مالم يتم جمع المبلغ المراد الإكتتاب فيه.

(3) التخصيص

يخطر مدير الصندوق كل مستثمر في غضون 10 أيام عمل من تاريخ إغفال فترة الطرح بقبول طلب الاشتراك أو رفضه، سواء كلياً أو جزئياً. وفي حال تم قبول الاشتراك، يتم إرسال تأكيدات مالكي الوحدات بانتهاء التخصيص. وفي حال تم رفض مبلغ الاشتراك الخاص بمستثمر ما (سواء كلياً أو جزئياً)، يتم رد الجزء غير المقبول من مبلغ الاشتراك ورسوم الاشتراك ذات العلاقة للحساب الاستثماري للمستثمر والموضح في نموذج الاشتراك في غضون 10 أيام عمل من تاريخ الإغفال (غير مخصوصاً منه أي رسوم مصرافية أو حوالات مصرافية أو رسوم صرف عملة يتم تكبدها).

رهناً باستكمال متطلبات التسجيل والإدراج على النحو المبين أدناه، يتم تخصيص الوحدات عقب تاريخ الإغفال وفقاً لل التالي:

- في حال كان إجمالي مبالغ الاشتراكات المتقدم لها جميع المستثمرين تساوي أو تتجاوز المبلغ المطلوب تجميعه والذي يبلغ (171,720,000) ريال سعودي، فسيتم تخصيص إجمالي وحدات الطرح كالتالي:
 - يتم تخصيص عدد 1,000 وحدة استثمارية لكل مستثمر.
 - في حال وجود فائض، يتم تخصيص المتبقى من الوحدات على أساس تناسبي.
 - في حال كان عدد المكتتبين أكثر من 17,172 مكتب ، سيقوم مدير الصندوق برفع الحد الأدنى للطرح العام بما يعادل قيمة الزيادة في الاشتراكات عن 30% وخفض الحد الأقصى للحصص العينية للصندوق ..
 - في حال كان قيمة الاكتتابيات الأولية أكثر من 171,720,000 ريال سعودي ، سيقوم مدير الصندوق برفع الحد الأدنى للطرح العام بما يعادل قيمة الزيادة في الاشتراكات عن 30% وخفض الحد الأقصى للحصص العينية للصندوق .

(4) المستثمرون المؤهلون

الاشتراك في الوحدات متاح للقنوات الآتية: (أ) الأشخاص الطبيعيون السعوديون أو (ب) المؤسسات والشركات وصناديق الاستثمار وغيرها من الكيانات القانونية المملوكة بشكل كامل لحاملي الجنسية السعودية فقط.

يجب على مدير الصندوق أن يرفض، كلياً أو جزئياً، اشتراك أي مستثمر في الصندوق في حال كان هذا الاشتراك مخالفاً لهذه الشروط والأحكام أو لائحة صناديق الاستثمار العقاري أو التعليمات الخاصة بصناديق الاستثمار العقارية المتداولة أو أي لوائح أخرى يتم تطبيقها من وقت لآخر من جانب هيئة السوق المالية أو أي جهة تنظيمية أخرى. كما سيتم رفض إشتراك أي مستثمر في حال عدم إضافة مبلغ الاشتراك في حساب الاشتراكات خلال فترة الاشتراك.

يتخذ مدير الصندوق كافة الإجراءات التي قد تكون ضرورية لتضمن في جميع الأوقات:

- (أ) أن يضم الصندوق عدداً من مالكي الوحدات لا يقل عن 50 مستثمر، و
- (ب) أن يكون 30% على الأقل من مالكي الوحدات من الجمهور.

ويُعد مدير الصندوق مفوضاً لاتخاذ كافة الإجراءات الضرورية لضمان الالتزام بالفقرتين (أ) و(ب) أعلاه، طالما كانوا مطلوبين من جانب هيئة السوق المالية.

(5) الحد الأدنى للاشتراك

خلال فترة الطرح، يتعين على المستثمرين الاشتراك في 1,000 وحدة على الأقل بسعر اشتراك يبلغ 10 ريال سعودي للوحدة وبإجمالي مبلغ اشتراك لا يقل عن 10,000 ريال سعودي.

(6) الحد الأعلى للاشتراك

الحد الأعلى للإشتراك هو 28,600,000 ريال سعودي (2,860,000 وحدة).

(7) التسجيل والإدراج

من المقرر تسجيل الوحدات وإدراجها في السوق المالية السعودية ("تداول") في أقرب وقت ممكن بعد تاريخ الإقفال، شريطة أن:

- (أ) يتم تحقيق الحد الأدنى من الاشتراكات النقدية في طرح (171,720,000) ريال سعودي؛ و
- (ب) لا يقل عدد مالكي الوحدات من الجمهور عن 50 مستثمر، وأن يمتلكوا 30% على الأقل من إجمالي وحدات الصندوق، و
- (ج) يتم الوفاء بأي شروط تنظيمية أخرى تحددها هيئة السوق المالية لهذا الغرض.

(8) حساب الصندوق

سوف يفتح مدير الصندوق حساباً مصرفياً منفصلاً (أو أكثر) في مصرف محلي أو أكثر باسم الصندوق (و/أو الشركة ذات الغرض الخاص) ويتم إيداع كافة عائدات الاشتراك من المستثمرين وإيرادات الصندوق في هذا الحساب، وسوف يتم سحب المستحقات والنفقات المستحقة فيما يتعلق بتشغيل الصندوق وإدارته من هذا الحساب.

(9) زيادة رأس المال

في حال قرار مدير الصندوق أن الصندوق بحاجة إلى زيادة رأس المال ، قد يزيد الصندوق إجمالي القيمة المستهدفة من الإشتراكات عن طريق إصدار حقوق قابلة للتداول على النحو المعمول به في حالة الشركات المدرجة وذلك وفقاً لإجراءات ومتطلبات التنفيذ المعمول بها والخاصة بقواعد التسجيل والإدراج. وفي هذه الحالة، يكون مالكي الوحدات في الصندوق حق الأولوية للاشتراك في أي وحدات إضافية. وبالإضافة إلى ذلك، ولتجنب الشك، فإنه يمكن زيادة إجمالي القيمة المستهدفة للصندوق عن طريق مساهمات عينية. وفي أي عمليات طرح أو زيادة لرأس المال لاحقة، يتم إصدار الوحدات في الصندوق على أساس صافي قيمة أصول الصندوق لكل وحدة وفقاً لأحدث تقييم.

(ي) الرسوم وم مقابل الخدمات والعمولات وأتعاب الإدارة

فيما يلي ملخص حول الرسوم وم مقابل الخدمات والعمولات وأتعاب الإدارة التي يتحملها الصندوق،.

الاتعاب والرسوم: (1)

#	نوع الرسم	النسبة المفروضة	المبلغ المفروض	طريقة الحساب	تكرار دفع الرسوم
1	رسوم إشتراك	%2	لا ينطبق	يحسب من مبلغ الاشتراك	لا يتكرر
2	رسوم هيئة الأوراق المالية	%0.25	لا ينطبق	يحسب من إجمالي قيمة الصندوق	لا يتكرر
3	رسوم مركز إيداع الأوراق المالية	لا ينطبق	رسم أولي (50,000 ريال) بالإضافة إلى (2) ريالين عن كل مالك وحدات بالصندوق وبحد أقصى (500,000) ريال	يحسب من مجموع صافي مجموع مبالغ الاشتراكات.	لا يتكرر
4	رسوم مركز إيداع الأوراق المالية	لا ينطبق	وستنوب تدفع حسب القيمة السوقية للصندوق حسب القيمة التالية: ➤ من 0 إلى 100 مليون يدفع 180 ألف ريال. ➤ من 100 مليون إلى 200 مليون يدفع 220 ألف ريال. ➤ من 200 مليون إلى 500 مليون يدفع 300 ألف ريال ➤ من 500 مليون إلى 2 مليار يدفع 400 ألف ريال ➤ من 2 مليار إلى 5 مليار يدفع 500 ألف ريال ➤ من 5 مليار إلى 10 مليار يدفع 600 ألف ريال ➤ أكثر من 10 مليار يدفع 700 ألف ريال	يحسب بشكل يومي	سنوي
5	رسوم الإدراج في تداول	لا ينطبق	رسوم الإدراج الأولى 50,000 ريال		لا يتكرر
6	رسوم الإدراج في تداول	%0.03	لائق عن (50,000) ريال ولا تزيد عن (300,000) ريال	يحسب بشكل يومي من القيمة السوقية للصندوق.	سنوي
7	رسوم تمويل	%1.5	لا ينطبق	يحسب من مبلغ التمويل إن وجد	لا يتكرر
8	أتعاب إدارة صندوق الاستثمار العقاري المقفل المتداول	1% من صافي قيمة أصول الصندوق	لا ينطبق	يحسب بشكل يومي بعد خصم المصاريف الثابتة	يخصم بشكل رباع سنوي
9	رسوم الإدارية	0.05% من صافي قيمة أصول الصندوق	لا ينطبق	يحسب بشكل يومي بعد خصم المصاريف الثابتة	يخصم بشكل رباع سنوي
10	رسوم أمين الحفظ	لا ينطبق	175,000	يحسب بشكل يومي بعد خصم المصاريف الثابتة	يخصم بشكل رباع سنوي

11	مكافأة الهيئة الشرعية	لا ينطبق	18,750	يحسب بشكل يومي	يخصـم بشكل ربـيع سنوي
12	رسوم الإدراج الأولى	لا ينطبق	50,000	يحسب بشكل يومي	يخصـم بشكل ربـيع سنوي
13	مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين	لا ينطبق	20,000	يحسب بشكل يومي	يخصـم بشكل كل نصف سنوي
14	أتعاب مراجـع الحسابات	لا ينطبق	18,000	يحسب بشكل يومي	يخصـم بشكل كل نصف سنوي
15	رسوم الرقابة	لا ينطبق	7,500	يحسب بشكل يومي	يخصـم بشكل سنوي
16	ورسوم تداول	لا ينطبق	5,000	يحسب بشكل يومي	يخصـم بشكل سنوي
17	المصاريف الأخرى	لا ينطبق	0.03% من صافي قيمة أصول الصندوق	يحسب بشكل يومي بعد خصم الرسوم الإدارية وأمين الحفظ و مكافأة أعضاء مجلس الإدارة والهيئة الشرعية وأتعاب مراجـع الحسابات و رسوم التسجيل و الإدراج في تداول	يخصـم بشكل ربـيع سنوي
18	رسوم الأداء	لا ينطبق	يحسب 20% فوق 8% من صافي العائد من بيع العقار	يحسب شراء العقار مع الرسوم إن وجد (السعـي) زائد جميـع المصاريف المتـربـة على تملك العقار من تثمين و دراسة جدوـى و تطـوير أو تجـيد العقار	يخصـم عند بيع العقار

	نماذج العوائد الموزعه طول عمر تملك العقار نماذج سعر البيع العقار				
	هذه الأتعاب لن تقع على الصندوق إلا في حالة تأجير الأبراج لمستأجر غير إسكان	لا ينطبق	لا ينطبق	أتعاب الإدارة والبيانات والتسويق	19

يقر مدير الصندوق أن جدول الرسوم والمذكور في الجدول أعلاه يشمل على جميع الرسوم المفروضة على الصندوق، وأن مدير الصندوق سيتحمل أي رسم لم يذكر بالجدول الرسوم.

أ. أتعاب ورسوم الصندوق :

(أ) الرسوم المتحصلة لمرة واحدة :

- رسوم الاشتراك يلتزم كل مالك وحدات يشترك بالصندوق خلال الطرح بدفع رسوم إشتراك لمرة واحدة 2% من قيمة مبلغ اشتراك كل مستثمر، تُدفع عند التقدم لشراء الوحدات ("رسوم الاشتراك"). وتدفع رسوم الاشتراك قبل تاريخ الإقفال لاعتبار مشاركة المستثمر. ولتجنب الشك، تدفع رسوم الاشتراك عن الوحدات المخصصة فعلياً إضافة إلى مبلغ الاشتراك.

- أتعاب هيكلة رأس المال يدفع الصندوق مدير الصندوق رسوم هيكلة رأس المال بواقع 0.25% تدفع مرة واحدة من إجمالي مبالغ الاشتراكات التي تم جمعها في الطرح الأولي وتخصم من دخل الصندوق في السنة الأولى. أما في حالة جمع أي مبالغ اشتراك أخرى سواء نقدياً عن طريق إصدار حقوق الأولوية (أو عينية) فستبلغ رسوم هيكلة رأس المال 1.5% من إجمالي مبالغ الاشتراكات وتدفع فوراً بعد إيقاف أي عملية جمع لرأس المال. ويشمل ذلك دون الحصر عند شراء أصل عقاري جديد أتعاب المقيمين ودراسة الجدوى والفحص التقني للعقارات والدراسات التأافية للجهالة قانونياً التي تشمل الصكوك وعقود الإيجار والتصاريح الازمة مثل تصريح البلديات والدفاع المدني وأي جهة حكومية يتطلب من مدير الصندوق توفيرها وكذلك أتعاب المحامين واي مصاريف أخرى متعلقة بالعقار الجديد باستثناء رسوم التعامل. لمزيد من المعلومات يرجى قراءة الفقرة (ط) من هذه الشروط والأحكام.

• أتعاب هيكلة التمويل :

- يدفع الصندوق مدير الصندوق رسوم تبلغ 1.5% من كل مبلغ يحصل عليه كتمويل للصندوق أو أي شركة ذات أغراض خاصة خلال مدة الصندوق ("رسوم ترتيب التمويل") وذلك مقابل جهوده في هيكلة وتوفير التمويل للصندوق. وتكون هذه الرسوم مستحقة الدفع فور إتمام أي صفقات تمويل.

(ب) الرسوم الدورية :

• أتعاب الإدارة

- مقابل إدارة أصول الصندوق ودفع كافة النفقات العامة للصندوق، بما في ذلك مكافآت موظفيه وتكاليف منشأته، يدفع الصندوق مدير الصندوق أتعاب إدارة سنوية ("أتعاب الإدارة") خلال مدة الصندوق بمقدار 1% من صافي أصول الصندوق.

وتحسب أتعاب الإدارة على أساس يومي خلال مدة الصندوق وتسدد في نهاية كل ربع سنة من أصول الصندوق. وتُدفع أول دفعه لأتعاب الإدارة على أساس تناسبي بحيث يُؤخذ بعين الاعتبار الأيام التي مضت من السنة الميلادية. في حال لم يكن لدى الصندوق سيولة نقدية كافية متوفرة لدفع أتعاب الإدارة في موعدها، يتم تأجيل دفع الأتعاب لحين توفر سيولة نقدية كافية لدى الصندوق.

رسوم الحفظ

يدفع الصندوق لأمين الحفظ رسماً بقيمة 175,000 ريال سعودي سنوياً، تدفع بشكل ربع سنوي مبلغ وقدره 43,750 ريال سعودي. وتحسب رسوم الحفظ على أساس يومي وتسدد في نهاية كل ربع سنة من أصول الصندوق. ويتحقق أمن الحفظ الرسوم أعلاه حسب الاتفاقية التي تم توقيعها بين مدير الصندوق وأمين الحفظ لقاء الخدمات المقدمة منه للإحتفاظ بملكية أصول الصندوق، بما في ذلك تأسيس شركة ذات غرض خاص أو أكثر والقيام بكافة الإجراءات لاستكمال تسجيلها لتتمكن من الاحتفاظ بملكية أصول الصندوق.

أتعاب المدير الإداري

يدفع الصندوق لمدير الصندوق رسوم إدارية لتغطية المصروفات المباشرة المتعلقة بأعمال الصندوق وتشمل على سبيل المثال لا الحصر التكاليف الفعلية المتعلقة بإعداد النشرات والتقارير والاشعارات إلى المستثمرين وطباعة تلك النشرات والتقارير والاشعارات وتوزيعها ومكافأة أعضاء مجلس إدارة الصندوق والرسوم الرقابية ومراجعة الحسابات الخارجيين وأتعاب المثمين وأية أطراف أخرى تقدم خدمات للصندوق، وأية مصاريف استثنائية وغيرها مثل مصاريف التصفية. ويبلغ الحد الأقصى للرسوم الواردة أعلاه ما نسبته 0.05% سنوياً من صافي للأصول.

أتعاب المحاسب القانوني

يدفع الصندوق للمحاسب القانوني أتعاب بقيمة 18,000 ريال سعودي بشكل سنوي،

رسوم التقويم

سوف يقوم الصندوق بتقويم الصندوق بحد أدنى كل ستة أشهر من قبل مثمنين اثنين مستقلين على أن يكونا أعضاء أساسيين في الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين وتقدر رسوم التقويم للمقيمين الاثنين بمبلغ 60,000 ريال سعودي سنوياً.

أتعاب أعضاء مجلس إدارة الصندوق

يدفع الصندوق أتعاب الأعضاء المستقلين لمجلس إدارة الصندوق بمبلغ 5000 ريال عن كل اجتماع لكل عضو مستقل والبالغ عددهم عضوين وبحد أقصى 20,000 ألف ريال سنوياً لكل الأعضاء.

أتعاب الرقابة الشرعية

يدفع الصندوق للرقابة الشرعية أتعاب بقيمة 18,750 ريال سعودي بشكل سنوي،

رسوم مركز إيداع الأوراق المالية

من المتوقع أن يدفع الصندوق الرسوم الآتية للتسجيل في السوق المالية السعودية (تداول):

➤ 50,000 ريال سعودي بالإضافة إلى 2 ريال سعودي لكل مالك وحدات وبحد أقصى 500,000 ريال سعودي تُدفع إلى "تداول" في مقابل إنشاء سجل مالكي الوحدات (تدفع مرة واحدة)؛ و

➤ و سنوياً تدفع حسب القيمة السوقية للصندوق حسب القيمة التالية:

- من 0 إلى 100 مليون يدفع 180 ألف ريال.
- من 100 مليون إلى 200 مليون يدفع 220 ألف ريال.

- من 200 مليون إلى 500 مليون يدفع 300 ألف ريال
- من 500 مليون إلى 2 مليار يدفع 400 ألف ريال
- من 2 مليار إلى 5 مليار يدفع 500 ألف ريال
- من 5 مليار إلى 10 مليار يدفع 600 ألف ريال
- أكثر من 10 مليار يدفع 700 ألف ريال

وتكون الرسوم المذكورة عرضة للتعديل كما يتم تحديده من قبل تداول.

رسوم الإدراج في "تداول" •

من المتوقع أن يدفع الصندوق رسوم الإدراج الآتية:

➢ 50,000 ريال سعودي رسوم إدراج أولية (دفع مرة واحدة); و

➢ 0.03% من القيمة السوقية للصندوق سنويًا (بعد أدنى 50,000 ريال سعودي وبعد أقصى 300,000 ريال سعودي).

وتكون الرسوم المذكورة عرضة للتعديل كما يتم تحديده من قبل تداول.

ب. أتعاب ورسوم أصول الصندوق العقارية :

أتعاب المطور •

يجوز لمدير الصندوق تعين مطوريين من وقت لآخر فيما يتعلق بمشاريع التطوير. ويتم التفاوض حول أي أتعاب تطوير تُدفع من الصندوق لأي مطور يعينه مدير الصندوق على أساس تجاري بحث ومستقل.

رسوم التعامل •

يدفع الصندوق لمدير الصندوق رسوم تعامل (سعي) بنسبة 2.5% من سعر الشراء الخاص بكل أصل عقاري يتم شرائه من قبل الصندوق للأصول التي قد يستحوذ عليها الصندوق مستقبلاً.. وذلك مقابل قيام مدير الصندوق بإجراء التفصي اللازم والتفاوض على شروط الشراء وإتمام العملية. وتكون مستحقة السداد بعد إتمام عملية الشراء الخاصة بكل أصل عقاري. بالنسبة للأصول الحالية وهم إسكان 4 وإسكان 5 وإسكان 6 لن يتضمن مدیر الصندوق أو أي أطراف أخرى رسوم تعامل.

رسوم الأداء •

لمدير الصندوق عند التخارج من أي أصل من الأصول العقارية الحصول على رسوم أداء عن ذلك الأصل تبلغ نسبتها 20% من العائد الفائض بعد خصم "معدل العائد الداخلي البالغ نسبته 8% من قيمة الأصل العقاري و رسوم التعامل و جميع الرسوم المتعلقة بالعقار مخصوص منها التوزيعات النقدية (صافي الدخل الأصل العقاري)."

كما هو موضح بالجدول

نسبة الرسوم	عند بيع الأصل بعد خصم معدل العائد الداخلي البالغ نسبته 8% من قيمة الأصل العقاري و رسوم التعامل و جميع الرسوم المتعلقة بالعقار، مخصوص منها التوزيعات النقدية (صافي الدخل الأصل العقاري).
صفر	أقل من 8% معدل العائد الداخلي (XIRR)
XIRR %20 من فوق	أعلى من 8% معدل العائد الداخلي (XIRR)

• أتعاب إدارة والصيانة والتسويق

يدفع الصندوق لمدير العقار رسوماً سنوية ("عقد الإدارة والصيانة والتسويق") أتعاب عقد الإدارة والصيانة والتسويق ، فيما يخص برج إسكان 4 لن يتم دفع أي رسوم خلال الخمس سنوات الأولى من عقد التأجير وإدارة الأموال لمدير العقار (إسكان للتنمية والاستثمار) ، و فيما يخص برج إسكان 5 لن يتم دفع أي رسوم خلال الأربع سنوات الأولى من عقد التأجير وإدارة الأموال لمدير العقار (إسكان للتنمية والاستثمار) ، و فيما يخص برج إسكان 6 لن يتم دفع أي رسوم خلال الخمس سنوات الأولى من عقد التأجير وإدارة الأموال لمدير العقار (إسكان للتنمية والاستثمار) ، وفي حال تمديد العقد مع إسكان للتنمية والاستثمار سيتم رفع الإيجار بنسبة 10% بعد ذلك لكلا البرجين. وفي حال قيام أي من الطرفين بالغاء عقد الإيجار بعد انتهاء المدة الأولية ، تتمهد وتلتزم إسكان بتسليم العين بنفس حالة الاستلام (من دون أي عيب أو خلل وتشمل دون حصر اللوازم والتركيبات والأثاث والأدوات) : وعليه ، فإن إسكان تلتزم - دون قيد أو شرط- بتنفيذ أعمال الإدارة والصيانة والتسويق. ولتجنب أي شك ، فإن تطبيق عقد الإدارة والصيانة والتسويق سيكون محفوظاً على الفترة اللاحقة لالغاء عقد الإيجار. ويعتبر هذا البند ملزماً فقط لإسكان دون سيكو المالية أو الشركة أو الصندوق التي يحق لها أن تقوم بتعيين طرف آخر للقيام بأعمال الإدارة والصيانة والتسويق بعد إلغاء عقد الإيجار من أي من الطرفين . ويفهم الطرفان بأن عقد الإدارة والصيانة والتسويق لا يوجد له أي ارتباط بعد عقد الإيجار ويعتبر سارياً بعد السنوات الأولية الملزمة وفي حال قامت إسكان بإنهاء عقد الإيجار.

وفيما يلي جدول يبين الاعتاب لعقد الادارة والصيانة والتسويق :

الأصل	بداية عقد الصيانة	مدة العقد	المبلغ
برج إسكان 4	يبدأ عقد الإدارة والصيانة والتسويق بعد انتهاء المدة الأولية الإلزامية للإيجار والبالغة 5 سنوات وذلك في حالة إلغاء اسكان لعقد التأجير	10 سنوات بعد انتهاء المدة الإلزامية للإيجار	7% من إجمالي قيمة عوائد البرج
برج إسكان 5	يبدأ عقد الإدارة والصيانة والتسويق بعد انتهاء المدة الأولية الإلزامية للإيجار والبالغة 5 سنوات وذلك في حالة إلغاء اسكن لعقد التأجير	11 سنوات بعد انتهاء المدة الإلزامية للإيجار	7% من إجمالي قيمة عوائد البرج
برج إسكان 6	يبدأ عقد الإدارة والصيانة والتسويق بعد انتهاء المدة الأولية الإلزامية للإيجار والبالغة 5 سنوات وذلك في حالة إلغاء اسكن لعقد التأجير	10 سنوات بعد انتهاء المدة الإلزامية للإيجار	7% من إجمالي قيمة عوائد البرج

وللتتأكد لن يتم دفع أي رسوم تتعلق بالإدارة والصيانة والتسويق في حال كان المستأجر هو (إسكان للتنمية والاستثمار) طوال فترة عقد الإيجار.

• الزكاة: على المستثمر أن يعلم أن مدير الصندوق لن يقوم باحتساب زكاة الصندوق أو إخراجها. وفي حال تم تغيير الأنظمة والتشريعات الخاصة بزكاة صناديق الاستثمار سيتم إبلاغ المستثمرين قبل تطبيق هذه التغييرات.

ت. المصاريق:

• مصاريف الصندوق :

يكون الصندوق مسؤولاً عن جميع المصاريق الأخرى المتعلقة بالخدمات المقدمة من الغير مثل المصاريق القانونية والاستشارية والخدمات الإدارية ، والتکالیف الحكومية للهيئات الرقابية ، وتكلیف التأمين ذات الصلة وغيرها من الخدمات المهنية بالإضافة إلى مصاريف تطهیر الأرباح الغير شرعية إن وجدت. ومن المتوقع ألا تتجاوز مثل هذه المصاريق مانسبته 0.50% من صافي قيمة أصول الصندوق سنويًا . ويتحمل الصندوق أيضاً جميع تکالیف التصمیم والهندسة والمشتريات والإشراف وتطوير وإدارة تطوير العقارات ويتم إحتسابها ودفعها من أصول الصندوق للغير من مقدمي الخدمات ذات العلاقة.

(2) المسؤولية والالتزامات

لن يتحمل مدير الصندوق، أو أي من المدراء والمسؤولين والوكلاء والمستشارين التابعين له والشركات التابعة والأطراف ذات العلاقة، وأمين الحفظ وكل مطور ومدير عقار والمراقب الشرعي وأعضاء هيئة الرقابة الشرعية ومجلس إدارة الصندوق أي مسؤولية تجاه الصندوق أو تجاه أي مستثمر وذلك بخصوص أي خسارة يتعرض لها الصندوق بسبب القيام بأي تصرف يصدر عن أي من الأطراف المذكورة فيما يتعلق بقيامهم بإدارة شؤون الصندوق. وفي هذه الحالة، فإنه يشترط لأي طرف سابق ذكره، والذي يريد أن يستند إلى حكام هذه الفقرة، أن يكون قد تصرف بحسن نية وبشكل يعتقد أنه يخدم مصالح الصندوق بالشكل الأمثل وأن يكون التصرف لا ينطوي على الإهمال الفادح أو الاحتيال أو سوء التصرف المعمد.

(ك) تثمين أصول الصندوق

(1) كيفية تقويم أصول الصندوق العقارية

يقوم الإداري بتثمين أصول الصندوق العقارية استناداً إلى تقييم معندي قبل مثمنين اثنين مستقلين معتمدين من الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين. وبحسب الترتيبات القائمة، يكونوا المثمنين هما (فاليو إكسبرت) و(وايت كيوب) ويحق لمدير الصندوق تغيير أو تعين أي مثمن جديد للصندوق دون أي إشعار مسبق لمالك الوحدات. ويتم التعين المذكور من قبل مدير الصندوقأخذًا بعين الاعتبار مسؤوليته الائتمانية تجاه مالكي الوحدات.

وتكون قيمة إجمالي أصول الصندوق هي مجموع كافة الأصول العقارية، والنقدية، والأرباح المتراكمة، وذمم مدينة أخرى والقيمة السوقية لجميع الاستثمارات إضافةً إلى القيمة الحالية لأي أصول أخرى مملوكة للصندوق. ولأغراض تحديد صافي قيمة الأصول، يحسب المدير الإداري متوسط التثمينين

يقوم مدير الصندوق، قبل شراء أي أصل للصندوق أو بيعه، بالحصول على تثمين من مثمنين اثنين مستقلين على أن يكونا اعضاء أساسيين في الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين "تقييم" ويتمتعان بالخبرة والنزاهة ومعرفة النشاط العقاري والمنطقة محل الاستثمار، على ألا يكون قد مضى على إعداد تقارير التثمين أكثر من ثلاثة أشهر.

تم تقييم أصول الصندوق من قبل مثمنين معتمدين من الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين حسب الجدول الموضح أدناه. وقد تم اعتماد شراء برج إسكان 4 بمبلغ 190,000,000 ريال سعودي و برج إسكان 5 بمبلغ 182,400,000 ريال سعودي و برج إسكان 6 بمبلغ 200,000,000 ريال سعودي :

التفصيل	برج إسكان 4 (ريال سعودي)	برج إسكان 5 (ريال سعودي)	برج إسكان 6 (ريال سعودي)
تقييم وايت كيوبز	204,080,769	182,400,000	193,170,000
تقييم سنشرى 21	200,051,923	185,000,000	190,000,000
متوسط التقويم	202,066,346	183,700,000	191,585,000
سعر الشراء	200,000,000	182,400,000	190,000,000

(2) عدد مرات التثمين وتاريخه

يقوم مدير الصندوق بتثمين أصول الصندوق من خلال تعين مثمنين اثنين مستقلين معتمدين من قبل الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين، وذلك مرة واحدة على الأقل كل ستة أشهر وفي أوقات أخرى كما يقرره مدير الصندوق (ويشار إلى مثل ذلك اليوم بـ "يوم التثمين"). ويجوز لمدير الصندوق تأجيل تثمين أصول الصندوق وذلك بعد الحصول على موافقة هيئة السوق المالية طبقاً للمادة (22) من لائحة صناديق الاستثمار العقاري.

(ل) تداول وحدات الصندوق

- (1) عند الإدراج، يجوز تداول وحدات الصندوق بنفس طريقة تداول أسهم الشركات المدرجة في السوق المالية السعودية (تداول). وبالتالي، يجوز لمالك الوحدات والمستثمرين التداول خلال ساعات التداول العادية في أي يوم عمل من خلال السوق عبر شركات الوساطة المرخصة. وعلى الرغم من أي بند مخالف.
- (2) يعتبر شراء وحدات في الصندوق عن طريق السوق المالية السعودية (تداول) إقراراً من مشتري بأنه قد اطلع على هذه الشروط والأحكام.
- (3) يكون التداول في وحدات الصندوق خاضع لرسوم تداول يتم تسويتها حسبما هو سائد في السوق.

وفقاً للوائح صناديق الاستثمار العقاري القابلة للتداول، يجوز لهيئة السوق المالية في أي وقت تعليق تداول وحدات الصندوق أو إلغاء إدراجهما حسبما تراه مناسباً.

يقر مدير الصندوق بعدم إدراج الصندوق إلا بعد نقل ملكية العقار له.

(م) انقضاء الصندوق

- (1) دون الإخلال بما ورد في لائحة صناديق الاستثمار العقاري، يلغى إدراج وحدات الصندوق عند انتهاءه.
- (2) يجوز إنهاء الصندوق (أ) في حال لم يتم جمع 50 مالك وحدة من الجمهور في الصندوق خلال 12 شهر من تاريخ إشعار مدير الصندوق الهيئة بذلك بموجب الفقرة (ع) من البند ثالثاً من التعليمات الخاصة بصناديق الاستثمار العقارية المتداولة (ب) في حال التصرف بكافة أصوله وتم توزيع جميع العائدات من هذه التصرفات للمستثمرين أو (ج) في حال أي تغيير لأنظمة أو اللوائح أو المتطلبات النظامية الأخرى أو تغيرات جوهرية لظروف السوق في المملكة العربية السعودية واعتبر مدير الصندوق ذلك سبباً مبرراً لإنهاء الصندوق أو (د) في حال لم يتم جمع مبلغ (171,720,000) ريال سعودي خلال فترة الطرح أو أي تمديد له وفقاً لهذه الشروط والأحكام أو (ه) إذا كان المطلوب إنهاء صندوق وفقاً لقرار الهيئة السوق المالية أو بموجب أنظمتها (كل منها "حالة إنهاء").
- (3) تتطلب كل حالة إنهاء موافقة مجلس إدارة الصندوق وهيئة السوق المالية. وسيتم إخطار مالكي الوحدات وهيئة السوق المالية في غضون 30 يوماً من تاريخ وقوع حالة الإنهاء.
- (4) في حال إنهاء الصندوق، يتم إلغاء إدراج الوحدات بعد تقديم إخطار خطى لهيئة السوق المالية وإعلان إنتهاء الصندوق وجدول زمني لتصفيته على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والسوق المالية السعودية. ولاحقاً لذلك، يتم البدء بإجراءات تصفيية الصندوق ويحق لمدير الصندوق أن يكون المعني لإجراء عملي إنهاء الصندوق مع توزيع أصوله على مالكي الوحدات، ويحق لمدير الصندوق تعين مصفي آخر بما يراه أفضل للصندوق. يجوز توزيع أصول الصندوق على مالكي الوحدات عينياً في حال عدم إمكانية بيع أصول الصندوق أو في حال رأى مدير الصندوق أن هذا الأمر يصب في مصلحة مالكي الوحدات.

(ن) مجلس الإدارة

يقر مدير الصندوق يفيد بأن جميع أعضاء مجلس إدارة الصندوق المرشحين تنطبق عليهم متطلبات التأهيل الواردة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها، وأن أعضاء المجلس المستقلين ينطبق عليهم تعريف عضو مجلس إدارة صندوق مستقل الوارد في قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها.

يقوم مدير الصندوق بتعيين مجلس إدارة للصندوق لمراقبة تصرفات محددة للصندوق وللعمل كوكيل لصالح الصندوق ومالكي الوحدات. ويعمل مجلس إدارة الصندوق مع مدير الصندوق لضمان نجاح الصندوق.

(أ) تشكيل مجلس الإدارة

سوف يتتألف مجلس إدارة الصندوق من ستة أعضاء يعينهم مدير الصندوق منهم اثنين مستقلين. ويتم الإعلان عن أي تعديل في تشكيل مجلس إدارة الصندوق على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية ("تداول").

ويتألف مجلس إدارة الصندوق من الأعضاء التالية أسماؤهم:

• سلطان بن عبداللطيف نقي - الرئيس التنفيذي لشركة سيكو المالية (رئيس المجلس) عضو غير مستقل

يشغل الاستاذ / سلطان بن عبداللطيف نقي الرئيس التنفيذي لشركة سيكو المالية ولديه أكثر من 20 عاماً من الخبرة الاستثمارية والمصرفية الواسعة في الأسواق المالية محلياً وعالمياً وقد شغل سابقاً عدداً من المناصب القيادية من ضمنها نائب الرئيس التنفيذي ورئيس إدارة الأصول بشركة إنقان كابيتال وقبل ذلك ، كان رئيساً لإدارة الأصول في شركة البلاد للإستثمار ورئيساً لأسواق الدخل الثابت بشركة الفرنسي كابيتال كما أنه كان من ضمن فريق المؤسسين لشركة HSBC العربية السعودية عام 2006 وهو حاصل على درجة الماجستير في العلوم المالية من جامعة الملك سعود.

• فهد عايد الشمرى - عضو مستقل

يشغل الاستاذ / فهد الشمرى منصب المدير المالي لشركة العقارية السعودية (العقارية) ولديه أكثر من 20 عاماً في من الخبرة المالية و المحاسبة و إدارة المشاريع والتمويل وقد شغل سابقاً عدداً من المناصب القيادية من ضمنها المدير المالي لشركة السعودية للصناعات الدوائية والمستلزمات الطبية و المدير المالي للشركة الوطنية للإسكان ومملوكة من قبل وزارة الإسكان وهو حاصل على شهادة المحلل المالي المعتمد (CFA) وشهادة INSEAD في حوكمة الشركات ..

• علي الحسين حميد الدين - عضو مستقل

مستشار معالي رئيس الهيئة الملكية لمدينة الرياض للمناطق الخاصة ولديه أكثر من 20 عاماً من الخبرة في القطاعين العام والخاص، محلياً ودولياً. كان يشغل سابقاً منصب نائب الأمين العام في هيئة المدن الاقتصادية ولديه خبرة كبيرة في مجال التطوير العقاري. حصل الأستاذ علي على درجة الماجستير في الإدارة المالية من الجامعة الأمريكية في واشنطن بالإضافة إلى ماجستير في الإدارة الهندسية من جامعة جورج واشنطن.

• ابراهيم عبدالرحمن فطاني- رئيس إدارة الأصول - عضو غير مستقل

يمتلك إبراهيم 16 عاماً من الخبرة المهنية في المجالات المالية وإدارة الأصول. انضم إبراهيم إلى سيكو المالية في شهر أبريل 2022 كرئيس لإدارة الأصول. بدیر إبراهيم ويشرف على جميع الأنشطة الاستثمارية للشركة بما في ذلك صناديق الاستثمار ، صناديق العقار، وإدارة المحافظ التقديرية. قبل انضمامه إلى سيكو المالية ، عمل كرئيس لإدارة الأصول في ميفيك كابيتال لمدة عامين. قبل ذلك ، شغل إبراهيم عدة مناصب قيادية في عدد من الشركات الاستثمارية السعودية و العالمية منها: دوينش للأوراق المالية السعودية، الانماء للاستثمار، اتش اس بي سي السعودية، الفرنسي كردي افريكلول لإدارة الأصول و بنك الرياض. إبراهيم حاصل على درجة البكالوريوس في المالية من جامعة الأمير سلطان بالمملكة العربية السعودية.

• مهند الخوبلد - عضو غير مستقل

الأستاذ / مهند الخوبلد هو الرئيس التنفيذي لشركة إسكان للتنمية والاستثمار وهو حاصل على درجة البكالوريوس من جامعة سانت جون الكندية والماجستير من كلية لندن لإدارة الأعمال . وقد شغل السيد مهند العديد من المناصب القيادية في العديد من الشركات ، فقد شغل قبل إنضمامه لدى إسكان للتنمية والاستثمار منصب الرئيس التنفيذي لشركة الخوبلد للاستثمارات العقارية ونائب الرئيس التنفيذي لشركة النخبة المتميزة الطبية وشركة أريس العقارية.

(2) مؤهلات الأعضاء

- يقر مدير الصندوق بأن جميع أعضاء مجلس إدارة الصندوق:
- غير خاضعين لأي إجراءات إفلاس أو تصفية؛ و
 - لم يسبق لهم ارتكاب أي أعمال احتيالية أو مخلة بالشرف أو تنطوي على الغش؛ و
 - يتمتعون بمهارات والخبرات اللازمة التي تأهلهم ليكونوا أعضاء بمجلس إدارة الصندوق.

(3) اتعاب أعضاء مجلس إدارة الصندوق

أتعاب الأعضاء المستقلين لمجلس إدارة الصندوق لا تتجاوز مبلغ 10,000 ريال سعودي كحد أقصى لكل عضو مستقل سنويًا بمعدل خمسة آلاف ريال سعودي وذلك عن كل اجتماع يحضره.

(4) المسؤوليات

يقع على عاتق أعضاء مجلس إدارة الصندوق المسؤوليات الآتية:

- ضمان قيام مدير الصندوق بمسئولياته بالطريقة التي تحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً للشروط والأحكام ولائحة صناديق الاستثمار العقاري وقرارات المستشار الشرعي وتعليمات صناديق الاستثمار العقاري المتداولة؛
 - اعتماد العقود الجوهرية والقرارات والتقارير المتعلقة بالصندوق بما في ذلك، على سبيل المثال وليس الحصر، اتفاقيات التطوير واتفاقيات الحفظ واتفاقيات التسويق وتقارير التقييم؛
 - اعتماد هذه الشروط والأحكام وأي تعديلات عليها؛
 - اعتماد أي تضارب في المصالح يتم الإفصاح عنه من جانب مدير الصندوق؛
 - اعتماد تعين المحاسب القانوني للصندوق الذي يسميه مدير الصندوق؛
 - الاجتماع مرتبطة على الأقل سنويًا مع مسؤول الالتزام التابع لمدير الصندوق ومسؤول الإبلاغ عن جرائم مكافحة غسل الأموال/مكافحة الإرهاب لضمان امتثال مدير الصندوق للقواعد واللوائح المعروفة بهما؛
 - ضمان إفصاح مدير الصندوق عن كافة المعلومات الجوهرية إلى مالكي الوحدات وغيرهم من المعنيين؛
 - العمل بحسن نية وبالعناية المعقولة لتحقيق مصالح الصندوق ومالكي الوحدات.
- ويقدم مدير الصندوق كافة المعلومات الضرورية المتعلقة بأمور الصندوق إلى جميع أعضاء مجلس إدارة الصندوق لمساعدتهم على تنفيذ الواجبات المنوطة بهم.

(5) الصناديق الأخرى المداراة من قبل أعضاء مجلس إدارة الصندوق

لا يدير حالياً أي من أعضاء مجلس إدارة صندوق أي صندوق استثمار آخر في المملكة العربية السعودية (بما في ذلك صناديق الاستثمار العقاري المتداولة)، باستثناء ما يلي:

مدير الصندوق	اسم الصندوق	اسم عضو مجلس الإدارة
شركة سيكو المالية	صندوق الرياض العقاري	سلطان بن عبداللطيف نجلي
شركة سيكو المالية	صندوق سيكو القصر العقاري	
شركة سيكو المالية	صندوق سيكو المالية لإسوق النقد	
شركة سيكو المالية	صندوق سيكو المالية الخليجي لنمو الأرباح	
-	-	فهد عايد الشمري

-	-	علي الحسين حميد الدين
شركة سيكو المالية	صندوق سيكو المالية لإسواق النقد	ابراهيم عبد الرحمن فطاني
شركة سيكو المالية	صندوق الرياض العقاري	
شركة سيكو المالية	صندوق سيكو القصر العقاري	
شركة سيكو المالية	صندوق سيكو المالية الخليجي لنمو الأرباح	
-	-	مهند الخويد

(س) مدير الصندوق

(١) **اسم مدير الصندوق والمدير الإداري**

الاسم: شركة سيكو المالية

العنوان: برج تمكين . طريق الملك فهد . الدور الحادي عشر ص . ب 64666 ، العليا . الرياض 11546 المملكة العربية السعودية

الهاتف: +966-11-279-9877

الفاكس: +966-11-279-9876

الموقع الإلكتروني: www.sicocapital.com

(٢) **مدير الصندوق كشخص مرخص له**

مدير الصندوق هو شركة مساهمة مقلفة مسجلة وفقاً لأنظمة المملكة وهو مرخص من الهيئة "شخص مرخص له" بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم الصادرة عن مجلس الهيئة طبقاً لنظام السوق المالية وذلك بقرار رقم 2005-83-1 بتاريخ 21/5/1426هـ (الموافق 28/6/2005م) بموجب ترخيص رقم 080-96-37 بتاريخ 27/6/1430هـ (الموافق 20/6/2009م).

شركة سيكو المالية هي شركة متخصصة في مجال إدارة الثروات مقرها الرئيسي في مدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية . وتقدم الشركة خدمات إدارة الأصول والاستشارات وتمويل الشركات وخدمات الحفظ للأفراد من ذوي الثروات الكبار والمكاتب والشركات العالمية.

(٣) **خدمات مدير الصندوق**

يعين مدير الصندوق مدير محفظة استثمارية مسجل لدى هيئة السوق المالية وفقاً لائحة الأشخاص المرخص لهم والصادرة من هيئة السوق المالية وذلك للإشراف على إدارة أصول الصندوق.

سوف يقدم مدير الصندوق الخدمات الإدارية التالية وخدمات أخرى للصندوق بما يشمل، دون حصر، ما يلي:

- (أ) تحديد الفرص الاستثمارية وتنفيذ عمليات بيع وشراء أصول الصندوق؛
- (ب) وضع إجراءات اتخاذ القرارات التي ينبغي إتباعها عند تنفيذ القضايا الفنية والإدارية لأعمال الصندوق؛
- (ج) إطلاع هيئة السوق المالية السعودية حول أي وقائع جوهريّة أو تطورات قد تؤثر على أعمال الصندوق؛
- (د) الالتزام بجميع الأنظمة واللوائح السارية في المملكة العربية السعودية المتعلقة بعمل الصندوق؛
- (ه) إدارة أصول الصندوق بشكل يحقق مصلحة المستثمرين وفقاً للشروط والأحكام؛
- (و) ضمان قانونية وسلامة جميع العقود المبرمة لصالح الصندوق؛
- (ز) تنفيذ استراتيجيات الصندوق الموضحة في هذه الشروط والأحكام؛
- (ح) الترتيب والتفاوض وتنفيذ وثائق تسهيلات الدين المتقدمة مع ضوابط الاستثمار الشرعية نيابة عن الصندوق؛
- (ط) تعين هيئة الرقابة الشرعية للصندوق والحصول على موافقتهم أن هذه الشروط والأحكام متقدمة مع ضوابط الاستثمار الشرعية؛

- (ي) الترتيب والتفاوض وتنفيذ عقود مدراء الأموال ومدراء تشغيل العقارات بالنيابة عن الصندوق؛
- (ك) الإشراف على أداء الأطراف التي يتعاقد معها الصندوق من الغير؛
- (ل) ترتيب تصفية الصندوق عند انتهاءه؛
- (م) تزويد مجلس إدارة الصندوق بجميع المعلومات الازمة المتعلقة بالصندوق لتمكن أعضاء المجلس أداء مسؤولياتهم بشكل كامل؛
- (ن) التشاور مع مجلس إدارة الصندوق لضمان الامتثال للوائح هيئة السوق المالية وهذه الشروط والآحكام.

كما يتحمل مدير الصندوق المسئولية عن أي خسائر يتكبدها الصندوق كنتيجة لإهمال مدير الصندوق الجسيم أو سوء سلوكه المتمدد.

(4) التضاربات الجوهرية في المصالح

لم يحدد مدير الصندوق أي نشاط تجاري أو مصلحة لأعضاء مجلس إدارة مدير الصندوق من شأنها أن تتضارب مع مصالح الصندوق. تم تحديد حالات التضارب المحتملة في المصالح بين مدير الصندوق والصندوق في الفقرة (ق) من هذه الشروط والآحكام. لن يكون لمدير الصندوق أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبات ضدّها، إلا للحد الذي يملك فيه وحدات بالصندوق. ولا يكون لدى مدير الصندوق أي مصلحة في أي أصول بالصندوق.

(5) التفويض للغير

يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن إدارة الصندوق، ويكون مسؤولاً عن تعين أي طرف (بما في ذلك تابعيه) للقيام بأي من مسؤولياته المذكورة. ويجوز لمدير الصندوق تعين الغير لتوفير الخدمات وتفويض صلاحياته للغير من أجل تعزيز أداء الصندوق.

(6) الاستثمار في الصندوق

لن يشترك مدير الصندوق في الصندوق خلال فترة الطرح.

(ع) أمين الحفظ

الاسم: شركة الرياض المالية

العنوان: مبنى برسنج 6775 شارع التخصصي. العليا. الرياض 3712-12331 المملكة العربية السعودية

الرياض 920012299

المملكة العربية السعودية

الموقع الإلكتروني: www.riyadcapital.com

أمين الحفظ مرخص من هيئة السوق المالية كـ"شخص مرخص له" بموجب الترخيص رقم 37-07070. وسيقوم أمين الحفظ بتأسيس واحدة أو أكثر من الشركات السعودية ذات المسؤولية المحدودة (كل واحدة منها تُكون "شركة ذات غرض خاص") لتحوز ملكية أصول الصندوق بموجب صكوك نظامية ثبتت ملكيتها القانونية للأصول لم تكن مسجلة باسم بنك مقرض. وسوف تحافظ مثل هذه الهيكلة على الكفاءة الضريبية والإمتثال النظامي كما ستتوفر أقصى قدر من الحماية القانونية للمستثمرين. ولن يكون لأمين الحفظ أي حق أو مطالبة في أصول الصندوق، إلا بصفته كمالك محتمل للوحدات. ولن يكون لدى أمين الحفظ أي حق في أي من أصول الصندوق.

يتضمن دور أمين الحفظ، على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

- 1- حفظ المستندات والوثائق المتعلقة بالصندوق (صكوك الملكية، قرارات الاستثمار، جميع العقود الجوهرية، محاضر اجتماعات مجلس إدارة الصندوق، تقارير التثمين، الشروط والآحكام).
- 2- تأسيس شركة ذات غرض خاص يكون كيانها القانوني ذات مسؤولية محدودة، بالاسم الذي يقترحه مدير الصندوق وتتوافق عليه هيئة السوق المالية السعودية ووزارة التجارة والصناعة وذلك بعرض تسجيل ملكية أصول الصندوق العقارية بشكل قانوني لشركة الغرض الخاص.

3- اتخاذ الإجراءات اللازمة لفصل الأصول عن أي أصول أخرى تخص أمين الحفظ ومنها على سبيل المثل لا الحصر، النص في جميع السجلات ذات العلاقة إلى أن ملكية الأصول تعود لصندوق الاستثمار أو مدير الصناديق طبقاً للالتزامات أمين الحفظ بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم.

(ف) مدير التشغيل والصيانة والتسيير ومدير الأموال المستأجر

شركة اسكان للتنمية والاستثمار

تشمل مهام شركة اسكن للتنمية والاستثمار حسب التعاقد المبرم معها على:

- تشغيل المباني ومرافقها بشكل دوري ومتتابعة تحصيل المبالغ الإيجارية والإدارة اليومية للمستودعات.
- الإشراف على الصيانة العلاجية والصيانة الوقائية الدورية المجدولة.
- تسويق الوحدات بإيجاد مستأجرين للبرج الفندقي لموسم الحج ورمضان ومواسم العمرة وفق الشروط التي يحددها له مدير الصندوق كتابة، وذلك عند نهاية الصندوق أو عند طلب الطرف الأول.
- تعتبر الاتفاقية مع مدير التشغيل والصيانة والتسيير مفتوحة المدة، ويتم إنهاءها في الحالات التالية:
 - بانتهاء مدة الصندوق حسب نشرة الشروط والأحكام.
 - يحق لأي من الطرفين إنهاء الاتفاقية خلال ثلاثة أشهر من تاريخ إشعار والالتزام بتقديم الأسباب من غير تعسف ومنح الفرصة لمعالجة الأسباب.

(ص) المحاسب القانوني

الاسم: البسام وشركاه المحاسبون المتحالفون PKF

العنوان: السليمانية، طريق الأمير عبدالعزيز بن مساعد
ص.ب 69658، الرياض 11557، المملكة العربية السعودية
المملكة العربية السعودية

الموقع الإلكتروني: www.pkf.com

يجوز لمدير الصندوق أن يقوم بتغيير المحاسب القانوني الخاص بالصندوق من وقت لآخر بناءً على موافقة مجلس إدارة الصندوق، وهيئة السوق المالية ويتم إشعار مالكي الوحدات عند التغيير.

(ق) القوائم المالية

تبدأ السنة المالية للصندوق من 1 يناير وتنتهي في 31 ديسمبر من كل عام، باستثناء السنة الأولى لتأسيس الصندوق والتي تبدأ السنة المالية لها من تاريخ الإقفال وتنتهي بتاريخ 31 ديسمبر 2017.

يتم إعداد البيانات المالية للصندوق بواسطة مدير الصندوق وذلك بشكل نصف سنوي (بيانات غير مدققة) وبشكل سنوي (بيانات مدققة) وفقاً لمعايير الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين. ويتم تدقيق البيانات المالية السنوية من قبل المحاسب القانوني، وتم مراجعة البيانات المالية الخاصة بالصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق ويتم توفيرها لهيئة السوق المالية بمجرد اعتمادها ويتم توفيرها لمالكي الوحدات خلال 25 يوماً على الأكثر من نهاية الفترة التي تغطيها البيانات المالية غير المدققة و40 يوماً من نهاية الفترة التي تغطيها البيانات المالية المدققة، وذلك عن طريق نشرها على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وموقع السوق المالية السعودية "تداول".

(ر) تضارب المصالح

قد ينشأ أو يقع تضارباً في المصالح من وقت لآخر بين الصندوق من جهة ومدير الصندوق أو الشركات التابعة له ومديريه ومسئولييه وموظفيه وكلائه من جهة أخرى، وغيره من الصناديق التي يقومون برعايتها أو إدارتها. إذا كان لدى مدير الصندوق تضارب جوهري في المصالح مع الصندوق، فعليه أن يفصح عن ذلك بشكل كامل لمجلس إدارة الصندوق في أقرب وقت ممكن. وسوف يحاول مدير الصندوق ومجلس إدارة الصندوق حل أي تضارب في المصالح عن طريق توخي الحكمة وحسن النية وأخذ مصالح الأطراف المتضررة ككل بعين الاعتبار.

وبناءً، فقد حدد مدير الصندوق نقاط تضارب المصالح المحتملة التالية:

(1) استثمارات مشابهة لاستثمارات شركة سيكو المالية

تدبر سيكو المالية يتوقع أن تستمر في إدارة حسابات خاصة بها واستثمارات وحسابات ذات أهداف مماثلة كلياً أو جزئياً لأهداف الصندوق، ومما يرام استثمار جماعي آخر يمكن أن تديرها أو ترعاها سيكو المالية والتي قد يكون لسيكو المالية أو لإحدى الشركات التابعة لها حصة فيه. بالإضافة إلى ذلك، وفي حدود القيود المنصوص عليها في هذه الشروط والاحكام، يمكن لسيكو المالية والشركات التابعة لها أن تدير مستقبلاً صناديق استثمارية خاصة أو استثمارات جماعية وأن تتولى دور مدير الصندوق أو مدير الاستثمار أو الشريك العام في تلك الصناديق أو الاستثمارات، والتي يمكن أن يستثمر واحد أو أكثر منها في عقارات مشابهة لتلك التي يعمل الصندوق على تطويرها، ولكن بشرط أن لا يعيق ذلك الاستثمار الآخر نجاح الصندوق.

(2) تضارب المصالح فيما يتعلق بالمعاملات مع مدير الصندوق والشركات التابعة له

قد يدخل الصندوق في معاملات مع مدير الصندوق أو مسؤوليه أو مدراه أو الشركات التابعة له أو كيانات أخرى تمتلك فيها سيكو المالية مصالح مباشرة أو غير مباشرة. فعلى سبيل المثال، قد تقدم بعض الشركات التابعة لسيكو المالية خدمات للصندوق. وسيتم إبلاغ مجلس إدارة الصندوق بجميع المعاملات التي تتم بين الصندوق ومدير الصندوق ومسؤوليه ومدراه والشركات التابعة له والكيانات التي تملك فيها سيكو المالية مصلحة مباشرة أو غير مباشرة.

(3) مجلس الإدارة

يقوم مجلس الإدارة بالإشراف على أي تضارب للمصالح وتسويته. واعتباراً من تاريخ الشروط والاحكام هذه، يكون مجلس الإدارة مكون من أعضاء معينين من قبل مدير الصندوق. ويكون على أعضاء مجلس الإدارة واجب بذل العناية تجاه المستثمرين في الصندوق، وذلك بموجب لائحة صناديق الاستثمار العقاري، بالإضافة إلى بذل أقصى جهد ممكن لحل تضارب المصالح بحسن النية، كما يرونونه مناسباً. ويلتزم عضو مجلس الإدارة المرتبط في تضارب المصالح بعدم التصويت على أي قرار يخص هذا التضارب.

آلية تفادي تضارب المصالح لأعضاء مجلس إدارة الصناديق :

- يقوم مدير الصندوق بإدارة تضارب المصالح لمجلس إدارة الصندوق وفقاً للائحة الأشخاص المرخص لهم ولوائح صناديق الاستثمار وأي لوائح ذات صلة بهيئة السوق المالية تتعلق بإدارة تضارب المصالح.
- مدير الصندوق سيتجنب ولن يتدخل في أي نشاط تجاري هام بين أعضاء مجلس إدارة الصندوق (أو أقاربهما المباشرين) أو الصندوق.
- سيحرض مدير الصندوق على الطلب من أعضاء مجلس الإدارة بتزويده بجميع نشاطاتهم التجارية المرتبطة بها حالياً. وهذه المعلومات سيتم طلبها وتحديدها سنوياً.
- إذا قرر مدير الصندوق أن هناك مسألة تتطلب موافقة مجلس الإدارة وتتضمن هذه المسألة نشاطاً لأحد أعضاء مجلس الإدارة أو أقاربه المباشرين ، فإن مدير الصندوق سيطلب من هذا العضو الامتناع عن المشاركة والتصويت في هذه المسألة.
- سيحرض مسؤول المطابقة والإلتزام على المشاركة في أي قرار يتطلب إدارة تعارض المصالح بين أعضاء مجلس الإدارة للصندوق أو بين أطراف ذوي علاقة وبين أعضاء المجلس

(4) المعاملات الخاصة بالأطراف ذوي العلاقة

يمكن أن يقوم الصندوق، من وقت لآخر، بالدخول في تعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة والشركات التابعة لتوفير خدمات للصندوق (بما في ذلك الخدمات القانونية والاستشارية) أو لعمارة معينة. ويتعين أن يتم الإفصاح عن تلك التعاملات إلى مجلس إدارة الصندوق وأن تتم بناءً على شروط السوق القياسية

علمًا بأن الصندوق سوف يكون له علاقة مع إسكان للتنمية والاستثمار وهم أطراف ذات علاقة كما هو موضح أدناه:

العلاقة الحالية لاسكان للتنمية والإستثمار قبل تأسيس صندوق سيكو السعودية ريت:

- الطرف البائع لبرج إسكان 4 وإسكان 6
- مستثمر بنسبة 20% بشكل عيني في صندوق مكة المدر للدخل المدار من قبل سيكو المالية مدير الأموال و التشغيل لبرج إسكان 5.
- المستأجر لبرج إسكان 5
- د. نبيه عبدالرحمن سليمان الجبر عضو غير مستقل لصندوق مكة المدر للدخل المدار من قبل سيكو المالية.

وبعد إغلاق فترة الطرح والإفراج للصندوق سيكو السعودية ريت ستكون علاقة إسكان بنحو التالي

- المستأجر ويتضمن عقد الإيجار الالتزام بجميع مصاريف الإدارة والتشغيل والصيانة لبرج إسكان 4 لمدة خمس سنوات و برج إسكان 5 لمدة أربع سنوات و برج إسكان 6 لمدة خمس سنوات قابلة تمديد بمموافقة مدير الصندوق و إسكان للتنمية.
- مدير الأموال و التشغيل والصيانة والتسويق لبرج إسكان 4 بعد إنقضاء مدة خمس سنوات الأولى و برج إسكان 5 بعد إنقضاء مدة أربع سنوات الأولى و برج إسكان 6 بعد إنقضاء مدة خمس سنوات الأولى أو عدم تمديد الإيجار لمدة إضافية ، وهذا الخيار ملزم لشركة إسكان وغير ملزم لمدير الصندوق .

(5) كيفية تحديد قيمة المحفظة الاستثمارية المبدئية لغايات المساهمة في الصندوق

عين مدير الصندوق مثمنين اثنين مستقلين لتحديد قيمة العقارات المكونة للمحفظة الاستثمارية المبدئية التي على أساسها تم تحديد متوسط القيمة وسعر الشراء للمحفظة الاستثمارية المبدئية. ومن المقرر أن يتم المساهمة في الصندوق عن طريق نقل ملكية المحفظة الاستثمارية المبدئية لتصبح جزءاً من أصول الصندوق وذلك لقاء مبلغ نقدي يدفعه مدير الصندوق للعقارات المكونة للمحفظة الاستثمارية المبدئية وتجنب الشك، يعتمد مدير الصندوق على مثمنين اثنين مستقلين لتحديد متوسط قيمة المحفظة الاستثمارية المبدئية من أجل تخفيف من أثر أي تضارب في المصالح بهذا الخصوص.

(6) البنك الممول

للغرض الحصول على تمويل للصندوق، سوف يتباحث مدير الصندوق مع واحد أو أكثر من الممولين في المملكة العربية السعودية، ومن بين تلك البنوك بنك مسقط الذي يملك ما نسبته (27.2918%) من رأس المال سيكو المالية. جميع الصفقات والمعاملات التي سوف تتم في المستقبل بين مدير الصندوق وبنك مسقط على أساس تجارية صرفه.

لا يتضمن الوارد بعالية تفسيراً كاملاً وشاملاً وتلخيصاً لكافة مواطن تضارب المصالح المحتملة التي ينطوي عليها الاستثمار في وحدات الصندوق. لذا فإننا نوصي بشدة كافة المستثمرين المحتملين السعي للحصول على المشورة المستقلة من مستشارهم المهنيين والمحرظين من هيئة السوق المالية.

(ش) رفع التقارير المالية الوحدات

(1) الأحداث التي يجب رفع تقارير عنها

- يرفع مدير الصندوق تقارير إلى هيئة السوق المالية مباشرة ومالكي الوحدات، من خلال السوق المالية السعودية، ويفصح عن المعلومات التالية على الفور عن طريق الموقع الإلكتروني دون أي تأخير:
- أي تطور جوهري غير معروف للعامة قد يؤثر على أصول الصندوق أو الأطراف المتعاقدة معه أو مركزه المالي أو المسار العام للعمل أو أي تغير آخر قد يؤدي إلى الاستقالة الطوعية لمدير الصندوق من منصبه كمدير للصندوق والتي قد تؤثر بشكل معقول على سعر الوحدة أو قد يكون لها تأثير كبير على قدرة الصندوق على الوفاء بالتزاماته فيما يتعلق بأدوات الدين؛
 - أي معاملة لشراء أحد أصول الصندوق أو بيعه أو تأجيره أو رهن بسعر يعادل أوزيد على 10% من إجمالي قيمة أصول الصندوق وفقاً لأحدث بيانات مالية مؤقتة مراجعة أو بيانات سنوية مدقة أحدهما؛
 - أي خسائر تعادل أو أكبر من 10% من صافي قيمة أصول الصندوق وفقاً لأحدث بيانات مالية مؤقتة مراجعة أو بيانات سنوية مدقة أحدهما؛

- أي تغييرات في تشكيل مجلس إدارة الصندوق أو لجانه (إن وجدت):
- أي نزاع بما في ذلك أي دعاوى قضائية أو دعاوى تحكيم أو وساطة حيث تكون القيمة المتضمنة تعادل أو أكبر من 5% من صافي قيمة أصول الصندوق وفقاً لأحدث بيانات مالية مؤقتة مراجعة أو بيانات سنوية مدقة أحدهما أحدث:
- أي زيادة أو انخفاض في صافي قيمة أصول الصندوق تعادل أو تزيد على 10% وفقاً لآخر قوائم مالية نصف سنوية غير مدقة أو قوائم مالية سنوية مدقة أحدهما أحدث:
- أي زيادة أو انخفاض في إجمالي فوائد الصندوق تعادل أو تزيد على 10% وفقاً لأحدث بيانات سنوية مدقة:
- أي معاملة بين الصندوق وبين طرف ذي صلة أو أي ترتيب من خلاله يستثمر الصندوق وطرف ذي صلة في مشروع أو أصل من أجل توفير التمويل للصندوق بمبلغ يعادل أو يزيد على 1% من إجمالي إيراد الصندوق وفقاً لأحدث بيانات سنوية مدقة:
- أي تعطل في أنشطة الصندوق الأساسية يعادل أو يزيد على 5% من إجمالي إيراد الصندوق وفقاً لأحدث بيانات سنوية مدقة:
- أي تغيير للمحاسب القانوني للصندوق:
- أي تعيين لأمين حفظ بديل للصندوق:
- إصدار أي حكم أو قرار أو أمر أو إعلان من جانب أي محكمة أو هيئة تحكيم، سواء في الدرجة الأولى أو الاستئناف، والذي قد يؤثر سلباً على استغلال الصندوق لأي جزء من أصوله بقيمة إجمالية تتجاوز 5% من صافي قيمة الأصول وفقاً لأحدث بيانات مالية مؤقتة مراجعة أو بيانات سنوية مدقة أحدهما أحدث:
- أي تغيير مقترن بإجمالي القيمة المستهدفة للصندوق.

(2) التقارير السنوية

يتولى مدير الصندوق إعداد تقارير سنوية والإفصاح عنها لمالكي الوحدات من خلال موقعه الإلكتروني. وتتضمن التقارير السنوية المعلومات الآتية:

- الأصول الأساسية التي يستثمر فيها الصندوق:
- الأصول التي يستهدف الصندوق الاستثمار فيها:
- توضيح للعقارات المستأجرة وغير المستأجرة فيما يتعلق بإجمالي الأصول التي يمتلكها الصندوق:
- توضيح مقارن يغطي أداء الصندوق على مدار السنوات المالية الثلاث السابقة (أو منذ نشأة الصندوق) يفسر ما يلي:

- صافي قيمة أصول الصندوق في نهاية كل سنة مالية;
- صافي قيمة الأصول لكل وحدة في نهاية كل سنة مالية;
- أعلى وأدنى صافي قيمة أصول لكل وحدة في نهاية كل سنة مالية;
- عدد الوحدات المصدرة في نهاية كل سنة مالية;
- توزيع الدخل لكل وحدة;
- معدل نفقات الصندوق.

• سجل أداء بين ما يلي:

- إجمالي العائد لمدة سنة وثلاث سنوات وخمس سنوات (أو منذ نشأة الصندوق):
- إجمالي العائد السنوي لكل عام من الأعوام العشرة الماضية (أو منذ نشأة الصندوق):
- جدول بين الرسوم والتعاب والعمولات التي تكبدها الصندوق لصالح الأطراف الأخرى على مدار العام. وبالإضافة إلى ذلك، يوضح السجل عن أي ظروف تدعى مدير الصندوق للتنازل عن أي تعاب أو تخفيضها.
- في حال حدوث تغييرات أساسية خلال الفترة ذات الصلة والتي تؤثر على أداء الصندوق:
- التقرير السنوي لمجلس إدارة الصندوق والذي يشمل، على سبيل المثال وليس الحصر، الموضوعات التي ناقشها مجلس الإدارة وكذلك القرارات التي أصدرها، بما في ذلك المسائل المتعلقة بأداء الصندوق وتحقيقه لأهدافه;
- بيان بالعمولات الخاصة التي حصل عليها مدير الصندوق خلال الفترة ذات الصلة يذكر بوضوح غرض العمولات وكيفية استغلالها.

(ت) معلومات أخرى

(1) اجتماعات مالكي الوحدات

يجوز لمدير الصندوق، بناءً على مبادرة منه، الدعوة لعقد اجتماع مالكي الوحدات؛ يتبعن على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات في غضون 10 أيام من استلام طلب خطى من أمين الحفظ. ويتعين على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات في غضون 10 أيام من استلام طلب خطى من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذي يملك منفرداً أو يمتلكون مجتمعين 25% على الأقل من وحدات الصندوق.

يدعو مدير الصندوق لاجتماع مالكي الوحدات من خلال إعلان الدعوة على الموقع الإلكتروني الخاص به وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالسوق المالية السعودية "تداول"، ومن خلال إخطار خطى لجميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ مع إعطاء مهلة لا تقل عن 10 أيام ولا تزيد عن 21 يوماً من تاريخ انعقاد الاجتماع. ويتعين أن يحدد الإعلان والإخطار تاريخ انعقاد الاجتماع ومكانه ووقته وجدول الأعمال المقترن. كما يتبعن على مدير الصندوق، في نفس وقت إرسال الإخطار إلى مالكي الوحدات فيما يتعلق بأي اجتماع، تقديم نسخة من هذا الإخطار إلى هيئة السوق المالية.

يتحقق النصاب اللازم لعقد اجتماع مالكي الوحدات من عدد مالكي الوحدات الذين يمتلكون مجتمعين 51% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق. في حال عدم تحقق النصاب اللازم، يدعو مدير الصندوق لاجتماع ثان من خلال الإعلان على موقعه الإلكتروني وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالسوق المالية السعودية "تداول" ومن خلال إخطار خطى لجميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ مع إعطاء مهلة لا تقل عن 5 أيام من تاريخ انعقاد الاجتماع الثاني. خلال الاجتماع الثاني، يشكل أي عدد من مالكي الوحدات الذين يمتلكون أي عدد من الوحدات، الحاضرين بصفة شخصية أو من خلال ممثلين، نصاباً قانونياً.

يحق لكل مالك وحدات تعين وكيل لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات. ويجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات ومداولتها والتصويت على القرارات من خلال الاجتماعات عبر الهاتف عن بعد وفقاً للشروط التي تحدها هيئة السوق المالية. إضافةً، تمثل كل وحدة يمتلكها مالك الوحدات صوتاً واحداً في اجتماع مالكي الوحدات ويكون قرار مالكي الوحدات نافذاً رهنًا بموافقة مالكي الوحدات الذين يمتلكون أكثر من 50% من إجمالي وحدات الصندوق والحاضرين في الاجتماع سواء بصفة شخصية أو من خلال وكيل أو عبر الاجتماع عبر الهاتف عن بعد.

(2) حقوق مالكي الوحدات

يقر مدير الصندوق بأنه يحق مالكي الوحدات التصويت على المسائل التي تُطرح عليهم في اجتماعات مالكي الوحدات. وبالإضافة إلى ذلك، يتم الحصول على موافقة أغلبية مالكي الوحدات الذين يملكون ما نسبته 51% من قيمة الوحدات، فيما يتعلق بإجراء أي تغيير أساسي على الصندوق، والذي يشمل ما يلي:

- التغيير المهم في أهداف الصندوق أو طبيعته؛
- التغيير الذي قد يكون له تأثير سلبي وجوهري على مالكي الوحدات أو على حقوقهم فيما يتعلق بالصندوق؛
- التغيير الذي قد يكون له تأثير في وضع المخاطر للصندوق؛
- أي زيادة في إجمالي القيمة المستهدفة للصندوق.

(3) المرافق الشرعي والالتزام

تم تعين شركة دار المراجعة الشرعية من قبل مدير الصندوق كمستشار شرعى للإشراف وتقديم المشورة بشأن توافق الصندوق مع الضوابط والمعايير الشرعية، تتخذ دار المراجعة الشرعية من الشرق الأوسط مقراً لعملياتها كما تملك شبكة تتألف من 32 مستشاراً شرعاً حول العالم لتغطية الأسواق التي تتركز فيها الأنشطة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية مثل: ماليزيا، المملكة العربية السعودية، الجزائر، مصر، قطر، الإمارات، السودان والبحرين.

دار المراجعة الشرعية مرخصة من قبل مصرف البحرين المركزي من أجل توفير خدمات التدقيق الشرعي، والهيكلة، والمراجعة والاعتماد (الفتوى)، الهيئة الشرعية التي سوف تقوم بمراجعة واعتماد مستندات الصندوق وعملياته هي الشيخ محمد أحمد سلطان، كما ستقوم الدار بتعيين فريق التدقيق الشرعي للقيام بأعمال المراجعة الدورية والرقابة الشرعية على أنشطة الصندوق لتأكد لهيئة الرقابة الشرعية ومجلس إدارته بأن عمليات الصندوق واستثماراته متواقة مع الضوابط والمعايير الشرعية.

الشيخ / محمد أحمد :

الشيخ محمد أحمد لديه خبرة تفوق 10 سنوات في مجال الاستشارات الشرعية والأكاديمية الخاصة بالتمويل والمصرفية الإسلامية والمتعلقة بإعادة تصميم المنتجات التقليدية، وإعادة هيكلة الصناديق الاستثمارية سواء في البنوك وشركات التأمين وشركات إدارة الأوراق المالية، وقطاع الأسهم والعمل على إيجاد الحلول العملية والدقائقية والفنية من أجل الحصول على الموافقة الشرعية بصورة سريعة ومتقنة، هو جزء من فريق العمل في الدار ذو معرفة بالقانون والفقه الشرعي (فقه المعاملات). بصفته المراجع الشرعي الداخلي للدار فإن عمله يقوم على مساعدة الشركات والمؤسسات المالية لتحسين أنظمتها وهياكلها لتتوافق مع الشريعة الإسلامية، ويساعد العمالء على مراجعة خطط منتجاتهم وإيجاد النظم الإجرائية لهاكلها بما يتواافق مع أحكام الشريعة الإسلامية وأولويات العمل، كما يعمل على معاونتهم في فهم البنود الأساسية والممارسات المثلث لإدارة المنتجات.

○ أدوار ومسؤوليات هيئة الرقابة الشرعية:

- مراجعة واعتماد مستندات طرح الصندوق بما في ذلك شروط وأحكام الصندوق وجميع المستندات الأخرى المنفذة تحت مظلة الصندوق، والموافقة على أي تعديل لاحق عليها.
- إعداد المعايير الشرعية التي يتقيد بها الصندوق عند الاستثمار.
- الاجتماع إن تطلب الأمر لمناقشة المسائل المتعلقة بالصندوق.
- الرد على الاستفسارات الموجهة من مدير الصندوق والمتعلقة باستثمارات الصندوق أو أنشطته أو الهيكل الاستثماري والخاصية بالالتزام بالضوابط والمعايير الشرعية.
- الإشراف والرقابة على أنشطة الصندوق لضمان توافقها مع الضوابط والمعايير الشرعية أو تفويض ذلك إلى جهة أخرى.

وقد قام المستشار الشرعي بمراجعة هذه الشروط والأحكام والموافقة على الهيكل للصندوق وطرح الوحدات. ويكون الصندوق مسؤولاً عن الأجر ونفقات الشرعية الخاصة بما في ذلك المستشار الشرعي والمدققين والعمليات الرقابة الشرعية والاستثمارات والتمويل لضمان الامتثال للضوابط الشرعية الإسلامية.

في حال كانت أي عائدات أو غيرها من المبالغ التي تلقاها الصندوق لا تتوافق مع الشريعة الإسلامية، يقوم الصندوق اتخاذ الترتيبات اللازمة لتطهير مثل تلك المبالغ وفقاً للإجراءات التي تبعها مدير الصندوق المعتمدة من قبل المستشار الشرعي من وقت آخر.

(4) مدير العقارات

يقوم مدير الصندوق بتعيين مدير لكل عقار ليكون مسؤولاً عن الشؤون الإدارية للعقارات، بما في ذلك وضع قواعد وسياسات الإدارة، ومتابعة دائمة للعقارات وشئون المستأجرين فيها، ومتابعة تحصيل الإيجارات، ومتابعة الصيانة الدورية واستغلال العقار على نحو فعال لتحقيق أقصى العوائد. ويحق لمدير الصندوق تغيير مدير العقار من وقت لآخر بناءً على أدائه. ولتجنب الشك، يحق لمدير الصندوق أن يكون مدير العقار أو أن يقوم بتعيين شركة تابعة له لتكون مدير عقار واحد أو أكثر من أصول الصندوق علماً بأن العقارات حالياً تدار من قبل شركة إسكان للتنمية والإستثمار.

(5) العقود الأساسية

تشمل العقود الأساسية لدى الصندوق، ولكن دون حصر، العقود التالية:

- اتفاقية شراء الأصول: تنص هذه الاتفاقية على أن يقوم الصندوق من خلال الشركة ذات الغرض الخاص بشراء العقارات من البائع بسعر شراء قدره 572,400,000 مليون ريال سعودي في 00/00/2017م أو قبل ذلك.
- اتفاقية إدارة أملاك: سوف يرم الصندوق ومدير العقار اتفاقية إدارة أملاك لتعيين مدير العقار بصفة مدير العقارات والذي سيكون مسؤولاً عن تحصيل الإيجارات وصيانة مباني العقارات. ويدفع الصندوق عقد الإدارة والصيانة والتسيير لمدير العقار على أساس سنوي. وتخصيص هذه الاتفاقية لأنظمة المملكة العربية السعودية. ويحال أي نزاع يتعلق بها إلى المحاكم السعودية.

- اتفاقية الاستثمارية والإدارة: يبرم الصندوق و/أو الشركة ذات الغرض الخاص اتفاق الاستثمارية والإدارة والتي تنص من بين أمور أخرى على أن يبذل البائع أفضل جهوده لتأمين مشردين مناسبين للعقارات خلال ثلاثة (3) أشهر بعد انتهاء مدة الصندوق.
- اتفاقية التمويل واتفاقية الضمانات: من المتوقع أن يبرم الصندوق/الشركة ذات الغرض الخاص اتفاقية تمويل إسلامي مع الممول من أجل تمويل الاستحواذ على العقار. وسيقدم الصندوق ضمانات وتأكيدات معينة للمؤسسة المالية، بما في ذلك نقل ملكية صك العقار إلى تلك المؤسسة خلال فترة التمويل.
- اتفاقية الحفظ: عين مدير الصندوق شركة الرياض المالية للقيام بدور أمين الحفظ لأصول الصندوق. وسوف يقوم أمين الحفظ بإنشاء شركة ذات غرض خاص أو أكثر لتملك العقارات نيابة عن الصندوق. وتتضمن هذه الاتفاقية لقوانين المملكة العربية السعودية.
- اتفاقية الضرائب والملكية: تبرم كل شركة ذات غرض خاص مع الصندوق اتفاقية تنص على أن الشركة ذات الغرض الخاص سوف تعمل فقط بنيابة عن الصندوق ولصالحته وأن الصندوق يتحمل جميع الضرائب والقيمة المضافة (VAT) والرسوم والمصاريف الأخرى التي تخص الشركة.
- الشروط والأحكام: تنص هذه الشروط والأحكام على الشروط والأحكام الجوهرية المتعلقة بالعمليات التشغيلية للصندوق وهيكل الحكومة فيه وشروطه القانونية والمالية. ووفقاً لهذه الشروط والأحكام فقد تم تعيين سيكو المالية مديرًا للصندوق. وعلى كل مستثمر أن يوقع نسخة من هذه الشروط والأحكام قبل أن يستطيع شراء وامتلاك وحدات في الصندوق.
- اتفاقية الاشتراك: اتفاقية الاشتراك هي الوثيقة التي تحدد مبلغ الاشتراك الخاص بالمستثمر، والتي تشكل حال قبولها من قبل مدير الصندوق عقداً قانونياً ملزمًا ويستطيع المستثمر المؤهل بناءً عليها شراء الوحدات.
- اتفاقية التدقيق: أبرم مدير الصندوق اتفاقية لتعيين البسام وشريكه المحاسبون المتحالفون PKF بصفة المحاسب القانوني لحسابات الصندوق، ويتناول المحاسب القانوني أتعاباً سنوية قدرها (18,000) ريال سعودي.
- اتفاقية خدمات استشارات قانونية: ويحق لمدير الصندوق بعد موافقة مجلس إدارة الصندوق أن يبرم من وقت لآخر اتفاقيات مع أطراف أخرى كالمستشارين القانونيين وشركات التأمين وغيرها.
- اتفاقية الهيئة الشرعية: أبرم مدير الصندوق اتفاقية لتعيين دار المراجعة الشرعية بصفة الهيئة الشرعية للصندوق، ويتناول أتعاباً سنوية قدرها (18,750) ريال سعودي عن السنة الأولى والتي قد تتغير في السنوات القادمة
- اتفاقية الإيجارات: سيريم مدير الصندوق عقود تأجيرية مع شركة إسكان للتنمية والإستثمار لبرج إسكان 4 لمدة خمسة عشر سنة وبرج إسكان 5 لمدة أربعة عشر سنة لبرج إسكان 6 لمدة خمسة عشر سنة.

(6) مزودو الخدمات الآخرون

يجوز لمدير الصندوق بعد موافقة مجلس إدارة الصندوق من وقت لآخر الاستعانة بمستشارين إضافيين ومزودي خدمات آخرين خارجيين فيما يتعلق بأحد الأصول أو أكثر، بما في ذلك، على سبيل المثال وليس الحصر، مديرى المنشآت ومديري المشاريع والمقاولين والمهندسين المعماريين والمصممين والمستشارين القانونيين وغيرهم. وسوف تتم الاستعانة بأي طرف خارجي بموجب اتفاقية يتم التفاوض بشأنها على أساس تجاري بحث ومستقل.

(7) إجراءات الشكاوى

في حال كان لدى أي من المستثمرين خلال مدة الصندوق أي استفسارات أو شكاوى بخصوص عمليات الصندوق، على ذلك المستثمر الاتصال بـ **سيكو المالية** مدير إدارة الالتزام ومكافحة غسل الأموال Compliance@sicocapital.com البريد الإلكتروني: +966 112799820 هاتف: +966 112799515 فاكس:

(ث) تعديل شروط الصندوق وأحكامه

يقوم مدير الصندوق بتعديل هذه الشروط والأحكام وفقاً لتقديره رهناً بموافقة مجلس إدارة الصندوق وهيئة الرقابة الشرعية وهيئة السوق المالية، شريطة الحصول على موافقة أغلبية مالكي الوحدات على أي تغيير أساسي مقتضى منصوص عليه في الفقرة (خ) من هذه الشروط والأحكام. ويقدم مدير الصندوق لهيئة السوق المالية وأمين الحفظ نسخة معدلة من الشروط والأحكام في غضون 10 أيام عمل من تاريخ إجراء أي تغيير. ويعلن مدير الصندوق أي تفاصيل متعلقة بالتغييرات في الشروط والأحكام على موقعه الإلكتروني وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالسوق المالية السعودية "تداول" في غضون 10 أيام عمل من تاريخ إجراء أي تغيير، بما في ذلك التحديثات السنوية الخاصة بأداء الصندوق. ويعلن مدير الصندوق أي تفاصيل متعلقة بالتغييرات الأساسية في الشروط والأحكام على موقعه الإلكتروني وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالسوق المالية السعودية "تداول" قبل 10 أيام عمل من سريان أي تغيير.

(خ) النظام المطبق

تشكل هذه الشروط والأحكام عقداً ملزماً من الناحية القانونية بين مدير الصندوق وكل مالك للوحدات. ويعتبر الاشتراك في الوحدات وشراؤها موافقة ضمنية على هذه الشروط والأحكام. وتخصيص هذه الشروط والأحكام وتفسر وفقاً للائحة صناديق الاستثمار العقاري والتعليمات الخاصة بصناديق الاستثمار العقارية المتداولة، ونظام السوق المالية والأحكام ذات العلاقة باللوائح التنفيذية الأخرى المعمول بها في المملكة. يلتزم الصندوق واستثماراته في جميع الأوقات باللوائح والأنظمة التي تحكم ملكية العقارات في المملكة، بما في ذلك نظام تملك غير السعوديين للعقارات واستثماراته. وسوف يسعى مدير الصندوق وكل مستثمر إلى الحل الودي لأي نزاع ينشأ عن أو فيما يتعلق بهذه الشروط والأحكام، وبالمسائل الواردة في هذه الشروط والأحكام. وفي حال وجود نزاع لم يتم التوصل لحل ودي بشأنه، فإنه يجوز لأي طرف إجلاله هنا النزاع إلى هيئة الفصل في منازعات الأوراق المالية التي أنشأها هيئة السوق المالية.

(د) توزيعات على حاملي الوحدات

هدف مدير الصندوق بأن يقوم بتوزيع أرباح نقدية نصف سنوية في كل من شهري يناير و يوليو على المستثمرين بنسبة لا تقل عن 90% من صافي أرباح الصندوق. . وتستثنى من التوزيعات الأرباح الرأس مالية الناتجة عن بيع الأصول العقارية والاستثمارات الأخرى والتي قد يعاد استثمارها في أصول إضافية أخرى. و من المتوقع أن تتزايد مبالغ الأرباح السنوية خلال مدة الصندوق مع ازدياد عدد العقارات المدرة للدخل المملوكة للصندوق.

(ض) آلية زيادة رأس مال الصندوق

- في حال قرر مدير الصندوق أن الصندوق بحاجة لتمويل إضافي من خلال مشاركات مالكي الوحدات، قد يزيد الصندوق رأس ماله عن طريق:
- إصدار حقوق أولوية قابلة للتداول على النحو المعمول به في حالة الشركات المدرجة وذلك وفقاً للإجراءات والمتطلبات المعمول بها. وفي هذه الحال، يكون مالكي الوحدات في الصندوق حق الأولوية للاشتراك في أي وحدات إضافية يتم إصدارها من قبل الصندوق وفي حال عدم اشتراكتهم، يحق مدير الصندوق طرح الوحدات للجمهور.
 - قبول مساهمات عينية والتي قد تؤدي إلى انخفاض فوري في نسبة مساهمة مالكي الوحدات في الصندوق. وفي هذه الحال، لا تمنع الزيادة في رأس المال عن طريق المساهمات العينية حقوق أولوية لمالكي الوحدات.
 - قبول مساهمات نقدية وعينية معاً.

عند أي زيادة في رأس مال الصندوق، يقوم مدير الصندوق بطرح وحدات في الصندوق في حال ارتأى قيمة مضافة أو مكملة تكون من مصلحة مالكي الوحدات. ويأخذ مدير الصندوق العوامل الآتية بعين الاعتبار عند إصدار وحدات في الصندوق مستقبلاً على سبيل المثال لا الحصر:

- صافي قيمة أصول الصندوق كما تم تحديده بموجب آخر تثمين لأصول الصندوق.
- سعر السوق لوحدات الصندوق والمعدلات المتوسطة التاريخية.

- القيمة المضافة والمكملة الناتجة عن إصدار الوحدات.
- الظروف السوقية والاقتصادية وحالة القطاع العقاري ومستويات السيولة النقدية.
- ويتخذ مدير الصندوق الإجراءات التالية لزيادة رأس المال:
 - الدعوة لجتماع مالكي الوحدات كما هو محدد في الفقرة (25) من هذه الشروط والأحكام.
 - شرح المبررات حول زيادة رأس المال ومعيار إصدار الوحدات والخطوات الواجب اتخاذها.
 - إصدار ونشر قرار الموافقة على زيادة رأس المال بعد الحصول على موافقة الهيئة.

(ظ) سياسة إجتماع مالكي الوحدات

- يحق لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع للمستثمرين بمبادرة منه.
- يقوم مدير الصندوق بالدعوة لعقد اجتماع المستثمرين خلال 10 أيام من تسلمه طلب كتابي من أمين الحفظ.
- تكون الدعوة لعقد اجتماع المستثمرين بإعلان ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية، وبإرسال إشعار كتابي إلى جميع المستثمرين وأمين الحفظ بمدة لا تقل عن 10 أيام ولا تزيد عن 21 يوماً قبل تاريخ الاجتماع على أن يتم توضيح تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته والقرارات المقترحة في كل من الأشعار والاعلان.
- يقوم مدير الصندوق بالدعوة لعقد اجتماع المستثمرين خلال 10 أيام من تسلمه طلب كتابي من مالك أو أكثر من المستثمرين الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
- لا يكون اجتماع المستثمرين صحيحاً إلا إذا حضره عدد من المستثمرين يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
- إذا لم يستوف النصاب الموضح في الفقرة 25.5 فيجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع ثان بإعلان ذلك في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية وبإرسال إشعار كتابي إلى جميع المستثمرين وأمين الحفظ قبل موعد الاجتماع بمدة لا تقل عن 5 أيام. وبعد الاجتماع الثاني صحيحاً أياً كانت نسبة ملكية الوحدات الممثلة في الاجتماع.
- يجوز لكل مستثمر تعين وكيل له لتمثيله في اجتماع المستثمرين.
- يجوز لكل مستثمر الإدلاء بصوت واحد في اجتماع المستثمرين عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع.
- يجوز عقد اجتماعات المستثمرين والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة.
- يكون القرار نافذاً بموافقة المستثمرين الذين تمثل نسبة ملكيتهم أكثر من 50% من مجموع الوحدات الحاضر ملاكها في اجتماع المستثمرين سواء كان حضورهم شخصياً أو وكالة أو بواسطة وسائل التقنية الحديثة.

(غ) حقوق مالكي الوحدات

- (1) يحق للمستثمرين الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق لاجتماع مالكي الوحدات.
- (2) يحق لكل مستثمر الإدلاء بصوت واحد عن كل وحدة يملكها في تصويت اجتماع المستثمرين.
- (3) يحق لكل مالك وحدات التصويت بالقبول أو الرفض على أي تغيير أساسي مقترن للصندوق ويقصد به أي من الحالات الآتية:
 - التغيير المهم في أهداف الصندوق أو طبيعته.
 - التغيير الذي قد يكون له تأثير سلبي وجوهري على المستثمرين أو على حقوقهم فيما يتعلق بالصندوق.
 - التغيير الذي يكون له تأثير في وضع المخاطر للصندوق.
 - زيادة رأس مال الصندوق.

(أ) المدير الإداري

الاسم: شركة سيكو المالية

العنوان:

برج تمكين، طريق الملك فهد، الدور العادي عشر ص. ب 64666، العليا، الرياض 11546 المملكة العربية السعودية

الهاتف: +966-11-279-9877

الفاكس: +966-11-279-9876

الموقع الإلكتروني: www.sicocapital.com

يتحمل المدير الإداري مسؤولية معالجة طلبات الاشتراك وحساب صافي قيمة أصول الصندوق. ويجوز لمدير الصندوق أن يقوم بتغيير المدير الإداري الخاص بالصندوق من وقت لآخر بناءً على موافقة مجلس إدارة الصندوق وهيئة السوق المالية. ويتم إشعار مالكي الوحدات عند التغيير ويجوز للمدير الإداري تعين مديرین إداریین فرعیین من وقت لآخر.

(ب) إقرارات مدير الصندوق

يقر مدير الصندوق أن شروط وأحكام صندوق سيكو السعودية ريثم قد تم إعدادها وفقاً للائحة صناديق الاستثماري العقاري، والتعليمات الخاصة بالصناديق العقارية المتداولة، والصادرة عن هيئة السوق المالية السعودية.

يقر مدير الصندوق، بعد أن أجرى كافة التحريات المعقولة، وحسب علمه واعتقاده، أنه لا توجد أي وقائع أخرى يمكن أن يؤدي عدم تضمينها في هذه الوثيقة إلى جعل أي إفادة واردة فيها مضللة. ولا تتحمل هيئة السوق المالية السعودية والسوق المالية السعودية أية مسؤولية عن محتوى هذه الشروط والأحكام.

يتحمل مدير الصندوق المسئولية الكاملة عن دقة المعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام، ويقر، بعد أن أجرى كافة التحريات، وحسب علمه واعتقاده، أنه لا توجد أي وقائع أخرى يمكن أن يؤدي عدم تضمينها في هذه الوثيقة إلى جعل أي إفادة واردة فيها مضللة. ولا تتحمل هيئة السوق المالية السعودية والسوق المالية السعودية أي مسؤولية عن محتوى هذه الشروط والأحكام، ولا يقدمان أي إقرارات أو ضمانات تتعلق بدقتها أو اكتمالها؛ وبخليان مسؤولييهما صراحة عن أي خسارة قد تقع بسبب الاعتماد على أي جزء من هذه الشروط والأحكام.

يقر مدير الصندوق على خلو العقار من أي مخالفات نظامية تمنع أو قد تسبب في عدم الاستفادة من العقار أو تشغيله، وكذلك على سلامة العقار فيما وخلوه من أي خلل أو عيوب هندسية رئيسية قد تمنع أو قد تسبب في عدم الاستفادة من المبنى أو تشغيله، أو قد تسبب بدورها في إجراء اصلاحات وتغييرات رئيسية مكلفة.

يقر مدير الصندوق بعدم إدراج الصندوق إلا بعد نقل ملكية العقار له

يقر مدير الصندوق بأن جميع أعضاء مجلس إدارة الصندوق المرشحين تنطبق عليهم متطلبات التأهيل الواردة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها، وأن أعضاء المجلس المستقلين ينطبق عليهم تعريف عضو مجلس إدارة صندوق مستقل الوارد في قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها. وكذلك سينطبق ذلك على أي عضو مستقل يعينه مدير الصندوق طيلة عمر الصندوق.

يقر مدير الصندوق بأن جميع أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

- غير خاضعين لأي إجراءات إفلاس أو تصفيه؛ و
- لم يسبق لهم ارتكاب أي أعمال احتيالية أو مخلة بالشرف أو تنطوي على الغش؛ و
- يتمتعون بالمهارات والخبرات اللازمة التي تأهلهم ليكونوا أعضاء بمجلس إدارة الصندوق.

يقر مدير الصندوق بأنه لا توجد أي أنشطة عمل أو مصلحة أخرى مهمة لأعضاء مجلس إدارة مدير الصندوق "شركة سيكو المالية" يحتمل تعارضه مع مصالح الصندوق.

يقر مدير الصندوق بأنه يحق لمالك الوحدات التصويت على المسائل التي تُطرح عليهم في اجتماعات مالكي الوحدات. وبالإضافة إلى ذلك، يتم الحصول على موافقة أغلبية مالكي الوحدات الذين يملكون ما نسبته أكثر من 50% من قيمة الوحدات، فيما يتعلق بإجراء أي تغيير أساسي على الصندوق، والذي يشمل ما يلي:

- التغيير المهم في أهداف الصندوق أو طبيعته;
- التغيير الذي قد يكون له تأثير سلبي وجوهري على مالكي الوحدات أو على حقوقهم فيما يتعلق بالصندوق;
- التغيير الذي قد يكون له تأثير في وضع المخاطر للصندوق;
- أي زيادة في رأس المال الصندوق.

يقر مدير الصندوق على وجود تضارب مصالح بين الأطراف التالية بشكل مباشر أو غير مباشر في الأعمال والعقود لكل من برج إسكان 4 وإسكان 5 وإسكان 6:

الطرف	برج إسكان 4	برج إسكان 5	برج إسكان 6
مدير الصندوق (سيكو المالية)	لا يوجد	يقر مدير الصندوق بوجود تضارب مصالح بشكل مباشر حيث أن البرج حالياً مملوك لصندوق مكة المدر للدخل والمدار من قبل مدير الصندوق	يقر مدير الصندوق بوجود تضارب مصالح بشكل مباشر حيث أن البرج حالياً مملوك لصندوق مكة المدر للدخل والمدار من قبل مدير الصندوق
مدير العقار (شركة إسكان للتنمية والإستثمار)	يوجد تضارب مصالح حيث أنه مالك للعقار الحالي	يوجد تضارب مصالح بشكل مباشر حيث أنه مالك للعقار الحالي ويتاجر للربح الحالي ويملك وحدات استثمارية تبلغ نسبتها 20% من إجمالي وحدات صندوق مكة المدر للدخل. كما أن رئيسها التنفيذي د.نبه بن عبدالرحمن الجبر هو عضو مجلس إدارة في صندوق مكة المدر للدخل.	يوجد تضارب مصالح حيث أنه مالك للعقار الحالي ويتاجر للربح الحالي ويملك وحدات استثمارية تبلغ نسبتها 20% من إجمالي وحدات صندوق مكة المدر للدخل. كما أن رئيسها التنفيذي د.نبه بن عبدالرحمن الجبر هو عضو مجلس إدارة في صندوق مكة المدر للدخل.
مالك العقار (شركة إسكان للتنمية والإستثمار)	يوجد تضارب مصالح حيث أنه مالك للعقار الحالي	يوجد تضارب مصالح بشكل مباشر حيث أنه مالك للعقار الحالي ويتاجر للربح الحالي ويملك وحدات استثمارية تبلغ نسبتها 20% من إجمالي وحدات صندوق مكة المدر للدخل. كما أن رئيسها التنفيذي د.نبه بن عبدالرحمن الجبر هو عضو مجلس إدارة في صندوق مكة المدر للدخل.	يوجد تضارب مصالح حيث أنه مالك للعقار الحالي ويتاجر للربح الحالي ويملك وحدات استثمارية تبلغ نسبتها 20% من إجمالي وحدات صندوق مكة المدر للدخل. كما أن رئيسها التنفيذي د.نبه بن عبدالرحمن الجبر هو عضو مجلس إدارة في صندوق مكة المدر للدخل.
مجلس إدارة الصندوق	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد

مجلـس إدارة مدير الصندوق	لابـود	لابـود	لابـود
-----------------------------	--------	--------	--------

وسوف يلزم مدير الصندوق أعضاء مجلس الإدارة بإبلاغ المجلس عن مصالحهم الشخصية المباشرة أو غير المباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الصندوق على أن يُسجل في محضر الاجتماع. وسوف يضمن مدير الصندوق بأن لا يشترك العضو ذي المصلحة في أي تصويت على القرارات الصادرة في هذا الشأن.

يقر مدير الصندوق بأنه قد تم الإفصاح عن جميع العقود والاتفاقيات التي لها علاقة بالصندوق والتي قد تؤثر على قرارات المستثمرين في الاشتراك في الصندوق.

يقر مدير الصندوق أن ليس لباني العقار أي مصلحة من أي نوع مع مدير الصندوق ماعدا ما تم الإفصاح عنه أعلاه.

يقر مدير الصندوق بأنه لا يجوز لأي عضو من أعضاء مجلس الإدارة أن يكون له مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الصندوق. وسوف يلزم مدير الصندوق أعضاء مجلس الإدارة بإبلاغ المجلس عن مصالحهم الشخصية المباشرة أو غير المباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الصندوق على أن يسجل في محضر الاجتماع. وسوف يضمن مدير الصندوق بألا يشترك العضو ذي المصلحة في أي تصويت على القرارات الصادرة في هذا الشأن.

يقر مدير الصندوق على أن الرسوم المذكورة في جدول الرسوم في البند (ي) هي جميع الرسوم المفروضة والمحسوبة على الصندوق خلال مدة الصندوق دون استثناء، ويُعد مدير الصندوق مسؤول مسؤولية كاملة عن احتساب رسوم أخرى غير التي تم ذكرها في ذلك الجدول.

يقر مدير الصندوق أنه لا توجد حالات لتضارب في المصالح والتي من شأنها أن تؤثر على مدير الصندوق في القيام بواجباته تجاه الصندوق.

يقر مدير الصندوق أنه لن يتم إدراج الصندوق إلا عند إتمام عملية نقل ملكية العقار لصالح الصندوق، وفي حال عدم إكمال ذلك خلال الفترة المعلنة في ملخص الصندوق من هذه الشروط والأحكام، سيتم إرجاع كامل مبالغ الاشتراك للمستثمرين.

يقر مدير الصندوق أنه سيتخذ جميع الخطوات الازمة لمصلحة مالكي الوحدات وذلك حسب علمه و اعتقاده مع الحرص الواجب والمعقول وسيعمل مدير الصندوق والمدراء والمسؤولين والموظفين والوكلاء والمستشارين والتابعين له ، والشركات التابعة وأمين الحفظ والمستشار الشرعي ومجلس إدارة الصندوق، على بذل الحرص والجهد المعقول والتصرف بحسن نية ، في سبيل تحقيق مصالح مالكي الوحدات ، إلا أنه قد يتعرض الصندوق إلى خسارة بأي شكل من الأشكال بسبب القيام بأي تصرف غير معتمد يصدر عن أي من الأطراف مسؤولية عن تلك الخسارة بشرط أن يكون قد تصرف بحسن نية – ويثبتت حسن النية في حال عدم وجود أي تصرف أو قرار أو مراسلات تدل على علم مسبق بالنتائج السلبية للقيام بذلك التصرف – وبشكل يعتقد أنه يقدم مصالح الصندوق بالشكل الأمثل وأن يكون التصرف لا ينطوي على الإهمال الفادح أو الاحتياط أو سوء التصرف المعتمد.

الملحق أ – ملخص الافتتاح المالي

فترة الصندوق	صندوق استثماري عقاري متداول مقفل متواافق مع المعايير الشرعية
محل تسجيل الصندوق	الرياض، المملكة العربية السعودية
أهداف الصندوق	الاستثمار في عقارات مطورة تطويراً إنشائياً، تحقق دخلاً دوريًا وتوزع نسبة لا تقل عن 90% من صافي أرباح الصندوق . سوف يقوم الصندوق بتوزيع صافي الأرباح مرتين سنوياً وذلك في شهر يناير و شهر يوليو من كل سنة ميلادية ، وذلك باستثناء الأرباح الرأس مالية الناتجة عن بيع الأصول العقارية والاستثمارات الأخرى والتي قد يعاد استثمارها في أصول إضافية أخرى كما يحدده مجلس إدارة الصندوق. ويحق لمدير الصندوق القيام بتوزيعات أخرى خلال السنة في حال كان ذلك من مصلحة مالكي الوحدات.
مدة الصندوق	مدة الصندوق 99 سنة من بداية إدراج الصندوق
مدير الصندوق	سيكو المالية
أمين الحفظ	شركة الرياض المالية
العملة الأساسية للصندوق	الريال السعودي
تاريخ الطرح	2017/11/01
تاريخ الإغفال	2017/11/07
رسوم الاشتراك	2٪ من مساهمات رأس المال ولمرة واحدة فقط
أتعاب الإدارة	1٪ من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً وتحسب أتعاب الإدارة على أساس يومي خلال مدة الصندوق وتسدد في نهاية كل ربع سنة من أصول الصندوق
أتعاب هيئة رأس المال	يدفع الصندوق لمدير الصندوق رسوم هيئة رأس المال بواقع 60.25٪ تدفع مرة واحدة من إجمالي مبالغ الاشتراكات التي تم جمعها في الطرح الأولي وتخصم من دخل الصندوق في السنة الأولى. أما في حالة جمع أي مبالغ اشتراك أخرى سواء نقدية عن طريق إصدار حقوق الأولوية (أو عينية) فستبلغ رسوم هيئة رأس المال 1.5٪ من إجمالي مبالغ الاشتراكات وتدفع فوراً بعد إغفال أي عملية جمع لرأس المال. ويشمل ذلك دون الحصول عند شراء أصل عقاري جديد أتعاب المقيمين ودراسة الجدوى والفحص التقني للعقارات والدراسة التافهة للجهاز قانونياً التي تشمل الصكوك وعقود الإيجار والتصرائح اللازمة مثل تصريح البلديات والدفاع المدني وأي جهة حكومية يتطلب من مدير الصندوق توفيرها وكذلك أتعاب المحامين وأي مصاريف أخرى متعلقة بالعقار الجديد باستثناء أتعاب التعامل رسوم التعامل. لمزيد من المعلومات يرجى قراءة الفقرة (ط) من هذه الشروط والأحكام.
أتعاب هيئة التمويل	يدفع الصندوق لمدير الصندوق أتعاب هيئة تمويل بمقدار 1.5٪ من مبلغ التمويل المسحوب من إجمالي مبلغ التسهيلات التي يتم الحصول عليه من قبل الصندوق أو أي تابع له ، وذلك لقاء الجهد المبذول في هيئة وتأمين التمويل المطلوب . وتدفع أتعاب هيئة التمويل بعد كل سحب من التسهيلات مباشرة .
رسوم التعامل	يدفع الصندوق لمدير الصندوق رسوم تعامل بنسبة 2.5٪ من سعر الشراء الخاص بكل أصل عقاري يتم شرائه من قبل الصندوق . وذلك مقابل قيام مدير الصندوق بإجراء التنصيبي اللازم والتفاوض على شروط الشراء وإتمام العملية . وتكون مستحقة السداد بعد إتمام عملية الشراء الخاصة بكل أصل

عقاري .	
175,000 ريال سعودي سنوياً ، وتحسب أتعاب أمين الحفظ على أساس يومي خلال مدة الصندوق وتسدد في نهاية كل ربع سنة من أصول الصندوق	أتعاب أمين الحفظ
لمدير الصندوق عند التخارج من أي أصل من الأصول العقارية الحصول على رسوم أداء تبلغ نسبتها 20% من العائد الفائض بعد خصم معدل العائد الداخلي البالغ نسبته 8% من قيمة الأصل العقاري ورسوم التعامل . و جميع الرسوم المتعلقة بالعقار مخصوص منها التوزيعات النقدية (صافي الدخل الأصل العقاري)	رسوم الأداء
فيما يخص برج إسكان 4 لن يتم دفع أي رسوم خلال الخمس سنوات الأولى من عقد التأجير وإدارة الأموال لمدير العقار (إسكان للتنمية والاستثمار) ، وفيما يخص برج إسكان 5 لن يتم دفع أي رسوم خلال الأربع سنوات الأولى من عقد التأجير وإدارة الأموال لمدير العقار (إسكان للتنمية والاستثمار) ، وفيما يخص برج إسكان 6 لن يتم دفع أي رسوم خلال الخمس سنوات الأولى من عقد التأجير وإدارة الأموال لمدير العقار (إسكان للتنمية والاستثمار) وفي حال تمديد العقد مع إسكان للتنمية والاستثمار سيتم رفع الإيجار بنسبة 10% بعد ذلك لكل الأبراج . وفي حال عدم تمديد عقد الإيجار بعد الفترة الإلزامية الأولية يحق لمدير الصندوق بموجب إرادته المطلقة وملزم لشركة إسكان للتنمية والاستثمار أن تقوم شركة إسكان للتنمية والاستثمار بمهام الإدارة والتشغيل والصيانة والتسويق مقابل أتعاب تبلغ ما نسبته 7% من إجمالي عوائد المشروع نظير أتعاب الإدارة والصيانة والتسويق طيلة فترة نفاذ عقد الإدارة والصيانة والتسويق (للأوضاع: هي الأذاعات تستحق بعد الفترة الأولية الالزامية) . وفي حال قيام أي من الطرفين بإلغاء عقد الإيجار بعد انتهاء المدة الأولية ، تتعهد وتلتزم إسكان بتسليم العين بنفس حالة الاستلام (من دون أي عيب أو خلل وتشمل دون حصر اللوازم والتركيبات والأثاث والأدوات) : وعليه ، فإن إسكان تلتزم - دون قيد أو شرط - بتنفيذ أعمال الإدارة والصيانة والتسويق . ولتجنب أي شك ، فإن تطبيق عقد الإدارة والصيانة والتسويق سيكون محفوظاً على الفترة اللاحقة لإلغاء عقد الإيجار وبعد أقصى (5) سنوات من تاريخ انتهاء المدة الأولية . ويعتبر هذا البند ملزماً فقط لإسكان دون سيكوال المالية أو الشركة أو الصندوق التي يحق لها أن تقوم بتعيين طرف آخر للقيام بأعمال الإدارة والصيانة والتسويق بعد إلغاء عقد الإيجار من أي من الطرفين . ويفهم الطرفان بأن عقد الإدارة والصيانة والتسويق لا يوجد له أي ارتباط بعد عقد الإيجار . ويعتبر سارياً بعد السنوات الأولية الملزمة وفي حال قامت إسكان بانهاء عقد الإيجار .	عقد الإدارة والصيانة والتسويق
رسوم أولي (50,000 ريال) بالإضافة إلى (2) ريالين عن كل مالك وحدات بالصندوق وبحد أقصى (500,000 ريال).	رسوم تسجيل السوق المالية السعودية (تداول)
خدمة الإدراج الأولى (50,000 ريال) رسوم سنوية 0.03% من القيمة السوقية للصندوق على أن لا تقل عن (50,000 ريال) ولا تزيد عن (300,000 ريال)	رسوم إدراج السوق المالية السعودية (تداول)
18,000 ريال سعودي سنوياً	رسوم مدقق الحسابات
18,750 ريال سعودي سنوياً	رسوم المستشار الشرعي
5000 ريال عن كل اجتماع لكل عضو مستقل والبالغ عددهم عضوين وبحد أقصى 20,000 ألف ريال سنوياً لكل الأعضاء .	أتعاب أعضاء مجلس الإدارة المستقلين
يتحمل الصندوق مسؤولية دفع المصارييف الإدارية والهيئة التشغيلية الأخرى والتي تشمل (ولكن قد لا تقتصر على) أتعاب المدير الإداري أمين الحفظ وأتعاب أعضاء مجلس إدارة الصندوق وأتعاب أعضاء الهيئة الشرعية وأتعاب مراجع الحساب والمصاريف المتعلقة برسوم التسجيل في تداول ورسوم الإدراج في تداول إضافة إلى التكاليف يتکبدتها الصندوق بهدف الاستحواذ على أصول عقارية على سبيل المثال وليس الحصر، الدراسات النافية للجهالة والتکاليف الاستشارية و القانونية والتثمين. بالإضافة إلى المصارييف الأخرى	

تکالیف التأمين والرسوم والنفقات الحكومية أو البلدية و التنظيمية الأخرى، ويتحمل الصندوق جميع تکالیف ومصاريف الشركات ذات الأغراض الخاصة ذات العلاقة، و من المتوقع ألا تتجاوز المصاريف الأخرى بحد أقصى نسبة 1% من قيمة سعر شراء العقار.
--

مثال لكيفية إحتساب الرسوم:

بافتراض ان الإشتراك بمبلغ 10 آلاف ريال سعودي و على فرضية أن حجم الصندوق 100,000,000 مليون ريال و العائد السنوي هو 10% و بإفتراض إحتساب رسوم التسجيل في السوق المالية و رسوم الإدراج في "تداول" من القيمة السوقية للصندوق سنوياً أخذت بالحد الأقصى

الأتعاب و الرسوم النقدية على المستثمر	نسبة المصاريف على حجم الصندوق	الأتعاب و الرسوم النقدية لكامل الصندوق		
10,200.00				مبلغ الاشتراك
200.00	%2.00		تدفع مره واحدة فقط	رسوم الاشتراك
25.00	%0.25		تدفع مره واحدة فقط	رسوم هيكلة
55.00	%0.55	550,000	تدفع مره واحدة فقط	رسوم التسجيل في السوق المالية رسم أولي (50,000 ريال) بالإضافة إلى (2) ريالين عن كل مالك وحدات بالصندوق وبحد أقصى (500,000 ريال)
5.00	%0.05	50,000	تدفع مره واحدة فقط	رسوم إدراج أولية 50,000
9,915.00				صافي مبلغ الاستثمار
991.5	%10.00			العائد بنسبة من صافي أصول الصندوق
40.00	%0.40	400,000	تدفع بشكل دوري	رسوم مركز إيداع الأوراق المالية حسب قيمة السوقية للصندوق من 500 مليون إلى 2 مليار يدفع (400,000 ألف ريال)
5.00	% 0.05	50,000	تدفع بشكل دوري	رسوم الإدراج في "تداول" من القيمة السوقية للصندوق سنوياً (بحد أدنى 50,000 ريال سعودي وبحد أقصى 300,000 ريال سعودي).
1.88	%0.02	18,750	تدفع بشكل دوري	مكافأة الهيئة الشرعية 18,750
2.00	%0.02	20,000	تدفع بشكل دوري	مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين 20,000
1.80	%0.02	18,000	تدفع بشكل دوري	أتعاب مراجع الحسابات 18,000
0.75	%0.01	7,500	تدفع بشكل دوري	رسوم الرقابة 7,500
0.50	%0.01	5,000	تدفع بشكل دوري	رسوم تداول 5,000
5.00	%0.05	50,000	تدفع بشكل دوري	رسوم المقيمين
5.00	%0.05	50,000	تدفع بشكل دوري	رسوم فحص العقار
7.50	%0.08	75,000	تدفع بشكل دوري	رسوم تأمين
-	%0.00		تدفع مره واحدة فقط	رسوم التمويل 1.50% (لن يخصم إلا عند أخذ تمويل من البنك)
-	%0.00		تدفع مره واحدة فقط	رسوم الأداء 20% فوق 8% من صافي العائد من بيع العقار (لن يخصم إلا في حالة بيع العقار)
-	%0.00		تدفع بشكل دوري	أتعاب الإدارية و الصيانة و التسويق هذه الأتعاب (لن يخصم على الصندوق إلا في حالة تأجير الأبراج لمستأجر غير إسكان)
28.12	%0.28		تدفع بشكل دوري	المصاريف الأخرى

				إجمالي الرسوم من الأصول
97.29	%0.98			صافي الأصول
10,809.21				أتعاب إدارة الصندوق
108.09	%1.00		نفع بشكل دوري	رسوم الإدارية
5.40	%0.05		نفع بشكل دوري	رسوم أمين الحفظ
18.92	%0.18	175,000	نفع بشكل دوري	إجمالي الرسوم من صافي الأصول
132.41	%1.23			صافي مبلغ الاستثمار نهاية السنة
10,676.80				

الملحق ب - ضوابط الاستثمار الشرعية

تمت إجازة الصندوق من قبل المستشار الشرعي وفقاً للمعايير التالية:

أ. المعايير الشرعية لأجور مدير الصندوق

- يجوز لمدير الصندوق أن يتلقى أجوراً من المستثمر لقاء اشتراكه؛ لأنها عوض عن منافع متقدمة شرعاً سواءً كان هذا الأجر مبلغاً مقطوعاً أو نسبة مخصومة من قيمة الوحدة المشترارة شريطة أن تكون هذه الأجور منصوصاً عليها في شروط وأحكام الصندوق.
- يجوز لمدير الصندوق أن يقتطع أجوراً للإدارة بصفة دورية، ويجوز أن تحدد هذه الأجور بنسبة محددة من أصول الصندوق في موعد دوري معلوم؛ شريطة أن تكون النسبة محددة ومعلومة للمستثمرين في شروط وأحكام الصندوق.
- يجوز لمدير الصندوق اقتطاع حواجز للأداء، وهي رسوم إضافية يشترطها مدير الصندوق على المستثمر في حال زيادة مستوى الأرباح عن حد معين متفق عليه؛ لأنها جزء من الأجراة مآلها إلى العلم ولا تؤدي إلى المنازعات، شريطة أن تكون النسبة محددةً ومعلومةً للمستثمر في شروط وأحكام الصندوق.

ب. المعايير الشرعية لإدارة الصندوق وتسيقه

- يجب على مدير الصندوق بذل جهده وطاقته في استثمار أموال الصندوق على الوجه الأمثل والأفضل لمصلحة المستثمرين.
- يجب على مدير الصندوق استثمار أموال الصندوق في الغرض الذي أنشئ الصندوق من أجله ولا يجوز له الاستثمار فيما لم ينص عليه في شروط وأحكام الصندوق إلا بعد إخطار المستثمرين.
- يجوز أن ينص مدير الصندوق على نسبة الربح المتوقعة من الاشتراك في الصندوق بناء على دراسة السوق، شريطة أن يكون ذلك على سبيل التقرير والتوقع.
- يجب على مدير الصندوق الإفصاح التام عن جميع المصروفات المحملة على الصندوق.
- يجب أن تكون جميع الوثائق المعامل بها في الصندوق من عقود وغيرها من النماذج لا تخالف أحكام الشريعة الإسلامية.
- يجب أن تعرض جميع الاتفاقيات المتعلقة بالصندوق على المستشار الشرعي لمراجعتها واعتمادها قبل المضي قدماً في توقيعها مع أطراف أخرى.
- لا يجوز لمدير الصندوق الدخول في أي عقد يتطلب عليه دفع أو استحقاق فوائد ربوية، وله اتخاذ الإجراءات القضائية للحصول على مستحقاته.

ت. المعايير الشرعية لبيع أصول الصندوق:

- يستثمر الصندوق أمواله في تطوير مشاريع عقارية مباحة شرعاً وليس لديها ارتباط بالفائدة الربوية.
- لا يجوز للصندوق أن يحتسب أي فوائد ربوية في حال تأخر أي طرف عن سداد التزاماته، وله اتخاذ الإجراءات القضائية المناسبة للحصول على مستحقاته.
- يجوز لمدير الصندوق تأجير العقارات قبل بيعها شرط (1) موافقة مجلس الإدارة و(2) شرط ألا يؤجرها لمن يزاول نشاطاً محظياً شرعاً؛ كالتأجير على البنوك الربوية.

ث. المعايير الشرعية لاستثمار نقدية الصندوق (عمليات المراقبة):

يستثمر الصندوق مبالغ السيولة المتاحة وغير المستخدمة في عمليات قصيرة الأجل متوافقة مع مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية وهي كما يلي.

- أن تكون السلع محل البيع والشراء سلعاً مباحة.

- ألا تكون السلع التي يباعها الصندوق آجلاً ذهباً أو فضة وما في حكمهما؛ لأنه لا يجوز بيع الذهب أو الفضة وما في حكمهما بيعاً آجلاً أو عملاً.
- ألا يبيع الصندوق السلع إلا بعد تملكها وقبضها القبض المعتبر شرعاً، ويكون القبض بتسلم الوثائق المعينة التي تفيد ملكية الصندوق للسلع، أو بتسلم صور تلك الوثائق؛ سواء أكانت تلك الوثائق شهادات حيازة أم شهادات إثبات التخزين.
- أن يشترط الصندوق على السمسار ألا يتصرف في السلع ببيعٍ ونحوه أثناء ملكية الصندوق لها.
- ألا يبيع الصندوق السلع بالأجل لمن اشتراها منه؛ لئلا يكون ذلك من بيع العينة المحرمة شرعاً.

الملحق ج – نموذج الإشتراك

الملحق د - نموذج توكيل

أنا، [•] ، من الجنسية [•] ، صاحب بطاقة هوية / جواز سفر رقم [•] ، (صفتي الممثل الشرعي لـ [•] ("مالك الوحدات")) ، كمالك المسجل والقانوني لـ [•] في صندوق سيكيو السعودية ريت ("الصندوق") ، أوكل [•] ، من الجنسية [•] ، صاحب بطاقة هوية / جواز سفر رقم [•] ، ليقوم (مقامي/ مقام مالك الوحدات) ووكيلًا (عني/ عنه) بخصوص الوحدات في الصندوق، وبها يكون له سلطة الحضور والتصويت في جميع اجتماعات مالكي الوحدات من تاريخه حتى يتقرر غير ذلك أو (أن أفقد صفتني كمالك وحدات في الصندوق/ أن يفقد مالك الوحدات صفتني كمالك وحدات في الصندوق).

وإشهاداً لذلك ، تم توقيع هذا الصك بتاريخ [•] ، وذلك عند دخوله حيز التنفيذ .

الأسم : [•]
التوقيع:

**الملحق هـ - خطاب إقرار
صندوق سيكو السعودية ريت**

في هذا اليوم من شهر في عام ، يقر الموقع أدناه ويوافق بأنه قرأ وفهم ووافق على الشروط والأحكام الخاصة بصندوق سيكو السعودية ريت . وأن الموقع أدناه يقر ويقبل بالتزامه بواجب السريعة المنصوص عليها في الشروط والأحكام، وبأنه عند استلامه من مدير الصندوق نسخة موقعة من الشروط والأحكام وقبول مدير الصندوق لخطاب الإقرار هذا ونموذج الاشتراك من قبل الموقع أدناه. يكون ملتزماً بالشروط والأحكام .

المستثمرون الأفراد

اسم المستثمر الرئيسي :

التوقيع :

العنوان :

الهاتف / الجوال :

البريد الإلكتروني :

المستثمرون من الشخصيات الاعتبارية

المخلول(ون) بالتوقيع :

الاسم :

الصفة :

العنوان :

الهاتف / الجوال:

البريد الإلكتروني:

ختم الشركة :

واشهادةً على ما تقدم ، تم قبول خطاب الإقرار هذا بواسطة مدير الصندوق بالتاريخ المذكور أعلاه .

مدير الصندوق

الأسم :

الصفة :

التوقيع:

التاريخ:

روان بنت حالف أبا حسين

سلطان بن عبد اللطيف نقل

رئيس المطابقة والالتزام

الرئيس التنفيذي